الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية العلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

عنوان البحث:

التكامل بين الفقه والإيمان في عصر النبوة

-آيات الصلاة أنموذجا-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الإسلامية

تخصص: فقه وأصوله

من إعداد الطالبتين:

سعدية مسكين

ذهيبة عويسي

أعضاء لجنة المناقشة:

الدكتورة	سعاد بولشفار	مشرفا
الدكتور	علي عدلاوي	رئيسا
الأستاذ	محمد عدلاوي	مناقشا

السنة الجامعية1438ه-1439ه/ 2017م-2018م

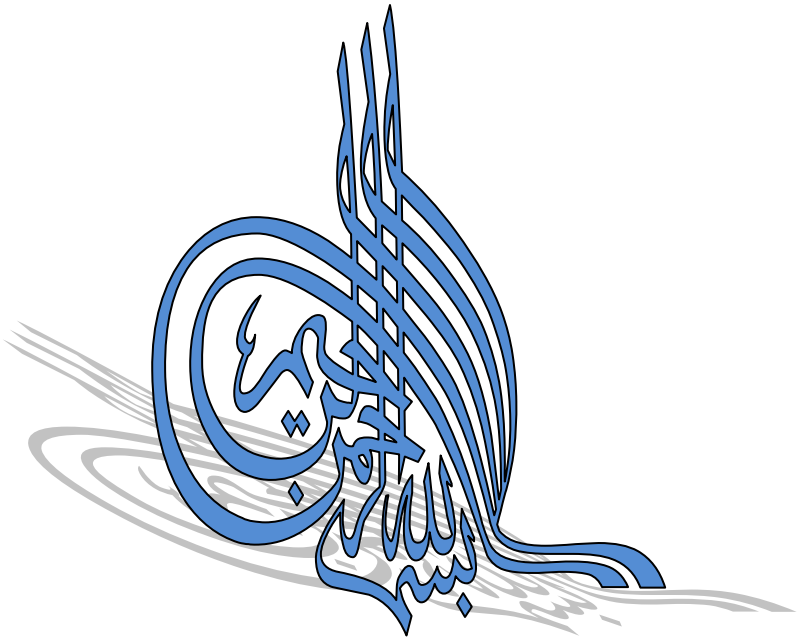

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

صدق الله العظيم

سورة التوبة الآية ١٠٥

شكر وعرفان

الحمد لله الذي إمتنا علينا بنعمه الخاصة والعامة والصلاة والسلام على خير الخلق وآله

وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

نتقدم بالشكر والعرفان إلى من أشرفت علينا الدكتورة " **سعاد بولشفار**"

وعلى المجهودات التي قدمتها لتوجيهنا لإتمام هذا العمل

نسأل الله العظيم أن يديم عليها الصحة والعافية.

نتقدم بالشكر إلى كل الأساتذة من بداية التعليم إلى نهاية مشوارنا الدراسي

على كل حرفا تعلمناه منهم ونخص بالذكر الأستاذ الدكتور

" **نور الدين صغيري**" وإلى اللجنة المناقشة جزاهم الله عنا كل خير.

وإلى من ساعدنا في اخراج هذا العمل : "سماحي بوحنية"

الإهداء

إلى من غمرتني بحنانها في أحشاءها إلى أن فاضت روحها إلى بارئها أمي فاطمة رحمها الله،

إلى من كان سندي في الحياة و أعانني على مواجهة الصعوبات

أبي عبد القادر حفظه الله وأطال في عمره إلى من دعمتني ماديا ومعنويا

أختي الحليمة حليمة، إلى حمزة ولقمان، إلى حميدة وهجيرة وصليحة وخيرة،

إلى حميد ونور الدين إلى كمال زوج أختي رحمه الله،

إلى أحفادنا الصغار ريتاج، محمد فاتح

ومحمد وعبد المالك إلى سيرين، والهام هبة، و إلى جميع الأقارب دون استثناء

إلى من علمني ولو حرفا من الطور الابتدائي إلى الطور الجامعي إلى الأساتذة الذين هم الآن

يقرؤون حروفها،

إلى جميع طلبة العلوم الإسلامية و صديقتي ذهبية

إلى أصدقاء العالم الافتراضي ومنهم رشيد نقلي.

سميرة

الإهداء

إليك يا الله أرفع يدي لتقبل مني صالح عملي وتكتبه في ميزان حسناتي وتجعله خيرا لي في ديني ودنياي

إلى الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي كان مولاه يهدينا وحبه يسقينا ولا نزال عمله بحمينا، أهدي ثمرة جهدي هذا

إلى رمز الحنان والعطاء وكنز يستحق الدعاء أمي الغالية

إلى رمز الإيحاء ورجل العطاء وسر البقاء بعد الله إلى الذي غرس في حب العلم والعمل أبي العزيز عطاء الله

إلى الذين جمعني بهم سقف واحد إخوتي حفظهم الله،

إلى كل الأصدقاء

إلى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم قلمي.

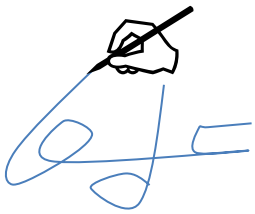

فهيمة

مقدمة

اللهم لك الحمد كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السماوات و الأرض، جلت حكمتك ، تهدي من تشاء، وتضل من تشاء.نحمدك على ما أنعمت و تفضلت و هديت، حببت الإيمان إلى عبادك المؤمنين، وزينته في قلوبهم، وجعلتهم من الراشدين السعداء.و نشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، و نشهد أن سيدنا محمدا عبدك ورسولك، اللهم صل وسلم على سيدنا محمد، داعي العباد إلى الإيمان و اليقين، والحق المبين و على آله وصحبه و التابعين و تابعيهم على الهدى إلى يوم الدين وبعد.

لقد جاء الدين الإسلامي لمحو كل أنواع الشرك فكان أول ما بدأ صلى الله عليه وسلم بدعوته إلى الله وحده لا شريك له هو إصلاح العقيدة لأنها إذا صلحت صلح كل شيء وإذا فسدت فسد كل شيء ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم طيلة الفترة المكية يعمل على غرس الإسلام في قلوب الناس قال صلى الله عليه وسلم :((**ألا وإنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**))[1]،لأنه يعلم صلى الله عليه وسلم أنه لا طاعة لله ولا لرسوله إلا إذا رسخت العقيدة في نفوسهم فالعقيدة التي تغمر القلب والنفس ، وتملك الشعور والوجدان لابد أن تكيف الجسم وتوجهه الوجهة السليمة فالقلب ملك والأعضاء له رعية ولهذا فإن أول خطوة على طريق التفقه هي العقيدة... وآخر خطوة هي العقيدة.ولما رسخها النبي صلى الله عليه وسلم تمكن الجيل القرآني الذي رباه أن يقيم للإسلام دولة.وكيف لا تقام دولة وهو جيل له صلة قوية بربه فهو يتصل بخالقه عزوجل خمسة مرات في اليوم

[1]/- رواه البخاري [رواه البخاري في صحيحه/ في كتاب الإيمان/ باب فضل من استبرأ لدينه 1/ 28 [52]

(الصلاة) ومؤمن به إيمانا لا يزحزحه شيء وطائع له طاعة لا مثيل لها فهو جيل فقه الدين الإسلامي من النبي صلى الله عليه وسلم ففاز في الدنيا والآخرة.

أهمية الموضوع

موضوع التكامل بين الفقه و الإيمان له أهمية كبيرة جدا في حياة المسلم، فبالفقه يغوص المسلم في أعماق الدين الإسلامي و الإيمان بالله يريحه من طرح الكثير من الأسئلة، يعرف أن لهذا الكون قوة خارقة مسيرة له فيعرف ماله وما عليه. فيؤمن بالله عز وجل للتقرب منه والفوز في الدنيا والآخرة.

أسباب اختيار الموضوع:

ومن بين الأسباب التي جعلتنا نختار هذا الموضوع مايلي:

1. كشف التكامل في الدين الإسلامي والرغبة في جمع كلمة المسلمين على الكتاب والسنة.
2. إيصال أوجه التكامل إلى المسلمين بعبارة سهلة و أسلوب واضح،وإعانة الباحثين خاصة.

الإشكالية:

مجال الفقه العبادات و المعاملات و الإيمان يهتم بعلاقة الإنسان بربه والأمور العقدية ، وفي بحثنا هذا نحاول أن نعالج إشكالية هامة تجمع بين الفقه والإيمان . فهل هناك تكامل بينهما أم لا ؟ وماهي أوجه التكامل في بعض آيات الصلاة؟

أهداف الموضوع:

ليس الغرض من دراسة التكامل بين الفقه و الإيمان في عصر النبوة،مجرد الوقوف على الوقائع التاريخية و لا سرد القصص و الأحداث و لذا فلا ينبغي أن نعتبر دراسة هذا الموضوع دراسة تاريخية، شأنها كشأن الاطلاع على عهد من العهود التاريخية الغابرة.

وإنما الغرض منها أن يتصور المسلم الحقيقة الإسلامية في مجموعها متجسدة في حياته بعد أن كان فهم مبادئها و قواعدها و أحكامها مجرد في الذهن، أي أن التكاملبين الفقه والإيمان في عصر النبي صلى الله عليه وسلم آيات الصلاة نموذجا، ليس سوى عمل تطبيقي يراد منه تجسيد الحقيقة الإسلامية الكاملة في مثلها الأعلى محمد صلى الله عليه وسلم.

الدراسات السابقة:

ومن بين الدراسات التي اعتمدنا عليها في بحثنا هذا مايلي:

1. التلازم بين العقيدة والشريعة . صالح آل الشيخ .
2. الشريعة الإسلامية وفقه التطبيق.
3. المختصرات الحسان في بيان أصول الأيمان.
4. العلاقة بين العقيدة والشريعة في الإسلام.
5. الإسلام عقيدة وشريعة . الشيخ محمد شلتوت.
6. العقيدة والشريعة في الإسلام .
7. التكامل بين الفقه والتصوف.
8. علاقة التوازن والتكامل بين الفقه والتصوف.

9. اصلح الأديان للإنسانية عقيدة وشريعة . أحمد عبد الغفور عطار.

المنهج المتبع :

اخترنا أن يكون المنهج المتبع هو المنهج الإستقرائي الذي بينا من خلاله موضوع الفقه ثم الإيمان ثم جمعنا بينهما في إطار التكامل واخترنا بعض آيات الصلاة أنموذجا لاستجلاء التكامل بين مجالين هامين –الفقه والإيمان–

تفصيل منهجية البحث:

قسمنا البحث إلى مدخل حيث تكلمنا عن حياة البشرية قبل مجيء الإسلام وكيف كان حال الأمم قبله حيث كان يسودها الظلام والشرك والاستبداد، ثم قسمناه إلى فصلين فأما الفصل الأول فكان فصل نظري حول الفقه والإيمان، و أما الفصل الثاني وهو لب دراستنا فكان حول أوجه التكامل بين الفقه و الإيمان في آيات الصلاة، كما أننا اختصرنا بعض الكلمات ك الجزء "ج" وتحقيق "تح" الصفحة "ص" الدكتور "د" الطبعة "ط" تحقيق "ق" كما أننا ترجمنا بعض الأعلام.

صعوبات البحث :

لكل بحث أكاديمي صعوبات وبحثنا هذا فيه ما فيه منها خاصة ما يتعلق بعدم فهم الموضوع إلا أن هذه بدأت تتلاشى شيئا فشيئا في إطار التكامل بين الفقه والإيمان من طرف توجيهات الأستاذة لنا.

خطة البحث:

مقدمة :

مدخل: حياة البشرية قبل مجيء الإسلام

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للفقه والإيمان

المبحث الأول: ماهية الفقه

المبحث الثاني: ماهية الإيمان

الفصل الثاني: أوجه التكامل بين الفقه والإيمان في آيات الصلاة

المبحث الأول: الصلاة عماد الدين

المبحث الثاني: الصلاة والصبر

المبحث الثالث: المحافظة على الصلاة الوسطى

المبحث الرابع: النهي عن قرب الصلاة في حال السكر

المبحث الخامس: صلاة الخوف

المبحث السادس: الصلاة والوضوء

المبحث السابع: القرآن والصلاة

المبحث الثامن: صفات المؤمنين

المبحث التاسع : الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر.

المبحث العاشر: النهي عن البيع وقت الجمعة.

خاتمة:

وفي نهاية بحثنا هذا لا يسعنا إلا أن نشكر الدكتورة المشرفة "**سعاد بولشفار**" على ما قدمته لنا من نصائح وتوجهات وإرشادات مشكورة ومأجورة بإذن الله.

سعيدة الطيبة

مدخل حول:

حياة البشرية قبل مجيء الإسلام

قبل مجيء الإسلام كانت البشرية كلها قد تردت إلى حالة شديدة من السوء و الظلمات لا يبدوا فيها بصيص من النور، ولم تكن الجزيرة العربية وحدها التي تسودها الجاهلية وإنما كانت الجاهلية تعم وجه الأرض كلها بغير استثناء، وكانت هناك دولتان عظيمتان هما فارس والروم، تحكمان معظم الأرض المعمورة يومئذ ولكل منها (حضارة) تاريخية،ولكن على أي شيء كانت تقوم تلك الحضارات وعلى أي مستوى فكري وروحي ومادي كان يعيش الإنسان في داخلها.

في فارس[1] كان كسرى،[2]وهو الذي يحكم، ولكنه لم يكن ملكا إنما إلهاً، وكانت مراسيم التحية التي تقدم له أشبه بشعائر التعبد، ولم يكن يحق لأحد أن يدخل عليه حتى يمر بحاجب وراء حاجب، فإذا مَثُل بين يديه انحنى له انحناءة عظيمة ويظل منحنيا حتى يؤذن له بنصب قامته، ثم إذا انصرف لم يحق له أن يعطي ظهره للإله المعبود، بل يخرج بظهره، حتى يظل وجهه هو المواجه لكسرى حتى يغيب عن ناظرته،لأنه لا يجوز في حق ذلك الإله المزعوم أن يستدبره الناس بظهورهم لأن ذلك ما يخدش عظمته وقداسته ومظاهر العظيمة ومظاهر الحضارة كلها في إيوان كسرى وقصره وكل ما يتعلق به، أما الشعب فلا أهمية له إلابمقدار ما يخدم مصالح أولئك السادة المتحكمين، وهناك فنون وإنتاج مادي ..ولكنه مسخر مع الناس أنفسهم ...أما العبودية الرسمية فهي عبادة النار،ولهذه النار كهنة يسهرون على إيقادها حتى لا تنطفئ ... لأنها إذا انطفأت كان ذلك فالا سيئا على الإله الجالس[3]

على عرش الأكاسرة...وفي بلاد الروم لم يكن الحال أفضل من ذلك...فالقيصر يحاط بالهالات كما يحاط كسرى ...والناس سادة وعبيد والحروب التي يشبها القيصر

---

[1]/-محمد قطب / ركائز الإيمان /دار الشروق/ط1:(1422ه/2001م)/ص310- (بتصرف).

[2]/-وهوبن هرمز عظيم الفرس. ينظر: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي / تهذيب الأسماء واللغات/ دار الكتب العلمية /بيروت / لبنان/ج2-ص66.

[3]/- ركائز الإيمان/ مرجع نفسه /ص311 (بتصرف).

وقواده لا تنتهي، واليها يساق العبيد ليموتوا وما القيم التي يحرسونها ؟ إنها الإمبراطورية إنها الأمجاد الشخصية للقيصر والقواد، إنها شهوة الغلبة والاستعباد والإذلال والقهر، إنها البربرية الوحشية التي لا يحكمها قانون[1].

وهناك عقيدة محرفة تحرسها الكنيسة ورجال الدَين والأحبار والرهبان فإذا تجاوزنا "الإمبراطوريتين العظيمتين " وجدنا في آسيا الحضارة الهندية والحضارة الصينية.

ففي الهند سادة وعبيد، ولكن العبيد في الهند لهم وضع خاص أنهم خلقوا من قدم الإله، ولذلك فهم دنسون نجسون، وعليهم أن يتحملوا كل ما يقع عليهم من إذلال وإهانة وتعذيب، لأن هذا هو قدرهم من ناحية ومن ناحية أخرى لأن هذا هو طريقهم الوحيد للخلاص،وهناك عبادات لا حصر لها، لآلهة لا حصر لها كذلك...ولكنها كلها تشترك في شيء واحد في أنها ضلال، ولكن بما كان أعجب ما فيها "بغايا المعبد " بغايا يقمن بالبغاء في المعبد، لوجه الإله،بل لوجه الشيطان وربما كان أعجب ما فيها كذلك عبادة البقر ...وفي أقصى الأرض توجد الصين بلادا مترامية الأطراف يحكمها إمبراطور مقدس ككل حكام ذلك الزمان، تقدم له طقوس العباد وتقدم القرابين ويخر الناس بين يديه ساجدين، والإله المعبود هو بوذا، تقام له التماثيل وتعبد وتنحتها الناس بأيديهم ثم يعبدونها...وفي البوذية كما في الديانات الهند يحتقر الجسد ويعذب من أجلالخلاص من الروح،وتحتقر الحياة الدنيا وتنبذ من أجل الحصول على الخلود، الخلود أين؟ وعلى أي صورة ؟ الخلود مع بوذا ...في عالم الأوهام؟[2]وهناك فنون، وإنتاج مادي، وهناك حكمة ولكنها كلها إلى الضياع لأن الناس أنفسهم ضائعون.

أما الجزيرة العربية فغارقة في الجاهلية ككل البشرية، وكان في الجاهلية ألوان ثلاثة من الديانات كلها ضلال: فهناك اليهود، قد حرفوا كتابهم المقدس، وهناك فئات قليلة من النصارى واقعون فيما هم واقعون فيه من الانحرافات وهناك العرب الوثنيون

---

[1]/- ركائز الإيمان/ مرجع سابق / ص311. (بتصرف).

[2]-/ مرجع نفسه / ص311.(بتصرف).

في طول الجزيرة وعرضها يعبدون الأصنام ويصنعونهافي الكعبة، ولماجاء الإسلام وجد الأمة العربية لا تقرا ولا تكتب، ولم يكن لديها علوم مدونة في[1] الكتب تدرسها في مساجد أومدارس وان وجد لديهم معرفة بعلوم تدعوا إليها ضرورة حياتهم البدوية[2] كعلم النجوم[3]،والقيافة[4]، والعيافة[5]، والأنساب وغير ذلك مما نسب المؤرخون لهم معرفة لكنها لم تكن مدونة لهم في كتاب وإنما هي من نوع[6]الجنس أهل البادية معرفته وحفظ بعض قواعده ومن هذا النوع ما كان لهم الإلمام ببعض الضوابط الفقهية يفصلون بها خصوماتهم كقولهم في القصاص القتل أنفى للقتل والدية على العاقلة في الخطأ.

وكما يؤثر عن عمر بن ظرب أحد حكام العرب قوله في الخنثى القضاء يتبع[7]المبال[8].

---

[1] /-ركائز الإيمان /ص313/312 (بتصرف).

[2]/-محمد بن الحسن الحجوي (الثعالبي) / الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي / د. ب/ د.ط / ج1 / ص373(بتصرف).

[3]/-هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي تقع وستقع في مستقبل الزمان كإخبارهم بأوقات هبوب الرياح، ومجيء المطر، وهو منهي عنه. ينظر: مرفت بنت كامل بن عبد الله أسرة/احتساب الشيخ محمد بن عبد الوهاب/ دار الوطن/ د.ب / د.ط / ص333.(بتصرف).

[4]/-المشترك اللفظي الذي يكون بلفظ واحد وله دلالتان **الأولى**: معرفة الأثر وتتبَّعَه، **والثانية** : معنى العسكري، فهو الزي والهيئة والجامع بينهما الإجادة والظهور وحُسْن المظهَر. ينظر: يحي بن أحمد عريشي/ أثر التوجيه الشرعي في الدلالة اللغوية لبعض المناهي اللفظية/ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة / د.ط / (1425هـ) -ص474(بتصرف).

[5]/- يَعْنِي زجر الطير يُقَال مِنْهُ: عفت.ينظر: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي/غريب الحديث/ تح: د. محمد عبد المعيد خان/ مطبعة دائرة المعارف العثمانية/ حيدر آباد/ ط1:(1384 هـ / 1964 م)./ج2/ص45.

[6]/-الفكرالسامي في تاريخ الفقه الإسلامي / مرجع نفسه/ ص373.

[7]/ -الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي / ص373.

[8]/- وهومخرج الْبَوْل. ينظر: إبراهيم مصطفى وآخرون من مجمع اللغة العربية بالقاهرة/ المعجم الوسيط/ دار الدعوة/ د. ب/ د.ط / ص77.

وفي النساء وغيره[1]أن القسامة[2]كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم على ما كانت عليه في الجاهلية،وقضى بها بين أناس من الأنصار ادعوه أي القتل، على يهود خيبرومن ذلك معرفتهم بعض مناسك الحج وكانوا يصومون عاشوراء كما في الصحيح، أن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:((**كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ**))[3].

بل كانوا يتحنثون في رمضان بالصوم كما يدل عليه حديث بدء الوحي[4]عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: ((**أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلاَءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ – وَهُوَ التَّعَبُّدُ –**

---

[1]/–وهي الأيمان، تقسِم على خمسين رجلًا من أهل البلد وأهل القرية لتي وجد فيها قتيل لا يعلم قاتله ولا يدعي أولياؤه قتلَه على أحد بعينه؛ فإذا حلفوا لزمت الدية على عواقلهم. ينظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي/ مرجع سابق/ ص373.

[2]/ نشوان بن سعيد الحميري اليمني/ شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم/ تح: د. حسين بن عبد الله العمري وآخرون/ دار الفكر المعاصر (بيروت / لبنان)/ دار الفكر (دمشق / سوريا)/ط1:(1420 هـ / 1999 م)/ج8/ ص5483.

[3]/رواه البخاري [محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (البخاري)/ الجامع المسند الصحيح الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه / صحيح البخاري/ تح: محمد زهير بن ناصر الناصر/ دار طوق النجاة/ ط1:(1422هـ)/ كتاب الصوم (رقم 30)/ باب صيام يوم عاشوراء/(ج3/ص44)/ (2002)]

[4]/– الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي/ مرجع سابق/ ص373.

اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: ((مَا أَنَا بِقَارِئٍ))، قَالَ: ((فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ:﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ﴾العلق: 2)). فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: ((زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي)) فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ: ((لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي)) فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ))، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ))،[1]ويظهر أن تلك

[1]/رواه البخاري [صحيح البخاري/كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي/ (ج1/ص7) (3)].

الأحكام من بقايا شريعة إسماعيل ووالده إبراهيم عليهما السلام فلما جاء الإسلام أقر ما أقر ونسخ ما نسخ،وقد كان منهم من يزعم أنه على ملتهما عليهما السلام[1].

كزيد بن عمروا بن نفيل،[2]وغيره لكن ملة إبراهيم عليه السلام كانت قد درست، وإنما كان تابعا له في اعتقاد التوحيد ونبذ الأصنام وعدم أكل ما ذبح لها فقط ، فكان النبي **صلى الله عليه وسلم** قد بدأ في نشر رسالته السماوية لتحقيق الوحدة الدينية للعرب بعد أن كانوا يعبدون الأصنام، والوحدة السياسية، حيث غدت أخوة العقيدة في الإسلام مكان تنافر وشقاء بين القبائل المختلفة والإمارات المتنوعة في ولاءاتها بين هذا الطرف، أو ذاك، ولم يكن هذا الأمر يظهر من دون تمهيد أو مقدمات حيث تهلهلت المثل القديمة وترهلت إلى الحد الذي لم تعد فيه مقبولة داخل الوسط العربي وراحت الآراء الناقدة للأوضاع تتصاعد وتنادي بأهمية التغيير، حتى ظهرت بعض التوجهات العلمية لا سيما حلف الفضول الذي أصر على عقده كبار رجال مكة من اجل الوقوف إلى جانب المظلوم في وجه[3]أصحاب النفوذ والسلطة داخل مكة، والحديث الحضاري الأكثر وضوحا يتجلى في الخطوات العملية التي اتخذها النبي صلى الله عليه وسلم في التنظيمات الواسعة الشاملة في المدينة المنورة حيث شرع في خطوته الأولى نحو مهمة البناء من خلال بنائه المسجد الجامع الذي تمثلتفيه معالم وحدة المجتمع الإسلامي ومحل

---

[1]/- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي/ مرجع سابق / ج1/ ص373.

[2]/-وهو بن عبد العزى ابن رياح بْن عَبْد اللَّهِ بْنقرط بْن رزاح بْن عدي بْن كعب بْن لؤي بْن غالب بْن فهر بْن مالك القرشي العدوي، وبن عم عمر بْن الخطاب، يجتمع هو وعمر في نفيل. ينظر: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير / أسد الغابة في معرفة الصحابة/ تح: علي محمد معوض /عادل أحمد عبد الموجود/ دار الكتب العلمية: بيروت /ط1:(1415هـ - 1994 م)- ج2-ص368.

[3]/- ركائز الإيمان/مرجع سابق / ص 311 (بتصرف).

عباداتهم ولقائهم ودرسهم الديني والعقائدي والعلمي أما على الصعيد الفكري فقد أرسى النبي صلى الله عليه وسلم علاقة اجتماعية بين المسلمين قوامها العقيدة والأخوة في الدين من خلال[1] اعتماده لمبدأ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار وكانت الصحيفة دستور المدينة أرقى ثمرات التوجهات الدستورية إذ كانت وثيقة كتابية حددت الحقوق والواجبات لجميع أفراد مجتمع المدينة بسائر فئاتها وطبقاتها وأديانها، فيما اجتهدت هذه الدولة الناشئة بتنظيم مسألة العلاقات الدولية مع العالم الخارجي حيث تم توجيه العديد من الرسل والسفراء إلى مختلف المماليك والإمارات في العالم.[2]

وفي الأخير نستنتج أنه كان يوجد فقه في العصر الجاهلي ولكنه لم يظهر كعلم مستقل إلا بعد ظهور الإسلام بفضل النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم الذين قاموا بنشر مبادئ الشريعة الإسلامية في جميع أرجاء العالم وإيجاد أحكام للوقائع المستجدة.

سعيدة فهيمة

[1]/-د. إسماعيل نوري الربيعي/ العرب والإسلام قراءة في السياق الحضاري والمعرفي / دار مكتبة الحامد / عمان /الأردن/ د.ط/ص24. (بتصرف)

[2]/- العرب والإسلام قراءة في السياق الحضاري والمعرفي / ص24.(بتصرف)

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للفقه والإيمان

المبحث الأول: ماهية الفقه و أطواره و مصادره.

المبحث الثاني: ماهية الإيمان و أركانه و بعض قواعده المهمة.

المبحث الأول: ماهية الفقه.

يعد الفقه من العلوم الأساسية التي يجب على المسلم أن يعرفها لتحسين علاقته الدينية مع ربه والدنيوية من خلال معاملته مع الناس، وقد تناولنا في هذا المبحث ثلاثة مطالب، الأول عرفنا فيه الفقه لغة وإصطلاحا، أما الثاني فأدرجنا فيه الأدوار التي مر به الفقه من عصر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، والثالث درسنا فيه مصادر الفقه المتفق عليها والبعض من المصادر المختلف فيها، فما هو الفقه؟ وما هي الأطوار التي مر بها ؟ وما هي مصادره ؟

المطلب الأول: تعريف الفقه لغة وإصطلاحا.

الفرع الأول: التعريف اللغوي.

جاء في لسان العرب: أن الفقه هو العلم بالشيء والفهم له، وغلب على العلم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، وقال ابن الأثير رحمه الله: واشتقاقه من الشق والفتح، وقد جعله العرف خاصا بعلم الشريعة...وتخصيصا بعلم الفروع منها...قال تعالى:﴿ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ ﴾التوبة 122[1]، في هذه الآية دلالة على وجوب طلب العلم وأنه من فروض الكفاية.[2]

[1] /-جمال الدين محمد بن مكرم/ لسان العرب/ دار صادر / بيروت/ د.ط/ ج13/ كتاب الفاء /مادة (ف ق ه)/ كتاب الفاء/ص522.

[2] /-علي محمد بن أبو الحسن الطبري (عماد الدين) / أحكام القرآن / تح: موسى محمد علي وعزة عبد عطية / دار الكتب العلمية/ بيروت /ط2 : (1405 ه) /ص 123(بتصرف).

وجاء في معجم مقاييس اللغة :فقه:الفاء والقاف والهاء أصل واحد وصحيح يدل على إدراك الشيء والعلم به، تقول فقهت الحديث أفقهه، وكل علم بشيء هو فقه ...اختص بذلك علم الشريعة ،فقيل : كل عالم بالحلال والحرام فقيه، وأفقهتك الشيء إذا بينته لك.[1]

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.

جاء في الفقه الإسلامي وأدلته ل: وهبة الزحلي رحمه الله: تعريف أبي حنيفة للفقه فقال:"هو معرفة النفس ما لها وما عليها "ويقصد بالمعرفة هنا هي الملكية الحاصلة من تتبع القواعد مرة بعد أخرى.[2]

وهذا التعريف جاء عاما بحيث يشمل العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله...والعلم بأركان الإيمان، والعلم بما يوجب الله عز وجل من توحيد وإيمان وعبادة وإخلاص ويقين، وهذا ما يسمى بفقه القلوب، والعلم بالأحكام المتعلقة بأفعال المكلفين كالصلاة والزكاة والصوم والحج والأذكار والأدعية[3] والحدود والبيوع وغيرها من العبادات والمعاملات وهذا ما يسمى بفقه الجوارح.[4]

---

[1]/-أبي الحسن أحمد بن فارسبن زكرياء/ معجم مقاييس اللغة / تح:عبد السلام محمد هارون / دار الفكر/ د.ب / د.ط /ج4 / كتاب :الفاء / مادة :فقه/ص442(بتصرف).

[2]/-وهبة بن مصطفى الزحيلي/الفقه الإسلامي وأدلته/ دار الفكر /سوريا / دمشق / ط2: (1405ه/ 1985 م) /ج1/ص29-(بتصرف).

[3] /- محمد إبراهيم بن عبدالله التويجري / موسوعة الفقه الإسلامي/ بيت الأفكار الدولية / د.ب / ط1 : (1430ه/2009م)/ج2 / ص263 .(بتصرف).

[4]/المرجع نفسه / ص263(بتصرف).

جاء في البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي رحمه الله: الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية .

- **والمراد بالعلم:** جنس والمراد به الصناعة كما تقول: علم النحو، إي صناعته فيندرج تحته الظن الذي يحتمل القطع وله وجه واحد.[1]
- **والمراد بالأحكام الشرعية:** كل مايصدره المشرع الإسلامي من أوامر للناس لتنظيم حياتهم الإجتماعية وعلاقاتهم فيها ويحدد نتائج أعمالهم وحقوقهم والتزامهم بها كما يوضح لهم واجباتهم نحو ربهم وطريق عبادتهم له .[2]
- **والعملية** :في تعريف الفقه تخرج من نطاقه المساءل العقدية المتعلقة بالتوحيد.[3]
- **المكتسب:** علم الله تعالى المتعلق بالأحكام دون اكتساب(أي المستنبط).[4]
- **الأدلة التفصيلية:**هي النظر بما يتعلق بالأحكام على وجه الخصوص مثلا: قوله تعالى:﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾البقرة43.في هذه الآية أمر بوجوب الصلاة على وجه الخصوص.[5]

---

[1]/- بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي (الزركشي) / البحر المحيط في أصول الفقه / د.د / د.ب/ د.ط/ج1 /ص21 . (بتصرف).

[2]/-مصطفى أحمد الزرقا / الفقه الإسلامي ومدارسه / دار القلم /دمشق / ودار الشامية / بيروت/ ط1:(1416ه/ 1995م)ص11.(بتصرف).

[3]/- مرجع نفسه/ ص11 . (بتصرف).

[4]/-البحر المحيط في أصل الفقه/ مرجع سابق / ص22 (بتصرف).

[5]/-وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت / الموسوعة الفقهية الكويتية / دار السلاسل / بيروت / د. ط / (1404ه /1427م) / ج21/ ص23 (بتصرف).

المطلب الثاني: الأدوار التي مر بها الفقه.

الفرع الأول: الفقه عصر النبوة.

وفي هذا الدور أنزل الله تعالى دينه الخاتم على خاتم رسله وأنبيائه محمد بن عبد الله **صلى الله عليه وسلم**...كانت السلطة التشريعية والقضاء بيده **صلى الله عليه وسلم**[1] حيث كان القرآن الكريم هو المصدر الأساسي للتشريع إلى جانب السنة النبوية التي كانت تشمل أقواله **صلى الله عليه وسلم** ...الذي مكث في مكة ثلاث عشرة سنة [2]، حيث كان المسلمون أفرادا قلائل مستضعفين لم تتكون منهم أمة ولم تكن لهم شؤون دولة [3] كان **الرسول صلى الله عليه وسلم** يصلح العقيدة ويكافح الوثنية ويدعو إلى توحيد الله عز وجل وحده لا شريك له بالرغم من تعرضه للإهانات من طرف المشركين ...أما في المدينة فكان اتجاهه نحو التشريع العلمي[4]بدأ يحدد علاقتها الإجتماعية، وكانت اللبنة التي بدأ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء هذا المجتمع الجديد، فأبطل العصبية القبلية الجاهلية وأبدلها[5]بالعصبية الدينية، وألغى فكرة الطبقية بالمساواة بين الناس وجعل من الواجب طاعة السلطان[6]قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾النساء59.

---

[1]/-مصطفى أحمد الزرقا / المدخل الفقهي العام / دار القلم: دمشق / د.ط / ج1 / ص146.

[2]/-بدران أبو العينين بدران / تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية العقود / دار النهضة : بيروت / د.ط / ص35-(بتصرف).

[3]/-عبد الوهاب خلاف / خلاصة التشريع الإسلامي / دار القلم: الكويت / د.ط / ص9.

[4]/-المدخل الفقهي العام / مرجع سابق / ج1 / ص146.(بتصرف).

[5]/ - مناع القطان / تاريخ التشريع الإسلامي / مكتبة الوهبة : القاهرة /د.ط/ ص49.

[6]/ -تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية العقود/ مرجع سابق / ص36.37(بتصرف).

وقال **صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي)).**[1]

وأوجب الشورى لقوله تعالى :﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾الشورى 38،وجاء في الحديث الشريف قوله **صلى الله عليه وسلم :((السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ))**[2]ومع ذلك لم يترك الرسول **صلى الله عليه وسلم** فقها مدونا وإنما ترك هذه الأصول الكلية والأحكام الجزئية مبثوثة في القرآن والسنة ومحفوظة في الصدور[3] .

الفرع الثاني: عصر الخلفاء الراشدين.

كان سبب نشوئه وظهوره المبكر عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم هو حاجة الناس الماسة إلى معرفة الأحكام والوقائع المستجدة[4]، وكثرة الفتوحات واختلاط الأمم ببعضها البعض بعد وفاته **صلى الله عليه وسلم**[5]، وكانت طريقتهم في إيجاد

---

[1] / –رواه البخاري [صحيح البخاري / مرجع سابق / كتاب الأحكام / باب قوله تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾/(ج9/ص61) /(7137)].

[2] / – رواه البخاري [صحيح البخاري / مرجع سابق / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية / (ج9 /ص63) / (7144)].

[3] /– أحمد سعيد حوى / المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان رحمه الله / دار الأندلس الخضراء / جدة / ط 1 :(1423ه/ 2002 م)/ ص22 (بتصرف) .

[4] /– كتاب الفقه الإسلامي وأدلته / مرجع سابق / ص18(بتصرف).

[5] /– الموسوعة الفقهية الكويتية / مرجع سابق / ص15(بتصرف) .

الحلول اللجوء إلى كتاب الله سبحانه وتعالى فإن وجدوا فيه الحكم تمسكوا به وإن لم يجدوا لجؤوا إلى المأثور[1]

عن الرسول **صلى الله عليه وسلم** باستئثار ذاكرات أصحابه رضي الله عنهم فيما يحفظون عنه فان لم يجدوا إلتجئو إلى إعمال الرأي وذلك عن طريق الإجتهاد[2]،لأن السنة النبوية لم تكن مدونة لأن أصحاب النبي **صلى الله عليه وسلم** كانوا موجودين مع قلة خلاف وقلة الحوادث الطارئة، ظل الفقه في هذا الدور واقعيا عمليا.[3]

في صدر هذا العصر برز الإجماع وبالتحديد في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه كباقي الشرائع الأخرى...وأما عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل القياس و مثال ذلك أن الجدة ترث السدس في حالة انفرادها قياسا على الجد، أما في حالة التعدد فيتقاسم الجدات السدس فيما بينهن.

وبعد عهد الشيخين انتشر المجتهدون من الصحابة رضي الله عنهم في باقي أمصار العالم فتأثر الفقه في هذا العصر بالقوانين الرومانية والفارسية واقتبس الصحابة بعض التنظيمات الإدارية فأصبح الصحابة رضوان الله عليهم يردون الأحكام إلى الكتاب والسنة إما بطريق مباشر أو غير مباشر كالإجماع أو القياس أو الإستصلاح.

الفرع الثالث: عصر التابعين.

وهو الجيل الذي تتلمذ على يد كبار الصحابة رضوان الله عليهم وصغار التابعين رحمهم الله، وسموا بالتابعين تأسيا بقوله تعالى:﴿ وَالسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ

---

[1] /- المدخل الفقهي العام / مرجع سابق / ص 174(بتصرف).

[2] /- المدخل الفقهي العام / مرجع سابق / ص 174(بتصرف).

[3] /- المدخل إلى مذهب أبي حنيفة النعمان رحمه الله / مرجع سابق / ص 25/24 (بتصرف)

وَالَانصارِ وَالذِينَ إتَّبَعُوهُم بِإِحْسَنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلَانْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ "التوبة 100 [1]

معنى الآية :

قَوْله تعالى:﴿ وَالذِينَإتَّبَعُوهُم بِإِحْسَنٍ ﴾فِيهِ قَولَانِ:

القول الأول: أَنهم بَقِيَّة الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار.

وَالْقَوْل الثَّانِي: أَنهم الْمُؤْمِنُونَ إِلَى قيام السَّاعَة، وَعَن أبي صَخْر حميد بن زِيَاد قَالَ: أتيت مُحَمَّد بن كَعْب الْقرظِيّ[2] فَقلت لَهُ: مَا قَوْلك فِي أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فَقَالَ: جَمِيع أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عليه وسلم فِي الْجنَّة، مسيئهم ومحسنهم، فَقلت لَهُ: من أَيْن تَقول هَذَا؟ فَقَالَ: اقْرَأ قَوْله تَعَالَى:﴿وَالسَّبِقُونَ ٱلَاوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَجِرِينَ وَالَانصارِ ﴾.

[1] /- يوسف أحمد محمد البدوي / مدخل الفقه الإسلامي وأصوله/ دار حامد: عمان /الأردن / ط1: (2007 م) / ص 195 (بتصرف).

[2] /- مختلفٌ فِي وفاته، وقد قَالَ الواقديّ، وخليفة، والفلاس: إنه توفي سنة سبع عشرة. قَالَ الواقدي: عاش ثمانيًا وسبعين سنة، وكان ممّن جمع بين العِلْم والعمل. ينظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي / تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام / تح: د. بشار عوّاد معروف/ دار الغرب الإسلامي/ ط1: (2003 م) / ج3 ص 310

إِلَى أَن قَالَ: ﴿ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ﴾. أَي: رَضِي الله عَنْهُم بطاعتهم {وَرَضوا عَنهُ} بثوابه... الْخَبَر الْمَعْرُوف بِرِوَايَة أبي سعيد الْخُدْرِيّ رضي الله عنه[1] أَن النَّبِي صلى الله عليه وسلم قَالَ: **((لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ)).**[2]

ثمَّ قَالَ: شَرط للتابعين شريطة، وَهُوَ قَوْله: ﴿ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ ﴾وَمَعْنَاهُ: أَنهم اتَّبَعُوهُمْ فِي أفعالهم الْحَسَنَة دون السَّيئَة، وفي الأخير قال سبحانه وتعالى:﴿ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[3]

وفي هذا العصر استجدت بعض الحوادث والمشكلات لم تكن في العصور الأولى، وكان لهم اثر جلي في منهجهم ونشاطهم العملي، وامتاز هذا العصر بعدة مميزات منها:

❖ نمو الفقه واتساع دائرة الخلاف فيه وذلك لعدة أسباب نذكر منها:

---

[1] /- هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري المدني من صغار الصحابة وخيارهم وكان من المكثرين للرواية عن النبي صلى اله عليه وسلم ، فقيها ، مجتهدا ، مفتيا ، ممن بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ، شهد معه الخندق وما بعدها .ينظر : الموسوعة الفقهية الكويتية / ج1/ ص 337 (بتصرف).

[2] /- رواه أحمد بن حنبل [أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني / مسند الإمام أحمد بن حنبل / تح: شعيب الأرنؤوط / عادل مرشد، وآخرون / مؤسسة الرسالة / د.ب/ ط1:(1421 هـ - 2001 م) / مسند المكثرين من الصحابة / مسند أبي سعيد الخدري / (ج17/ص138)].

[3] /- منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي / تفسير القرآن/ تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم / دار الوطن : الرياض / السعودية / ط1:(1418هـ- 1997م)/ ج2 / ص 342.(بتصرف).

- ✓ انتشار الإسلام وتوسع رقعته .
- ✓ تفرق السنة في أقطار الدول الإسلامية .
- ✓ الفتن والثروات الداخلية وظهور الفرق.
- ✓ الإكثار من الإعتماد على الرأي .
- ✓ التوسع والشيوع ورواية الحديث.
- ✓ ظهور الوضع في السنة .
- ✓ ظهور مدرسة الحديث والرأي.[1]
- ✓ ظهور الفقهاء السبعة: وهي عبارة تطلق على الفقهاء السبعة رحمهم الله من التابعين كانوا متمركزين في المدينة المنورة وهم:[2]

سعيد بن المسيب رضي الله عنه [3] وعروة بن الزبير رضي الله عنه[4]؛

---

[1] /- المصدر نفسه / ص 198/197 (بتصرف).

[2] /- الموسوعة الفقهية الكويتية / مرجع سابق/ ص 364 .

[3] /- هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي أبو محمد : سيد التابعين واحد الفقهاء السبعة ، جمع الحديث والفقه والزهد والورع كان يعيش من التجارة بالزيت وكان أحفظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب حتى سمي برواية عمر توفي بالمدينة .ينظر: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي / الأعلام / دار العلم للملايين / د. ب / ط15: (مايو 2002 م) /ج 3/ ص102 .

[5]/-أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي بن كلاب القرشي الأسدي ، أحد الفقهاء السبعة ، وردت عنه الرواية في حروف القران ، وسمع عن خالته عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، وروي عنه ابن شهاب الزهري وغيره ...ينظر: أبو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر / وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / تح: إحسان عباس / دار الصادر : بيروت / (1900م) / ج3 / ص 255(بتصرف).

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه[1]، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه[2]،

وخارجة بن زيد بن ثابت رضي الله عنه[3] ، سليمان بن يساررضي اله عنه[4]، واختلف في السابع فقيل هو أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف رضي الله عنه[5].

---

[1] /- كنيته أبو محمد ،من سادات التابعين ، ومن أفضل أهل زمانه علما ، وأدبا ، وعقلا ، وفهما ، وقيل انه توفي بقديد سنة ثمانمئة وأمه أم ولد . ينظر : محمد بن حيان بن احمد بن معاذ بن معبد التميمي أبو حاتم الدارمي البستي / الثقات / دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن / الهند / ط1: (1393 ه / 1973م) / ج5 / ص 302 (بتصرف).

[2] /- كان أحد الفقهاء الذين تمركزوا في المدينة المنورة، وهو من التابعين، ثقة رجل صالح، جامع للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز. ينظر: أبو الحسن احمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفي / تاريخ الثقات / دار الباز / د.ب / ط1: (1405ه/ 1984م) / ج1 / ص 317 . (بتصرف)

[3] /- أبو زيد الأنصاري المدني اخو إسماعيل سمع من أباه و أم العلاء الأنصارية، روى عن الزهري في تفسير الأحزاب والجنائز، ومقدم النبي صلى الله عليه وسلم، واختلف في تاريخ وفاته قيل سنة مائة وهو ابن سبعين سنة وقيل مات سنة مائة وسبعون، وقال عمروا بن علي توفي سنة تسعة وتسعين . ينظر : أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن أبوا نصر البخاري الكلاباذي/ الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد/ تح: عبد الله الليثي / دار المعرفة : بيروت / ط1: (1407ه) / ج1/ ص 234 . (بتصرف).

[4] /- هو أبو أيوب مولى ميمونة أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، ولد في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، كان سعيد بن المسيب إذا أتاه أحد يستفتيه يقول له اذهب إلي سليمان أنه أعلم من بقي اليوم .ينظر: الأعلام / مرجع سابق / ج3 / ص 102(بتصرف).

[5] /- أبو سلمة عبد الرحمان بن عوف، سمع عن ابن العباس وأبا هريرة وعائشة رضي الله عنهم وأرضاهم وروى عنه الزهري ويحي وبن أبي كثير . ينظر: مسلم بن حجاج أبو الحسن القرشي النيسابوري / الكنى والأسماء / تح: عبد الرحمان محمد أحمد القشقري / عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية / (المدينة المنورة/المملكة العربية السعودية)- ط1:(1404ه/ 1984م)/ ج1/ ص378.

وهو قول الأكثر وقيل هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[1] وقيل هو أبو بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام المخزومي رضي الله عنه[2].

الفرع الرابع: عصر الأئمة المفتيين رحمهم الله.

اشتهر هذا العصر بعدد كبير من المفتيين رحمهم الله في كل مصر من أمصار العالم... كثرت فيه الخلافات السياسية مما أدى إلى ظهور فرق منها : الخوارج والشيعة لكل فقه خاص به .وهذا مما أدى إلى تفرق العلماء في جميع أرجاء العالم ...كعبد الله بن العباس رضي الله عنه[3] ، علقمة بن القيس النخعي رضي الله عنه[4] ، وعطاء الله بن رباح رضي الله عنه[5]؛

---

[1] /- هو أبو عمر ويقال : أبو عبد الله المدني وسمي سالم للجلدة الموجودة بين عينه وأنفه. ينظر: مغلطاي بن قليح بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي أبو عبد الله علاء الدين / إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال / تح: ابو عبد الرحمان عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم / الفاروق الحديثة / د.ب / ط1: (1422ه/ 2001م) / ج5/ ص184. (بتصرف)

[2] /- يقال اسمه بكر وكنيته أبو عبد الرحمان سمع عن عائشة وأبا هريرة وروى عن الشعبي والزهري .ينظر: الكنى والأسماء / مصدر سابق/ ج1/ ص114.

[3]/- هومن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد أصابه العمى قبل موته. ينظر: تاريخ الثقات /**مصدر** سابق / ص49 .

[4]/- هو بن عبد الله بن علقمة النخعي وهوعم الأسود بن يزيد وعبد الرحمان بن يزيد وهوخال إبراهيم النخعي مات سنة اثنتين وستين للهجرة شهد معركة صفين . ينظر: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي / طبقات الفقهاء / تح: إحسان عباس / دار الرائد العربي: (بيروت /لبنان) / ط1: (1970م) / ص79.

[5]/- وهو أسلم الفهري مولاهم أبو محمد المكي ، كان من موالدي الجند ، نشا بمكة المكرمة ، وهو مولى لبني فهر، وكان ثقة ، وفقيها، وعالما لكثير من الأحاديث . ينظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال / مصدر سابق / ج9/ ص241.(بتصرف).

ومحمد بن سرين رضي الله عنه[1]...وبرز علم الجرح والتعديل، وظهور الفقهاء المذاهب الأربعة وهم: الإمام أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى ومالك رحمه الله تعالى والشافعيِ رحمه الله تعالى وأحمد بن حنبل رحمه الله تعالى[2].

الفرع الخامس: من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد بين يدي التتار في منتصف القرن السابع ، وفيه نشطت حركة التحرير والتخريج والترجيح في المذاهب الفقهية.[3]

الفرع السادس:من منتصف القرن السابع إلى ظهور مجلة الأحكام العدلية التي تم وضعها على يد لجنة من الفقهاء وصدرت الإدارة السنية السلطانية بالعمل بها في السادس والعشرين من شعبان سنة ألف ومئتين وثلاثة وتسعون، وهذا الدور هو دور الانحطاط الفقهي .[4]

الفرع السابع:من ظهور مجلة الأحكام العدلية إلى بدأ الحرب العالمية الثانية أي بعد منتصف القرن العشرين الهجري (نحو منتصف القرن العشرين الميلادي)حين انحصر تطبيق المجلة في بعض بلدان العالم فقط.

---

[1]/- وهو مولى أنس بن مالك من سبي عين التمر، مات سنة عشر ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة، قال الشعبي عنه: عليكم بذلك الرجل الأصم بعين محمد بن سيرين. ينظر: طبقات الفقهاء / مصدر سابق / ص88.

[2]/- وهو محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه الإمام المحدث المتقن الحجة ، مسند العراق، أبو بكر البغدادي الشافعي البزاز السفار ، صاحب الأجزاء العيلانيات العالية ولد بجبل في سنة ستة وستين ومائتين، وتوفي بتنيس . ينظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمز الذهني / سير أعلام النبلاء/ دار الحديث : القاهرة / د.ط / (1427ه/ 2006م)/ ج2/ ص 397.(بتصرف).

[3]/- المدخل الفقهي العام/ مرجع سابق /ج1/ ص162.

[4]/-المدخل الفقهي العام/ ص162.

الفرع الثامن:وهو العصر الحالي بدءا من استقلال كثير من البلدان العربية الإسلامية ، عن الإستعمار المباشر بعد الحرب العالمية الثانية إلى اليوم ، حيث برزت للحياة صحوة إسلامية متعددة الجوانب وبخاصة في الجانب الفقهي .[1]

المطلب الثالث : مصادر الفقه .

الفرع الأول: المصادر المتفق عليها

أولا :القرآن .

1. التعريف اللغوي:

يقال:قرأ يقرأ قراءة وقرآنا، والإقتراء افتعال من القراءة وقد تحذف الهمزة منه تخفيفا.[2]

2. التعريف الإصطلاحي:

القرآن: هو الكتاب المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلا متواترا بلا شبهة، المتعبد بتلاوته، المستفتح بسورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس[3] .

---

[1]/- المدخل الفقهي العام / ص162.

[2]/- مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني(الجزري) ابن أثير / النهاية في غريب الحديث والأثر/ تح: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطحاني / المكتبة العلمية : بيروت / د.ط / د.س / ج4 / ص30

[3]/خالد رمضان حسن / معجم أصول الفقه / الروضة / د.ب / د.ط / د.س/ ص220.

3. خصائصه:

أن القرآن الكريم كلام الله خالصا غير مشوب بأوهام البشر ولا بأهوائهم، فهو كله من الله من ألفه إلى يائه، ليس لجبريل منه إلا النقل، ولا لمحمد صلى الله عليه وسلم منه إلا التلقى والحفظ، ثم التبليغ والبيان قال تعالى:﴿ وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ﴾الشعراء 195/192.ومعنى هذا أن القرآن الكريم يحمل فى ثناياه علم الألوهية وحكمتها ورحمتها وقدرتها.[1]

ثانيا : السنة.

1) – التعريف اللغوي.

(س.ن.ن):السنّة الطريقة[2]

2) – التعريف الاصطلاحي.

مشترك بين ما صدر عن النبي **صلى الله عليه وسلم**، من قول أو فعل أو تقرير وبين ما واظب عليه بلا وجوب وهي نوعان:

السنن المؤكدة:يعاقب تاركها ويثاب فاعلها (كالآذان والإقامة.)

السنن المستحبة: لا يعاقب تاركها ويثاب فاعلها

[1]/– محمد إبراهيم الحفناوي / دراسات أصولية في القرآن الكريم / مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية / القاهرة / د. ط (1422 هـ /2002 م)/ ص99.

[2]/– ناصر عبد السيد أب/ المغرب / دار الكتاب العربي / د. ب / د. ط / ص136 (بتصرف).

[2]/- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني أبي المكارم ابن علي أبوا الفتح برهان الدين الخوارزمي المطرزي / المغرب / دار الكتاب العربي / د. ب / د. ط / ص136 (بتصرف).

كالآذان منفردا)[1]ويراد بها ما أمر به صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا أو فعلا أو تقريرا مما لم ينطق به القران الكريم.[2]

3) – حجية السنة:

تعد السنة النبوية المصدر التشريعي بعد القرآن الكريم فهي وجهة الفقهاء والعلماء على اعتبار أنها الثانية من حيث المصادر، وقال بعض أهل العلم أنها مستقلة بتشريع الأحكام فقالوا أنها مثل القران الكريم في تحليل الحلال وتحريم الحرام، وقد ثبت عنه **صلى الله عليه وسلم** أنه قال: **((أَلَا وَإِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ))**[3]. أي: أوتيت القرآن وأوتيت السنّة التي لم ينطق بها القرآن ، وذلك كتحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير.[4]

---

[1]/- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني معجم التعريفات / تح:جماعة من العلماء بإشراف الناشر / دار الكتب العلمية / (بيروت /لبنان)ط1: (1403ه/1983م) ص122. (بتصرف).

[2]/–محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي أبو عبد الله شمس الدين / المطلع على ألفاظ المقنع / تح:محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب / مكتبة السوادي / د.ب/ ط1:(1423ه/2003م)/ص406 (بتصرف).

[3]/–رواه أبو داود[أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني / سنن أبي داود / تح: محمد محيي الدين عبد الحميد / المكتبة العصرية: بيروت / د.ط/ د.س / كتاب السنة / باب ما في لزوم السنة / (ج4/ص200) (3804)].

[4]/–محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني/ إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول / تح: الشيخ أحمد عزو عناية/ دار الكتاب العربي : بيروت/ ط1:(1419هـ / 1999م)/ ج1 / ص96.(بتصرف).

4) - أنواع الأحكام الواردة في السنة:

- **أحكامٌ مُؤكَّدة لأحكام القرآنِ**

مثلُ: حُرمَةِ عُقوق الوالدَينِ والزِّنا والخمْرِ.

- **أحكامٌ مُبيِّنةٌ لأحكامِ القرآنِ المجملَة.**

مثلُ: تفصيلِ أحكامِ الصَّلاةِ، والزَّكاةِ، والصِّيامِ، والحجِّ.

ومن البيانِ لأحكامِ القرآنِ: تخصيصُ عامِّهِ، وتقييدُ مُطلقِهِ.

- **أحكامٌ مبتدَأة، سكتَ عنها القُرآنُ وجاءتْ بها السُّنَّة.**

مثالُها: تحريمُ أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ ومِخلَبٍ من الطَّيرِ، والجمعِ بين المرأةِ وعمَّتِها والمرأةِ وخالَتِهَا.[1]

ثالثا :الإجماع .

✓ **التعريف اللغوي :**

- **العزم** : لقوله تعالى : ﴿ فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ وَشُرَكَآءَكُمۡ ﴾يونس 71، أي إعزموه ، ومنه لا صيام لمن لا يجمع الصيام من الليل .
- **الإتفاق وحقيقة:** أجمع صار ذا جمع كالبن وأثمر.[2]

[1]/- عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي/ تيسيرُ علم أصول الفقه / مؤسسة الريان : بيروت / لبنان / ط1:(1418 هـ / 1997 م)/ ص158.

[2]/- سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب / التوضيح عن توحيد الخلاف في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب / دار طيبة / (الرياض / المملكة العربية السعودية)/ ط1: (1424ه /1984م) / ص60.(بتصرف).

✓ **التعريف الإصطلاحي.**

هو اتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وسلم على أمر بعد عصره عليه الصلاة والسلام .[1]

✓ **حجيةالإجماع:**

● **من الكتاب والسنة:**

الإجماع حجة الأحكام الشرعية، لقوله تعالى :﴿ وَمَنْ يُّشَاقِقِ اِلرَّسُوْلَ مِنْۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ اَلْهُدٰى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيْلِ اِلْمُؤْمِنِيْنَ نُوَلِّهٖ مَا تَوَلّٰى وَنُصْلِهٖ جَهَنَّمَ ۗ وَسَآءَتْ مَصِيْرًا ﴾ النساء 115 [2]

أما من السنة فقوله **صلى الله عليه وسلم : ((إنَّ أُمَتي لاَ تَجْتَمعُ عَلَى ضَلَالَة فَإذَا رَأَيْتُمْ اخْتلَافًا فَعَلَيْكُمْ بالسَّوَاد الأَعْظَمْ))**[3].

---

[1]/– محمد بن إسماعيل الصنعاني محمد بن علي بن محمد الشوكاني تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور / تح: عبد المحسن بن حماد العباد البدر / مطبعة سفير / الرياض المملكة العربية السعودية / ط1: (1424ه) / ص 80.

[2]/–أبو الحسن يحي بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي / الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار/ تح : سعود بن عبد العزيز خلف/ أضواء السلف/ (الرياض/ المملكة العربية السعودية)/ ط1: (1419ه/1999م) /ج 1/ ص 114.(بتصرف)

[3]/–رواه ابن ماجة [ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني / سنن إبن ماجة / تح: محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء الكتب العلمية العربية / د.ب /د.ط/ د.س / كتاب الفتن / باب السواد الأعظم /(ج2/ ص 1303) .

قال السيوطي رحمه الله تعالى[1] : السواد الأعظم أي جماعة من الناس الذين يجتمعون على سلوك معين منهج مستقيم وهذا الحديث يدل على انه ينبغي العمل بقول الجمهور وهم الفقهاء من المالكية والحنابلة والشافعية .[2]

✓ **أنواع الإجماع :**

وهو نوعان الإجماع البياني (الصريح) والإجماع السكوتي :

- **الإجماع البياني:**وهو نوعان، إجماع قولي وإجماع عملي .[3]
- **الإجماع القولي:**هو إن يصرح كل واحد من جماعة المجتهدين بما يفيد قبوله للرأي المعلن للإتفاق عليه، **فمثلا:** لو أفتى بعض المجتهدين المعاصرين بحل عقود التأمين وصرح كل مجتهد معاصر بما يفيد موافقته على ذلك لأصبح إجماعا وقوليا وحجة شرعية .[4]
- **الإجماع العملي:**وهو أن يقع العمل من كل واحد من جماعة المجتهدين برأيه في مسالة اجتهادية أو يقوم بعمل كالتامين على حياته أوأخذ (خلو رجل) سرفقلية ويشتهر

---

[1]/- وهو شعيب بن يوسف بن محمد القاضي شرف الدين أبو مدين السيوطي ،ولد باسنا سنة تسع وتسعين وستمائة وقرا الفقه على أبيه وعلى أبي الحسن بن محمد الفوي وغيرهما وبرع واشتغل واستنابه أبوه عنه في الحكم باسوا ثم ولى بعد وفاتهمن قبل القاضي بدر الدين بن جماعة مكان أبيه واستمر في الحكم إلى سنة تسع وعشرين وسبعمائة ...كان خيرا دينا ، صالحا عفيفا.ينظر: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين / المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي/ تح: د. محمد محمد أمين/ الهيئة المصرية العامة للكتاب/ د.ب/ د.ط/ د.س / ج6 / ص253.

[2]/- سنن ابن ماجة/ مرجع سابق / ج2 / ص1303.(بتصرف).

[3]/- رشيد عليان / الإجماع في الشريعة الإسلامية / الجامعةالإسلامية / (جمادى الأخرى، 1397ه/مايو 1977م)/ ص 75(بتصرف).

[4]/- الإجماع في الشريعة الإسلامية / مرجع نفسه / ص 75.(بتصرف).

ذلك بين المجتهدين من أهل عصره وسيكون بعد علمهم بذلك من غير نكير واختلف في حجيته على ثلاث مذاهب :

-أنه حجة وعليه أكثر الأحناف وغيرهم.

-ليس إجماعا ولا حجة وهو قول الشافعي وأكثرأتباعه وأكثر المعتزلة والمالكية .

-أنه حجة وليس إجماعا وبه قال بعض المعتزلة .[1]

✓ **مثال عن الإجماع:**

الإجماع على بيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه[2] في السقيفة ليكون خليفة لرسول الله **صلى الله عليه وسلم** بعد وفاته، بمبايعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه[3] ومن

---

[1]/- مرجع نفسه / ص75.

[2]/-وهو أبو بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمروا بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب رضوان الله عليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كثير الملازمة له ، ثاني اثنين اذ هما في الغار. ينظر: أبو الحسين عبد الباقي بن قناع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي / معجم الصحابة / تح: صلاح بن سالم المصراتي / مكتبة الغرباء الأثرية / المدينة المنورة / ط1:(1418ه)/ ج2 / ص61.(بتصرف).

[3]/-هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي بن رباح بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي، أمير المؤمنين أبو حفص القرشي العدوي، الفاروق رضي الله عنه ، استشهد في أواخر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين للهجرة ،خليفة النبي صلى الله عليه وسلم. ينظر: شمس الدين أبو عبد الله بن احمد بن عثمان بن قايمز الذهبي /سير أعلام النبلاء / دار الحديث /القاهرة / د.ط/1427هـ /2006م/ ج2/ ص397.(بتصرف).

حضر من الأنصار وغياب [1] علي بن أبي طالب رضي الله عنه [2]وعثمان بن عفان رضي الله عنه[3] .

وغيرهما من الصحابة رضوان الله عليهم.[4]

رابعا: القياس.

***التعريف اللغوي :**

جمع: قوس، والأصل قِواس[5].

---

[1]/- ناصر بن علي عائض حسن الشيخ/ كتاب العقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم / مكتبة الرشد (الرياض/ المملكة العربية السعودية) / ط3:(1421ه/2000م)/ ج2/ ص696.(بتصرف).

[2]/-وهو علي بن أبي طالب بن عبد مناف بن عبد المطلب بن هشام أبو الحسن ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم زوج فاطمة بنت الرسول صلى الله عليه وسلم.ينظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماءالرجال /مرجع سابق / ج9/ ص337. (بتصرف).

[3]/- هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد الشمس أمير المؤمنين أبو عمرو، أبو عبد الله القرشي الأموي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الشيخين رضوان الله عليهما، وروى عنه إبان وسعيد وعمروا ومولاه حمران وانس ...ينظر: سير أعلام النبلاء / مرجع سابق / ج2/ ص449.(بتصرف).

[4]/- ناصر بن علي عائض حسن الشيخ/ عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضوان الله عليهم/ ج2/ ص696.(بتصرف).

[5]/- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم/ مرجع سابق/ ج8/ ص5694.

***التعريف الإصلاحي :**

هو رد الفرع إلى الأصل بعلة جامعة بينهما .[1]

وفي التمهيد أيضا: تحصيل حكم الأصل في الفرع لاشتباههما في علة الحكم.[2]

***حجية القياس:**

من القرآن :

قوله تعالى :﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ الحشر 2.

وجه الإستدلال: إن الله تعالى أمر بالإعتبار بحال الكفار والمراد بالإعتبار أن يقيس المرء حاله بحالهم ...إن فعل فعلا مثل فعلهم، استحق الجزاء مثل جزاؤهم ...وما أمر الله به فهو واجب .[3]

---

[1]/-أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري الحنبلي / رسالة أصول الفقه / تح: موفق بن عبد الله عبد القادر / المكتبة الملكية / مكة المكرمة/ ط1: (1413ه/ 1992م)/ ص56.

[2]/- علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي / التحبير شرح التحرير في أصول الفقه / تح: عبد الرحمان الحبرين وآخرين -/مكتبة الرشد / (السعودية / الرياض) / ط1: (1421ه/ 2000م) / ج7/ ص3117.

[3]/-عياض بن نامي بن عوض السلمي/ أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله/ دار التدميرية / (الرياض /المملكة العربية السعودية) / ط1: (1426ه/ 2005م) / ص 173. (بتصرف).

من السنة :

عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، فَقَالَ **صلى الله عليه وسلم: ((أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَادَيْنٌ أَكُنْتِ تَقْضِينَهُ؟))** قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: **((فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ))**.[1]

وجه الإستدلال :هو أن النبي **صلى الله عليه وسلم** قاس الصوم على الدين في وجوب القضاء.[2]

***أنواع القياس :**

القياس نوعان: القياس الجلي، والقياس الخفي .

أما **القياس الجلي:** فما عرف من غير معاناة وفكر،وهو قسمان :

1-ما تناهى في الجلاء حتى لا يجوز ورود الشريعة في الفرع على خلافه كقوله تعالى:﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾الإسراء 23 .[3]

---

[1]/-رواه مسلم [صحيح مسلم / كتاب الصوم / باب قضاء الصوم عن الميت/ (1148)/ (ج2-ص804)].

[2]/- أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله/ مرجع سابق / ص173.

[3]/-البحر المحيط في أصول الفقه/ مرجع سابق/ج7/ ص49.(بتصرف).

2-دونه ، عن ابن عباس رضي الله عنه : **((أن الرسول صلى الله عليه وسلم قضى باليمين غلى المدعى عليه))**[1]،وهذا كلام السمعاني[2] .

القياس الخفي: ما لا يتبين إلا بإعمال الفكر، وما عرفت علته بالاستنباط .

وقال فيهما الماوردي[3]

والروياني[4] : إن القياس الجلي هو ما يكون معناه في الفرع زائد على معنى الأصل ، أما الخفي فهو ما يكون في الفرع مساويا لمعنى الأصل .[5]

---

[1]/-رواه مسلم [صحيح مسلم / مرجع نفسه / كتاب الأقضية / باب اليمين على المدعى عليه / (ج3/ ص1336)].

[2]/-وهو أبو المظفر السمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار الإمام العلامة مفتي خرسان شيخ الشافعية ، ولد سنة ست عشرين وأربع مائة وتوفي يوم الجمعة الثالث والعشرين ربيع الأول سنة تسع وثمانين وأربع مئة .ينظر: سير أعلام النبلاء /مرجع سابق / ج19/ ص114.(بتصرف).

[3]/-وهوأبو بكر خلف بن عطاء بن أبي عاصم الماوردي النجار من أهل هراة، سمع أبا عمر عبد الواحد بن أحمد المليحي، كتب إليّ الإجازة، وكانت ولادته سنة نيف وخمسين وأربعمئة إن شاء الله، ووفاته سنة ست وثلاثين وخمسمئة.ينظر: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (السمعاني) المروزي، أبو سعد / التحبير في المعجم الكبير/ تح: منيرة ناجي سالم/ رئاسة ديوان الأوقاف / بغداد/ ط1: (1395هـ/ 1975م)/ ج1/ ص267.

[4]/-وهو أبو معمر عبد الكريم بن شريح بن عبد الكريم بن أحمد بن محمد الروياني الطبري قاضي آمل طبرستان، إمام فاضل مناظر فقيه، حسن الكلام، فصيح المنطق، ورد نيسابور وأقام بها، وسمع ببسطام أبا الفضل محمد بن علي بن أحمد السهلكي، وبطبرستان أبا القاسم الفضل بن أحمد بن محمد. ينظر: التحبير في المعجم الكبير/ مرجع نفسه / ج1/ص476.

[5]/-البحر المحيط في أصول الفقه / مرجع نفسه /ج7/ ص49.(بتصرف).

***أركان القياس :**

الركن الأول :الأصل وهو المقيس عليه ...وهو الحكم المشبه به كشرب الخمر وقيل: هو دليل حكم المحل المشبه به كقوله تعالى:﴿ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾المائدة 90

الركن الثاني : الفرع وهو المراد إلحاقه بالأصل المقيس عليه وحمله عليه.

الركن الثالث:حكم الأصل، وهو الوصف المقصود حمل الفرع عليه .

الركن الرابع: الوصف الجامع وهو العلة الجامعة بين الأصل والفرع المقتضية للحمل.[1]

مثال:

قياس المنع من الاستجمار بالدم النجس الجاف على المنع من الاستجمار بالروثة ، لأن علة حكم الأصل ثابتة بالنص، عن عبد الله رضي الله عنه قال:**((أَتَى النَّبيُ صلى الله عليه وسلم الْغَائطْ فَأَمَرَني أَنْ آتيه بثَلاَثَة أَحْجَار فَوَجَدْتُ حَجَرَيْن وَالْتُمْسكْ الثَالثْ فَلَمْ أَجدْهُ فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بها فَأَخَذَ الْحَجَرَيْن وَأَلْقَى الْرَوْثَة وَقَالَ هَذَا ركْس)).**[2]

ومعنا الركس : نجس.[3]

---

[1]/-محمد بن حسين بن حسن (الجيزاني) / معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة /دار ابن الجوزي / د.ب / ط5: (1427ه) / ص180.

[2]/-رواه البخاري - [صحيح البخاري / كتاب الوضوء / باب لا يستنجي بالروث / (ج1 / ص43)].

[3]/-محمد بن صالح العثيمين / الأصول من علم الأصول / دار ابن الجوزي / السعودية / د.ط/ (1426ه)/ ص 72.

الفرع لثاني:المصادر المختلف فيها :

وهي المصادر التبعية نذكر منها على سبيل الذكر لا الحصر:

أولا :الاستحسان.

***التعريف اللغوي :**

(ح س ن)هو استخراج المسائل الحسان ، وهو أشبه ما قيل فيه هاهنا ،وإن أكثروا فيه ويجيء الإستفعال بمعنى الأفعال كما يقال : أخرج واستخرج فكان الاستحسان هاهنا إحسان المسائل وإتقان الدلائل ...[1]

***التعريف الاصطلاحي :**

هو اسم لدليل من الأدلة الأربعة يعارض القياس الجلي، ويعمل به إذا كان أقوىمنه سموه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجلي فيكون قياسا مستحسنا لقوله تعالى :﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿17﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾الزمر 18/17 .[2]

[1]/-عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل أبو حفص نجم الدين النسفي/ طلبة الطلبة / المطبعة العامرة : مكتبة المثني / بغداد / د.ط / (1311ه)/ كتاب الاستحسانمادة (ح س ن) ص89.(بتصرف).

[2]/- التعريفات / مرجع سابق / ص18.

***حجية الإستحسان:**

_هناك من يقول عنه بأنه حجة: منهم أبو حنيفة رحمه الله تعالى والشافعي رحمه الله تعالى حيث قالوا: من استحسن فقد شرع .[1] واستدلوا بقوله تعالى:﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿17﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾الزمر 18/17 .أيأن الشارع عز وجل جعله موكولا إلى أرائنا .

وقوله أيضا:﴿مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ البقرة236. هنا أوجب سبحانه وتعالى الإستحسان بحسب اليسارة والعسرة بشرط أن يكون بالمعروف .[2]

_ وهناك من يقول بأنه ليس بحجة لأنهم يرون بأنه لو كان الاستحسان حجة ووجب العمل به فهذا يعني إننا نترك العمل بالقياس الذي هو حجة شرعية ومصدر من المصادر المتفق عليها.[3]

مثال على الاستحسان :

إذا قرأ المصلي سورة في آخرها سجدة فركع بها ففي القياس تجزؤه أما في الإستحسان لا تجزؤه عن السجود، وبالقياس نأخذ، فوجه الإستحسان الركوع غير السجود وضعا إلا ترى أن الركوع في الصلاة لا ينوب عن سجود الصلاة فلا ينوب

---

[1]/- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي/ المستصفى / تح: محمد عبد السلام عبد الشافي / دار الكتب العلمية / ط1: (1413ه/1993م)/ ص171.

[2]/– المستصفى / مرجع سابق / ص171.

[3]/–محمد بن أحمد بن أبي سهيل شمس الأئمة السرخسي/ أصول السرخسي / دار المعرفة / بيروت /ص199.(بتصرف).

عن سجدة التلاوة بطريق أولى لأن القرب بين ركوع الصلاة وسجودها وهذا هو الأظهر .[1]

ثانيا : الإستصحاب .

***التعريف اللغوي :**

وهو طلب المصاحبة[2].

***التعريف الاصطلاحي :**

هو التمسك بما كان سائدا ، وإبقاء لما كان على ما كان لفقد المغير أو مع ظن انتفائه عند بذل المجهود في البحث،[3]وكذلك هو تصاحب العدم الأصلي أو العموم أو النص أو ما دل الشرع على ثبوته لوجود سبب بيانه إلى ورود المغير .[4]

---

[1] /- أصول السرخسي/ مرجع سابق/ ص 208.(بتصرف).

[2]/-حافظ ثناء الله الزهدي / تلخيص الأصول / مركز المخطوطات والتراث والوثائق / الكويت / ط1: (1414ه/1994م)/ ص46.

[3]/- زين الدين محمد المدعوا بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين بن الحدادي ثم المناوي القاهري / التوفيق على مهمات التعاريف / عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت : القاهرة / ط1: (1410ه/1990م)/ ص 48 .(بتصرف).

[4]/- زكريا بن محمد بن احمد بن زكرياء الأنصاري زين الدين أبو يحي السبكي/ الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة / تج: د. مازن المبارك / دار الفكرالمعاصر : بيروت / ط1: (1411ه) / ص 81.

***أنواع الإستصحاب.**

_النوع الأول :استصحاب البراءة الأصلية :

وهو استصحاب العدم الأصلي المعلوم وذلك كبراءة الذمة من التكاليف حتى يقوم الدليل على التكليف بأمر من الأمور،فإذا لم يقم الدليل بقي ما كان على ما كان.

مثلا :الوتر غير واجب لعدم وجود دليل على الوجوب ، وهذا دليل على عدم الوجوب ...وإن الذمة بريئة منه لأنه إذن مندوب، وهذا النوع يستدل به الفقهاء كثيرا.

_النوع الثاني: استصحاب الوصف المثبت للحكم الشرعي حتى يثبت خلافه، مثل: الطهارة إذا في الحدث، فإذا تأكدنا من أن الطهارة ثابتة أبيحت الصلاة ،يعني أن هذا الحكم يستصحب حتى يثبت الخلاف وهو الحدث .

_ النوع الثالث: إستصحاب مادل الشرع على ثبوته واستمراره ، مثل : استمرار ملك شخص لأرض ما بسبب شراءه لها حتى يرد حكم يغيره كالبيع.

_النوع الرابع: إستصحاب حكم العموم والعمل به ، حتى يرد ما يخصص ذلك العموم، وإستصحاب العمل بالنص حتى يرد ما ينسخه .[1]

[1]/-عبد الكريم بن علي بن محمد النملة – الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتهاعلى المذهب الراجح / مكتبة الرشد / (الرياض/المملكة العربية السعودية)/ ط1: (1420ه/2000م)/ ص376 .(بتصرف).

***حجية الاستصحاب :**

الأنواع الثلاثة الأولى حجة عند الجمهور والدليل ما يلي:

قوله **صلى الله عليه وسلم** في الرجل يخيل إليه إنه أحدث في الصلاة[1]: **((لا يَنْفَتِلْ – أَوْ لاَ يَنْصَرِفْ – حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا)).**[2]

وجه الإستدلال:استصحاب حكم الوضوء مع الشك أي وجود ناقص حتى يدل دليل على انتقاضه يقينا، وفق القاعدة الفقهية:**(اليقين لا يزول بالشك).**[3]

عن ابن العباس رضي الله عنه: **((إنَّ النَّبيَ صلى الله عليه وسلم قَضَى باليَمينْ عَلَىَ المُدَّعىَ عَلَيْه)).**[4]

أن **الرسول صلى الله عليه وسلم** جعل الأصل براءة ذمة المدعى عليه ، حتى يثبت العكس وهذا عمل باستصحاب الحال .

- إن العمل بالاستصحاب العمل بالظاهر، حتى يثبت خلافه مما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين و الأئمة رحمهم الله تعالى من بعدهم .[5]

---

[1]/–أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله /مرجع سابق/ ص 202/201.(بتصرف).

[2]/–رواه البخاري [صحيح البخاري / كتاب الوضوء / باب من لا يتوضأ من شك حتى يستيقن / (ج1/ ص 39)(137)].

[3]/– أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله / ص202.

[4]/– رواه مسلم [مسلم بن حجاج أبو الحسن القرشي النيسابوري / المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم/ تح: محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / د.ط/ د.س/ كتاب الأقضية / باب اليمين على المدعى عليه / مرجع سابق / (ج3/ ص 1336)] .

[5]/– مرجع نفسه / ص 202.(بتصرف).

- وأما الرابع وهو استصحاب الإجماع، ففيه خلاف، فالمحققون على انه ليس بحجة لأنه يؤدي إلى تسوية بين مواضع الاختلاف ومواضع النزاع وهما مختلفان .

مثلا: الإجماع على صحة الصلاة بالتيمم في حين انعدام الماء، فإذا وجد الماء انتفى التيمم فلا تصح الصلاة به.[1]

ثالثا: العرف:

***التعريف اللغوي** : (الْعرف) الْمَعْرُوف وَهُوَ خلاف النكر وَمَا تعارف عَلَيْهِ النَّاس فِي عاداتهم ومعاملاتهم[2]

***التعريف الاصطلاحي:**

هو ما تعارفه أكثر الناس[3]، ويجري بينهم من وسائل التعبير، وأساليب الخطاب،[4] وما يتواضعون عليه من الأعمال، ويعتادونه من شؤون المعاملات مما لم يوجد في نفيه ولا إثباته دليل شرعي[5]، وقال عنه أبو حنيفة رحمه الله تعالى: العرف من المخصصات المخصصات وهو مغن عن التأويل والمطالبة بالدليل، مثلا: نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام بالطعام ، فزعم أصحاب أبي حنيفة رحمه الله : أن الطعام في العرف

---

[1] /-أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله/ المرجع السابق/ ص202/201.

[2]/- إبراهيم مصطفى وآخرون/ معجم الوسيط/ دار الدعوة / د.ط/ ج2 / ص 595 .

[3]/-عبد الكريم بن علي بن محمد النملة / المهذب في علم أصول الفقه المقارن / مكتبة الرشد /الرياض / ط1: (1420ه/1999م) / ج3 / ص1020.

[4]/- الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها / مرجع سابق / ص393.

[5]/- المرجع نفسه / ص1020.

موضوع للبر وحاولوا حمل الطعام في لفظ رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على ما جرى عليه العرف.[1]

***حكمه :**

يجب مراعاته فعلى المجتهد مراعاته في تشريعه، وعلى القاضي مراعاته في قضائه، لأن ما تعارفه الناس ومارسوا عليه صار من حاجاتهم ومتفقا لمصالحهم، ما دام لا يخالف الشرع ...والشارع الراعي الصحيح من عرف العرب في التشريع ، ففرض مثلا الدية على العاقلة، وشرط الكفاءة في الزواج ، واعتبر العصبية في الإرث والولاية[2].

***شروط الاحتجاج بالعرف :**

أولها: أن يكون مطَّردا أو أغلبيا، وهذا متفق عليه بين الفقهاء، قاله السيوطي رحمه الله تعالى في: "الأشباه والنظائر"، قال ابن نُجَيم رحمه الله تعالى[3] في: "الأشباه": (فلا عبرة بالعرف غير المطَّرد أو الأغلبي) ، وبهذا جزم الشاطبي رحمه الله تعالى في: "الموافقات" وقال: (العرف غير الأغلبي أو الْمُطَّرد لا يُعَوَّل عليه) .

وثانيها: أن يكون عند مجيء الخطاب لا قبله بحيث يكون منقطعا عنه، ولا بعده بحيث يكون طارئا، قال ابن نجيم رحمه الله تعالى في: "الأشباه": (فلا عبرة بالعرف الطارئ) ، وحكى الشاطبي رحمه ةالله تعالى الاتفاق على ذلك في: "الموافقات".

---

[1]/-عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الحويني أبو المعالي ركن الدين إمام الحرمين / البرهان في أصول الفقه / تح: صلاح الدين بن محمد بن عويضة / دار الكتب العلمية:بيروت / لبنان / ط1: (1418ه/ 1997م)/ ص164.

[2]/-عبد الوهاب خلاف / علم أصول الفقه وخلاصة التشريع / مطبعة المدني "المؤسسة السعودية بمصر"/ د.ط / ص85.

[3]/-وهو ضياء بن خلف بن نجيم بن عبد الوهاب أبو بكر المالكي ولد سنة ست وعشرين ومائة بدمشق وكان متورعا في المعيشة ،له مصنف باسم فوائد الزينية في الفقه الحنفي .ينظر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله / تاريخ دمشق / تح: عمروا بن غرامة العمراني / دار الفكر / د. ط /(1415ه/1995م) / ج15/ ص212.

وثالثها: أن يكون ظاهرا غير خفي، لتنقاس به الأمور، قاله القرافي رحمه الله تعالى[1] في: "الأحكام".[2]

ورابعها: أن لا يكون مخالفا لدليل شرعي كقرآن أو سنة صحيحة أو إجماع معتبر، وهذا أمر مجمع عليه، قاله شيخ الإسلام رحمه الله تعالى[3] في: "مجموع الفتاوي"، وإبن قيم الجوزية رحمه الله تعالى[4] في: "إعلام الموقعين"

*** أنواعه:**

العرف نوعان: عرف صحيح، وعرف فاسد.

1- **العرف الصحيح:** هو ما تعارفه الناس، ولا يخالف دليل شرعيا ولا يحل محرماً ولا يبطل واجباً، كتعارف الناس عقد الإستصناع، وتعارفهم تقسيم المهر إلى مقدم

---

[1]/- وهو أحمد بن عبد الرحمان القرافي أبو العباس شهاب الدين الصنهاجي من علماء المالكية ، نسبة إلى صنهاجة من برارة المغرب عالم زمانه صاحب الفروق وشرح التهذيب والذخيرة . ينظر: علي محمد الصلابي الشيخ عز الدين بن عبد السلام / سلطان العلماء وبائع الأمراء / د. د / د. ط / ص19(بتصرف).

[2]/- عبد الوهاب خلاف / علم أصول الفقه/ مكتبة الدعوة / شباب الأزهر / ط8 / ص89.

[3]/- وهو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي تقي الدين الإمام شيخ الإسلام حنبلي، ولد في حيران وانتقل به أبوهإلى دمشق فنبغ واشتهر ، سجن بمصر مرتينمن أجل فتاواه وتوفي بقلعة دمشق معتقلا ،كان داعية إصلاح في الدين ، آية في التفسير والعقائد والأصول من مؤلفاته :السياسة الشرعية منهاج السنة وفتاواه فيه خمسة وثلاثون مجلد. ينظر: الأعلام / مرجع سابق / ج1/ ص140.

[4]/- تتلمذ على يدالشيخ تقي الدين ابن تيمية له تصانيف وتأليف في علوم الشريعة ولد سنة تسعين وستمائة ، توفي ليلة الخميس ثالث عشر رجب سنة إحدى وخمسين وسبعمائة دفن بدمشق. ينظر: محمد بن عبد الله أبي بكربن محمد بن أحمد بن مجاهد القبيسي الدمشقي الشافعي شمس الدين اشتهر بابن ناصر /الرد الوافر / تح: زهير الشاويش / المكتب الإسلامي: بيروت / ط1: (1393ه) /ص68.(بتصرف).

ومؤخر، وتعارفهم أن الزوجة لا تزف إلى زوجها إلا إذا قبضت جزءا من مهرها، وتعارفهم أن ما يقدمه الخاطب إلى خطيبته من حلي وثياب هو هدية لا من المهر.[1]

2-**العرف الفاسد:** هو ما تعارفه الناس ولكنه يخالف الشرع أو يحل المحرم أو يبطل الواجب، مثل تعارف الناس كثيرا من المنكرات في الموالد والمآتم، وتعارفهم أكل الربا وعقود المقامرة.[2]

المطلب الرابع :أهمية الفقه في حياة المسلم

لعلم الفقه أهمية كبيرة في تحسين علاقة المسلم بربه وبالناس، وذلك من خلال تطبيق الأحكام المستنبطة من أدلتها التفصيلية فالفقه ينظم حياة الناس ليصل بهم إلى السعادة والاستقرار في دنياهم ، وإلى مرضاة ربهم والفوز بأخراهم .

وكما هو معلوم فمجالات الفقه تتمثل في العبادات والمعاملات فلا تصح عبادات الخلق إلا إذا التزموا بما في الكتاب والسنة من أحكام تأمرهم وتنهاهم قال عز وجل:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴿33﴾﴾ محمد 33

ففي الآية أمر واضح بإتمام الأعمال التي تُبدأ فلا ينصرف المسلم عنها حتى يتمها ، كعقد نية الصوم إما نافلة أو قضاء.

والذي عليه جمهور الفقهاء والعلماء أن الشريعة الإسلامية شاملة بكل أحكامها جملة وتفصيلا .

[1]/-علم أصول الفقه/ مرجع سابق/ ص89.

[2]/- المرجع نفسه / ص89.

حياة الإنسان المسلم ففي ظلها يعلم الحلال والحرام والأمر والنهي والندب والمكروه ...وهذا اقتداء بنبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم الذي بلغ الرسالة وأدى الأمانة .

سعدية / ذهيبة / تحت اشراف د. سعاد بولشفار.

المبحث الثاني: ماهية الإيمان

إن الإيمان من الأمور الأساسية التي تجعل الروح تتعلق ببارئها وهو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالجوارح ... وهذا ما سنتطرق له في هذا المبحث من خلال بعض المطالب. فما هو الإيمان ؟ وما هي أركانه؟

المطلب الأول: تعريف الإيمان

الفرع الأول: التعريف اللغوي:

هو التصديق والتهذيب.[1]

الفرع الثاني: التعريف الإصطلاحي:

وقد أختلف في ماهية الإيمان:

- فذهب قوم إلى أن الإيمان معرفة الله عزوجل بالقلب وإن أظهر بلسان اليهودية والنصرانية، وهذا قول جهم بن صفوان، وأبي الحسن الأشعري البصري وأصحابهما.
- وذهب إلى أن الإيمان الصديق بالقلب واللسان (وأن الأعمال لا تسمى إيمانا) ولكنها شرائع الإيمان، وهو قول أبي حنيفة والنعمان بن ثابت وجماعة من الفقهاء[2].

---

[1]/- إبن منظور / لسان العرب / دار صادر: بيروت / لبنان / ط1 (1997 م) / ج 1 / مادة(أمن) / ص 114.

[2]/-أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي/ الأصول والفروع / تح: عبد الحق التركماني / دار ابن حزم / (بيروت/لبنان)/ ط 1 (1432 ه/2011م) ص68.

- وذهب سائر الفقهاء وأهل الحديث، والمعتزلة، والشيعة، وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب، وإقرار باللسان وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان، وكلما ازداد الإنسان خيرا فقد ازداد إيمانا.
- وقال أهل السنة: أنه قول باللسان، واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح.[1]
- هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان، قيل من شهد وعمل ولم يعتقد فهو منافق، ومن شهد ولم يعمل واعتقد فهو فاسق، ومن أخل بالشهادة فهو كافر.[2]
- والراجح هو قول أهل السنة والجماعة وهو أن الإيمان هو قول بالسان وإعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح.

عدم الاكتفاء بتصديق القلب ونطق اللسان.

قال ابن القيم رحمه الله "أن الإيمان لا يكفي فيه قول اللسان بمجرده، ولا معرفة القلب مع ذلك، بل فيه من عمل القلب، وهو خلاف من زعم أن الإيمان هو مجرد معرفة القلب وإقراره.[3]

وقد خص الشارع استعمال التصديق –تصديق القلب – بالتصديق بالأمور الشرعية وذلك بالامتثال للأوامر والانتهاء عن النواهي.[4]

---

[1]/–المصدر نفسه / ص69.

[2]/–العلامة علي بن محمد السيد الجرجاني/ معجم التعريفات/ تح: صديق المنشاوي/ دار الفضيلة/ د.ب / د. ط / د.س / ص 37.

[3]/– عمر سليمان الأشقر/ الإيمان بالله / دار النفائس/ د. ب / ط1(1427ه/2007م) / ص 28.

[4]/–العز بن عبد السلام/ معنى الإيمان والإسلام أو الفرق بين الإيمان والإسلام/ تح: إياد خالد الطباع/ دار الفكر المعاصر:بيروت /لبنان / د.ط / د.س / ص 10.

كما أن فصيلة دم أمتنا هي الإيمان، ويوم يضعف يتمكن الهوى وحب الدنيا في قلوب أبنائها فإنها بذلك تفقد مصدرها وقوتها وتميزها على سائر الأمم، وليس ذلك فحسب بل إنه يستدعي غضب الله عليها لأنها بهذا لن تستطيع أن تبلغ رسالته.[1]

المطلب الثاني: أركان الإيمان

تتمثل أركان الإيمان في الإيمان في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر.

الدليل من القرآن:

قال تعالى:﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾البقرة: 177.

قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾

النساء: 136.

[1]/-مجدي الهلالي/ تحقيق الوصال بين القلب والقرآن/ مؤسسة إقرأ: د.ب / ط1 (1429ه/2008م) /ص11/10(بتصرف).

الدليل من السنة:

سؤال جبريل عليه السلام لنبي **صلى الله عليه وسلم: ((... قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الإيمَانْ.قَالَ: أَنْ تُؤْمنَ بالله، وَمَلاَئكَته،وَكُتُبه، وَرُسُله، وَالْيَوْم الآخر، وتُؤْمنَ بالقَدَر خَيْره وَشَرّه" قَالَ: صَدَقْت[1]...))**.

الفرع الأول: الإيمان بالله.

الأصل الأول من الأصول الإعتقادية هو الإيمان بالله هذا الأصل هو أهم الأصول الإعتقادية والعملية، وعليه لب القرآن.[2]

فإذا انتقلنا إلى لفظ الجلالة" الله " ...هل هو لفظ مشتق من الفعل "أله" أم غير مشتق؟ قيل إنه اسم مشتق من نفس الفعل " أله " وإنه هو نفسه الاسم المشتق" إلاه " ودخلت عليه الألف واللام وحذفت الهمزة للتخفيف، وقيل: إنه غير مشتق وإنما أطلقه الله – عز وجل –

للدلالة على ذاته العلية ...وسواء كان مشتق أم غير مشتق، فإنه علم على واجب الوجود ... أي على الحق تبارك وتعالى بذاته وأسمائه وصفاته دون سواء من المعبودات الباطلة فلفظ الجلالة الله ورد في القرآن الكريم حوالي ألفين وسبعمائة مرة لم

[1]–رواه البخاري – [صحيح البخاري / كتاب الإيمان/ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على البرى ممن لا يؤمن بالقدر والإغلاظ القول في حقه/ (ج1/ص37)].

[2]/– د. عمر سليمان الأشقر/ العقيدة في الله/ دار النفائس :الأردن/ ط 12: (1419 ه –1999م) ص67 (بتصرف).

يستخدم للدلالة على أي معبود آخر من المعبودات الباطلة مثل: النار أو الشمس أو القمر[1] ...

أولا: التعريف بالله سبحانه:

وهذا يتم في القرآن من خلال طريقتين إما الأدلة المنظورة أو المقروءة

وهذا أمرجلل فالتعرف على ذات الله لابد لهمن أدلة منظورة وأدلة مقروءة.

- **الأدلة المنظورة:**

أدلة وجود الخالق: فمن يتأمل في الكون ينظر إليه نظرة شاملة، يجد أنه خلق بإرادة واحدة لا بإرادتين وربطت أجزاءه حكمة حكيم واحدة، وأن هناك تصميما شاملا موحدا لكل مخلوق هذا التصميم والصنع الواحد[2].

- **الأدلة المقروءة:**

إن الطريق الآمن الذي يقود إلى معرفة الباري –جل وعلا–هو طريق الوحي الذي جلا هذا العلم أعظم تجلية وهذا السبيل سبيل نير مأمون العواقب، لأن مصدره العليم الخبير ورسوله الكريم–صلى الله عليه وسلم–ولا يوجد أحد أعلم من الله، كما لا يوجد من خلق الله أعلم بالله من رسوله–صلى الله عليه وسلم [3]–

---

[1]/– عقيدة المؤمن / مرجع سابق / ص 71 (بتصرف).

[2]/–عبد المجيد عبد العزيز / التوحيد والإعجاز العلمي في القرآن الكريم / دار السلام / القاهرة / ط6: (1428 ه /2007 م) ص 40(بتصرف).

[3]/– عمر سليمان الأشقر / أسماء الله وصفاته / دار النفائس : (عمان / الأردن) / ط2 :(1414ه/1999م) / ص17(بتصرف).

ثانيا: الإيمان بوحدانية الله تعالى:

ويتمثل الإيمان بوحدانية الله في الإيمان بربوبية والألوهية وأسمائه وصفاته حيث يحفظ القلب من الخرافة التي تبعث فيه الاضطراب والشقاء لتناقضها مع الفطرة التي خلق الله تعالى عليها الإنسان حيث يتولد في القلب الاطمئنان والثبات.[1]

وعلم التوحيد يعنى بمعرفة الله تعالى والإيمان به، ومعرفة ما يجب له سبحانه وما يستحيل عليه وما يجوز سائر ما هو من أركان الإيمان الستة ويلحق بها وهو أشرف العلوم وأكرمها على الله تعالى لأن شرف العلم يتبع شرف المعلوم لكن شرط ألا يخرج عن مدلول الكتاب والسنة وإجماع العدول وفهم العقول السليمة في حدود القواعد الشرعية وقواعد اللغة العربية الأصيلة.

ثم حين دخل الإسلام غير العرب لغة وجنسا وخفي عليهم أساليب القرآن الكريم ...وأخذت السليقة العربية في فساد عند العرب فدخلت لغة الجمع من الطرفين اللحن والخطأ ألهم الله تعالى عمر وعلي – رضي الله عنهما– بالتوجه إلى تقرير قواعد اللغة العربية ...فظهر علم النحو ثم ظهرت سائر علوم العربية واتسعت وتعددت موضوعاتها، بقصد خدمة القرآن[2]، ثم حين اتصل المسلمون العرب بغير العرب ممن أسالموا كان منهم من يظهر إسلامه نفاقا حتى يكيدوا له من الداخل ...فألهم الله كبار التابعين وأتباعهم بالتوجهإلى تقرير قواعد الإسلام وأركان الإيمان ومسائلها وبسطها

---

[1]/– زكريا عبد الرزاق المصري/ أهمية التوحيد وخطر الشرك/ مؤسسة الرسالة :بيروت / ط 2 (1417 ه/1996 م) ص 55 (بتصرف).

[2]/–أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكنانى الحموي الشافعي بدر الدين/ إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل / تح: وهبي سليمان غاوجي الألباني / دار السلام/ مصر/ط1: (1410 ه/1990 م) ص 7–8 (بتصرف).

وضرب الأمثلة عليها خاصة في قضايا الاعتقاد ومسائل الإيمان... فظهر علم التوحيد أو ما يسمى بعلم الكلام[1] قال تعالى:﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الذاريات 56.

ثالثا: توحيد الربوبية:

أما توحيد الربوبية فقد اعترف به المشركون الذين بعث فيهم النبي–صلى الله عليه وسلم –ولم يدخلهم للإسلام، فهم مقرون بأن الله هو الخالق الرازق، المحي المميت، المتصرف في هذا العالم بما تقتضيه حكمته وإرادته، بمجرد الاعتراف بهذا لا يكون الإنسان مسلما.[2]قال تعالى:﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ ﴾ يونس:31]

[3]أي: أفلا يفردونه بالعبادة، ويتركون عبادة ما سواه. فقولهتعالى :﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ﴾ أي: من ذا الذي ينزل من السماء ماء المطر، فيشق الأرض شقا بقدرته، ومشيئته فيخرج منها حبا وقوله:﴿ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ ﴾ أي: الذي وهبكم هذه القوة السامعة والقوة الباصرة.

وقوله:﴿ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾ بقدرته العظيمة.

---

[1]/- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل/ مرجع نفسه / ص 9 (بتصرف).

[2]/-عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الرحمان بن حسين بن حميد/ التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية/تح: أشريف بن عبد المقصود/ مكتبة طبرية / د. ب / ط 1 (1412 ه-1992 م) ص30

وقوله:﴿ وَمَنْ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ﴾أي: من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه وهو المتصرف الحاكم، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون[1].

وتوحيد الربوبية، قد فطرت على قبوله والاعتراف به قلوب بني آدم: فلم ينكره إلا شذاذ قليلون من بني آدم، ففرعون القائل: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ النازعات 24.

ثالثا: في توحيد الألوهية:

وهو إخلاص العبادة لله عز وجل ... فلا يعبد سواه ... دون غيره من الملائكة والنبيين والأولياء الصالحين وغيرهم ن ولا يلتجأ لكشف الضر إلا إليه ولا يخاف إلا منه سبحانه، ولا يستغاث إلا به وحده إلى غير ذلك من أنواع العبادة كالرغبة والرهبة، والإنابة إلى الله والخشوع له، فصرف شيء منها إلى غير الله مناف للتوحيد. قال تعالى:﴿ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ الأعراف 59. فهذه دعوت أول الرسل بعد حدوث الشرك إلى عبادة الله وحده سبحانه[2]

وأول ما أمر به نبينامحمد–صلى الله عليه وسلم –سيد المرسلين وخاتم النبيين توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين له وحده[3]ولما نزلت: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾الأنعام 82. شق ذلك على أصحاب رسول الله–صلى الله عليه وسلم –قالوا: أينا لا يظلم نفسه؟ فقال–صلى الله عليه وسلم –:"ليس

[1]/–التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية / مصدر نفسه/ ص 31

[2]/– المرجع نفسه / ص32

[3]/–المرجع نفسه / ص33

كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه:﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾لقمان/13.

قال عز وجل:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ﴾المدثر 1-3

ومعنى قوله:﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ﴾ أي: عظم ربك بالتوحيد، وإخلاص العبادة له وحده لا شريك له، وإخلاص العبادة وحده لا شريك له، وهذا قبل الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرهم من شعائر الإسلام ومعنى: ﴿ قُمۡ فَأَنذِرۡ ﴾ أي: أنذر عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له ... وهذا النوع من التوحيد هو أعظم أصول الدين وأفرضها، فلأجله خلق الله الخلق[1]، كما قال: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ الذاريات 56.

رابعا: في توحيد الأسماء والصفات:

وهو اعتقاد انفراد الله بالكمال المطلق في جميع الوجوه بنعوت العظمة والجلال وذلك بإثبات ما أثبته لنفسه، أو أثبته رسوله – صلى الله عليه وسلم–من الأسماء والصفات بغير تحريف ولا تعطيل ... بل يعتقد أن الله:﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ الشورى 11. فلا ننفي عنه ما وصف به نفسه، ولا نحرف الكلم عن مواضعه[2].

[1]/- التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية / مرجع سابق / ص34

[2]/- المرجع نفسه / ص35(بتصرف).

وصفات الله كلها صفات كمال لا نقيض فيها بوجه من الوجوه كالحياة والعلم والقدرة ... والرحمة والعزة والحكمة[1]

والإيمان بالله... ضرورة من ضروريات الحياة

- **ضرورة نفسية:** يستريح فيها المؤمن بالله تعالى إلى أن له إلاها قويا قادرا قاهرا، يفزع إليه في كل حياته وظروفه.
- **وضرورة إجتماعية:** لأنه يحتمل عن الناس جميعا التقنين الذي ينظم حياتهم بعيدة عن أهواء البشر، الذين يحبون أن يسيطروا بالباطل
- **وضرورة عقلية:** لأن الإنسان لا يمكن أن يستريح ألا إذا عرف كيف بدأ؟ وماذا يراد منه؟ وإلى ماذا ينتهي[2].

الفرع الثاني: الإيمان بالملائكة:

والملك أصله: ألك، و المألكة ، و المألك : الرسالة ومنه اشتق الملائك لأنهم رسل الله ، والإيمان بالملائكة أصل من أصول الإيمان، لا يصح إيمان عبد مالم يؤمن بهم قال تعالى:﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ ﴾البقرة 285.[3]

---

[1]/-العلامة محمد صالح العثيمين/ المجلي في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى / دار ابن حزم/ (بيروت / لبنان)/ط1(1422ه/2002م) ص 169.

[2]/- محمد متولي الشعراوي/المناعة الإيمانية/ المكتبة العصرية / بيروت / د. ط / (1467 /2006) / ص 133(بتصرف).

[3]/- د عمر سليمان الأشقر/ عالم الملائكة الأبرار / دار النفائس: الأردن/ ط13 : (1465ه/2005م) / ص7(بتصرف).

متى خلقوا؟ لا ندري متى خلقوا فالله-سبحانه -لم يخبرنا بذلك، ولكننا نعلم أن خلقهم سابق على خلق آدم أبي البشر، فقد أخبرنا الله أنه أعلم ملائكته ملائكته أنه جاعل في الأرض خليفة[1]﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾البقرة 30

و المراد بالخليفة آدم عليه السلام ... وقد ميزهم الله تعالى و أعطاهم قدرات خاصة فمن هذه القدرات أن جعل لهم أجنحة فمنهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاث أجنحة ومنهم من له أربعة ومنهم من له أكثر ذلك[2] لقوله تعالى:﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۚ يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ فاطر 1. كما أنه كلف كل ملك بمهمة خاصة.

نماذج من عبادة الملائكة:

الملائكة عباد الله مكلفون بطاعته، وهم يقومون بالعبادة والتكاليف بيسر وسهوله ومن بين العبادات التي يقومون بها.[3]

التسبيح: الملائكة يذكرون الله تعالى وأعظم ذكرهم التسبيح قال تعالى:﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾الشورى5.وتسبيحهم دائم لله لاينقطع في الليل ولا في النهار:﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾الأنبئاء 20.

---

[1]/-عالم الملائكة الأبرار / مرجع سابق / ص10 (بتصرف).

[2]/- عالم الملائكة الأبرار/ مرجع نفسه / ص 10(بتصرف).

[3]/- عمر سليمان الأشقر/ عالم الملائكة الأبرار/ مكتبة الفلاح : الكويت / ط3(1403ه/1983م) ص30(بتصرف).

الحج: للملائكة كعبة في السماء يحجون إليها هذه الكعبة التي سماها الله تعالى: البيت المعمور، وأقسم به في سورة الطور[1]:﴿ وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ﴾ الطور 4 .

الفرع الثالث: الإيمان بالكتب:

الإيمان بالكتب هي أن تؤمن بكتبه المنزلة على أنبيائه، وهي مائة كتاب وأربعة كتب على ما ورد، وثبت لها ما يجب إثباته ونفي ما يجب نفيه، وتجوز ما يصح تجوزه[2]

ونؤمن على سبيل التفصيل بما سمى الله منها كالتوراة والإنجيل والزبور والقرآن هو أفضلها وخاتمتها وهو المهيمن عليها والمصدق لها، وهو الذي يجب على جميع الأمة اتباعه وتحكيمه مع ما صحت به السنة النبوية عن رسول الله –صلى الله علية وسلم – لأن الله سبحانه بعث رسوله محمد–صلى الله عليه وسلم –إلى جميع الثقلين، وأنزل عليه هذا القرآن ليحكم به وجعله شفاء لما في الصدور وتبيانا لكل شيء[3]... كما قال تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾الأنعام 155.

---

[1]/- المرجع نفسه / ص 31/30(بتصرف).

[2]/- أبي زيد عبد الرحمان الوغليسي الجزائري / شرح العلامة زروق على المقدمة الوغليسية في الفقه والعقيدة والتصوف / تح: محفوظ بوكراع وعمار بسطة / دار ابن حزم: بيروت / لبنان / ط1: (1431 ه /2010 م) ص 38.

[3]/- العقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام / مرجع سابق / ص15(بتصرف).

الفرع الرابع: الإيمان بالرسل:

لم يكن سبحانه ليدع عباده سدى ويتركهم هملا دون أن يأمرهم وينهاهم ويجزيهم على ما كسبت أيديهم[1] قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ (115) فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾المؤمنون 115-116.

فأرسل الله وشرع الشرائع، رعاية لمصالح في عباده في معاشهم ومعادهم منه ورحمة قال تعلى:﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾الأنبياء 108.وأبان الدليل وأوضح السبيل وبشر وأنذر، إقامة للحجة عليهم وإعذارا إلى من حقت كلمة العذاب[2]... قال تعالى:﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ النساء 165.

وهكذا الرسل يجب الإيمان بهم إجمالا وتفصيلا فنؤمن أن الله أرسل إلى عباده رسلا منهم مبشرين ومنذرين ودعاة إلى الحق فمن أجابهم فاز بالسعادة ومن خالفهم باء بالخيبة والندامة، وخاتمهم ... هو نبينا محمد بن عبد الله –صلى الله عليه وسلم[3] – قال تعالى:﴿ إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴾النحل 37 وكل

---

[1]/- عبد الرزاق عفيفي/ الحكمة من إرسال الرسل/ دار الصميعي/ د.ب / ط2: (1420ه) / ص 25(بتصرف).

[2]/- الحكمة من إرسال الرسل / مرجع نفسه / ص 26(بتصرف).

[3]/- العقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام/ مرجع سابق / ص 16-17(بتصرف).

الرسالات السماوية التي يبعث بها رسول من الرسل –عليه السلام–تكون على قدر إدراك أمته التي تنزل فيهم الرسالة.[1]

الفرع الخامس: الإيمان باليوم الآخر

هو التصديق الجازم بكل ما أخبر الله ورسوله به مما يكون في ذلك اليوم العظيم من البعث، والحشر، والحساب، والصراط، والميزان، والجنة، والناروغير ذلكمما يجري في عرصات القيامة، ويلحق بذلك ما يكون قبل الموت من علامات الساعة وأشراطها، وما يكون بعد الموت من فتنة القبر، وعذاب القبر نعيمه[2]، وفي بعض الآيات يقسم الحق على أنها آتية واقعة مرة بنفسه ومرة بمخلوقاته فمن أقسامه بنفسه[3] قوله:﴿ اِنَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۖ ﴾النساء87.ومن أقسامه بالعظيم من مخلوقاته قوله: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢ فَٱلۡجَٰرِيَٰتِ يُسۡرٗا ۝٣ فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا ۝٤ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٞ ۝٥ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٞ ﴾الذاريات 1–6.

وهناك القيامة الصغرى وهي الموت، فكل من مات فقد قامت قيامته وحان حينه.

والقيامة الكبرى وهي في اللغة مصدر قام يقوم ودخلها التأنيث للمبالغة على عادة العرب وسميت بذلك الاسم لما يقوم من الأمور العظام التي بينتها النصوص الصحيحة.

---

[1]/– السيد أحمد فرج / مقال في الإنسان والتوحيد/ دار الوفاء المنصورة / د. ب ط1:(1414ه/1993م) / ص 165(بتصرف).

[2]/–محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري/ مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة / دار أصداء المجتمع/ د.ب / ط13: (1432ه/2010م) / ص86.

[3]/– عمر سليمان الأشقر/ اليوم الآخر القيامة الصغرى وعلامات القيامة الكبرى / مكتبة الفلاح/الأردن/ ط4: (1411ه/1991م) / ص11.

فيحاسب الله فيها العباد ويأخذ كل إنسان جزاءه سواء الجنة[1] وهي الجزاء العظيم، والثواب الجزيل، الذي أعده الله لأوليائه وأهل طاعته، وهي النعيم كامل لا يشوبه نقص، ولا يعكر صفوه كدر، وما حدثنا الله به عنها وأخبرنا به الرسول –صلى الله عليه وسلم –يحير العقول ويذهله، لأن تصور عظمة ذلك النعيم ويعجز العقل عن إدراكه واستيعابه[2]قال تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾السجدة 17، أو النار وهي الدار التي أعدها الله للكافرين به المتمردين على شرعه لرسله، وهي عذابه الذي يعذب فيه أعداءه، وسجنه الذي يسجن فيه المجرمين، وهي الخزي الأكبر والخسران العظيم والعياذ بالله[3].

الفرع السادس:الإيمان بالقضاء والقدر

أولا : التعريف اللغوي:

قال ابن فارس القاف والضاد والحرف المعتل " قضى " أصل صحيح يدل على أحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته.

فمن المعاني التي ورت في القرآن الكريم للقضاء: جاء القضاء بمعنى الأمر قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾الإسراء 23. أي : أمر.

---

[1]/- عمر سليمان الأشقر/ اليوم الآخر القيامة الكبرى / دار النفائس:الأردن- ط6 : (1416ه/1995م) / ص20(بصرف).

[2]/- عمر سليمان الأشقر/ اليوم الآخر الجنة والنار / دار النفائس:الأردن/ ط7 : (1418ه/1998م) / ص 118(بتصرف).

[3]/- المرجع نفسه / ص 11(بتصرف).

وجاء بمعنى الحكم قال تعالى:﴿ فَاقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ ﴾طه 72 . أي: اقض واصنع الحكم **أما القدر**فالقاف والدال والراء أصل صحيح يدل على مبلغ الشيء ونهايته.

والقدر بتحريك الدال أو تسكينها معناه: الطاقة قال تعالى: ﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾البقرة 236.

ثانيا : التعريف الاصطلاحي:

هو تقدير الله تعالى الأشياء في القدم وعلمه سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة، وكتابته لذلك ومشيئته لها ووقوعها على ما قدرها جل وعلا وخلقه لها[1]

مراتب القضاء والقدر

المرتبة الأولى: العلم وهي أن يؤمن الإنسان إيمانا جازما بأن الله تعالى بكل شيء عليم وأنه يعلم ما في السماوات والأرض جملةوتفصيلا سواء كان ذلك من فعله أو من فعل مخلوقاته وأنه لا يخفى على الله شيء في الأرض ولا في السماء.

المرتبة الثانية: الكتابة وهي أن الله تبارك وتعالى كتب عنده في اللوح المحفوظ مقادير كل شيء[2]...

---

[1]/- محمد حسان- الإيمان بالقضاء والقدر - مكتبة فياض المنصورة عزبة – د. ب - ط2: (1427ه/2006م) - ص40.

[2]/- محمدبن صالح العثيمين - رسالة في القضاء والقدر - دار الوطن – د. ط - (1423ه) - ص 21-22(بتصرف).

المرتبة الثالثة: المشيئة وهي أن الله تبارك وتعالى شاء لكل موجود ومعدوم في السماوات والأرض فما وجد موجود إلا بمشيئة الله تعالى وما عدم معدوم إلا بمشيئة الله تعالى .

المرتبة الرابعة: الخلق أي أن نؤمن بأن الله تعالى خالق كل شيء فما وجد موجود في السماوات والأرض إلا الله خالقه حتى الموت يخلقه الله تبارك وتعالى وإن كان عدم الحياة.[1]

التفريق بين القضاء والقدر: وفيه قولان:

الأول: القضاء هو العلم السابق الذي حكم الله به في الأزل والقدر وقرع الخلق على وزن الأمر المقتضى السابق.

الثاني: عكس القول السابق فالقدر هو الحكم السابق، والقضاء هو الخلق[2].

مذاهب الناس في القضاء والقدر

إن الناس قد إنقسموا فريقين في قضية الإيمان بالقدر:

الفريق الأول: هو فريق أهل الحق والهدى الذين آمنوا بالقدر خيره وشره وآمنوا بأن الله تبارك وتعالى علم ما كان وما هو كائن وما سيكون ثم كتب في اللوح المحفوظ ما أراد وشاء فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ثم خلق الله تبارك كل شيء بما في ذلك خلقه للعباد ولأفعالهم.

---

[1]/- رسالة في القضاء والقدر / مرجع نفسه / ص 23-24(بتصرف).

[2]/- عمر سليمان الأشقر/ القضاء والقدر / دار النفائس/ الأردن/ ط13: (1425ه/2005م) ص24(بتصرف).

الفريق الثاني: فريق أهل الضلال ،وهم المجوسية والمشركية وكذلك الإبليسية ، فهؤلاء: منهم من نفى القدر وزعم أن الله تعالى لا يعلم الأشياء قبل أن تقع بل يعلمها إن وقعت[1]، ولم يظهر هذا المعتقد الفاسد إلافي آخر عهد الصحابة، فقال به معبد الجهني ثم تقلد عن معبد هذا المذهب الباطل رؤوس المعتزلة وأئمتهم كواصل ابن عطاء وعمر وبن عبيد وهي بدعة القول في القدر، ثم توارثت القدرية هذا المذهب الفاسد بعد هؤلاء-يعني واصل وعمرو-وتواصلوا به فمنهم من نفى علم الله تبارك وتعالى كالأولين ومنهم من نفى علم الله بالجزئيات دون الكليات،قالوا: إن الله يعلم الكليات فحسب تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

ثم افترقوا في أفعال الله كما افترقوا في علمه

فقالت فرقة في أفعال العباد: الخير فقط في أفعال العباد مخلوق لله ومقدور له، وأما الشر فليس مخلوقا لله ولا مقدورا لله فأثبتوا نصف القدر وأنكروا نصفه، وأثبتوا خالقين: خالقا للخير وخالق الشر[2] .

وفرقة أخرى من فرق الضلال هم الجبرية الغلاة: الذين زعموا أن العبد مجبور على أفعاله مقهور عليها كالريشة تحركها الرياح، فلا معنى عندهم لإرسال الرسل ولا لإنزال الكتب، لأن الله هو الذي خلق الخلق وهو الذي يجبرهم على فعل ما يريد، ثم يعذبهم بعد ذلك على معاصيهم وذنوبهم[3] .

---

[1]/- رسالة في القضاء والقدر/ مرجع سابق / ص 101-102(بتصرف).

[2]/- رسالة في القضاء والقدر/ مرجع نفسه / ص107(بتصرف).

[3]/- المرجع سابق / ص109(بتصرف).

المطلب الثالث: قواعد مهمة في الإيمان.

قبل أن يؤمن الإنسان عليه أن يبني إيمانه على قواعد مهمة حتى لايتيه بين شياطين الجن والإنس، وسنورد بعض القواعد المهمة في حياة المسلم.

الفرع الأول: القاعدة الأولى: بناء الإيمان على اليقين

اليقين كما نقل ابن القيم عن الجنيد – هو استقرار العلم الذي لا يتقلب ولا يتحول ولا يتغير في القلب[1]

واليقين ثمرة العلم كما يقرر ابن القيم وفي ذلك يقول:" لو لم يكن من الفوائد العلم إلا أنه يثمر اليقين الذي هو أعظم حياة القلب وبه طمأنينته وقوته ونشاطه وسائر لوازم الحياة ولهذا مدح الله أهله في كتابه، قال تعالى:﴿ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾البقرة 4.

واليقين روح أعمال القلوب التي هي أرواح أعمال الجوارح، وهو القطب الذي عليه مداره... فمتى وصل القين إلى القلب امتلأ نورا وإشراقا، وانتفى عنه كل ريب وسخط وهم وغم فامتلأ محبة لله وخوفا منه ورضا به.

الفرع الثاني: القاعدة الثانية: مدار الإيمان تصديق الأخبار وطاعة الأوامر

إن مدار الإيمان وقاعدته التصديق بخبر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وطاعة الله ورسوله في أمر كل منهما، فهنا أربعة أمور **أحدها:** تصديق الخبر. **الثاني:** بذل الاجتهاد في رد الشبهات التي توحيها شياطين الجن والإنس في معارضته. **الثالث:**

[1]/-الإيمان بالله / مرجع سابق / ص32.

طاعة الأمر. **الرابع:** مجاهدة النفس في دفع الشهوات التي تحول بين العبد وبين كمال الطاعة[1].

الفرع الثالث: القاعدة الثالثة: شعب الإيمان وشعب الكفر.

الإيمان أصل تنشأ عنه الأعمال الصالحة وتبنى عليه كما تبنى فروع الشجرة وتتغذى[2]

فعن النبي–صلى الله عليه وسلم –قال:((**الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان**)).[3]

وقد تعرض ابن القيم–رحمه الله تعالى –لهذا الموضوع فقال:" الإيمان أصل له شعب متعددة وكل شعبة منها تسمى إيمانا فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والحج والصيام والأعمال الباطنة كالحياء، والتوكل ... حتى تنتهي إلى إماطة الأذى عن الطريق، فإنه شعبة من شعب الإيمان وكذلك الكفر والحياء من الإيمان وقلة الحياء شعبة من شعب الكفر ... والصلاة والزكاة والصوم والحج من شعب الإيمان وتركها من شعب الكفر. يزيد وينقص بالعلم والعمل فكلما علم العبد عن ربه وآياته شيئا ازداد إيمانا وكذلك إذا استجاب العبد لما لأمر الله ... وينقص الإيمان بنقص العلم والعمل فيتفاضل الناس في الإيمان[4].

---

[1]/–الإيمان بالله/ مرجع سابق / ص33– 34(بتصرف).

[2]/–الموسوعة الفقهية الكويتية / مرجع سابق / ج1 –ص317.

[3]/–رواه البخاري [صحيح البخاري – كتاب الإيمان – باب أمور الإيمان – (ج1/ص11)– (9).

[4]/– أسماء الله وصفاته – مرجع سابق – ص 28.

الفصل الثاني:

أوجه التكامل بين الفقه والإيمان في آيات الصلاة

المبحثالأول: الصلاة عماد الدين

المبحث الثاني: المحافظة على الصلاة

المبحث الثالث: الصبر على العبادات

المبحث الرابع: النهي عن قرب الصلاة أثناء السكر

المبحث الخامس: صلاة الخوف

المبحث السادس: الصلاة والوضوء

المبحث السابع: القرآن والصلاة

المبحث الثامن: صفات المؤمنين

المبحث التاسع: المداومة على الصلاة تنهى المؤمن على الفحشاء والمنكر.

المبحث العاشر: النهي عن البيع وقت الجمعة

تمهيد:

أورد الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم لفظ الصلاة في عدة مواضع الموضح في الجدول التالي :

السورة	الآية
البقرة	3-43- 45- 83- 110- 153- 177-238 - 277
النساء	43 – 77- 101- 102-103-142-162
المائدة	6 -12-55- 58 - 91
الأنعام	72 – 92 - 162
الأعراف	170
الأنفال	3
التوبة	5- 11 – 18 – 54 – 71 – 84 – 99 - 103
يونس	87
هود	114
الرعد	22
إبراهيم	31 - 37
الإسراء	87 - 110
مريم	31 – 55 - 59
طه	132
الأنبياء	73
الحج	35 – 40 - 41 - 78
المؤمنون	02
النور	37 – 41 - 58
النمل	03

العنكبوت	45
الروم	31
لقمان	04 - 17
الأحزاب	33 - 43 - 56
فاطر	18 - 29
الشورى	38
المجادلة	13
الجمعة	09 - 10
المعارج	22 – 23 - 34
المدثر	43
البينة	05
الماعون	04 - 05

سعدية / ذهيبة / تحت اشراف د. سعاد بولشفار.

وهذه الآيات كلها تحث على الصلاة وفي مايلي سنبين التكامل بين الفقه والإيمان من خلال بعض النماذج:

المبحث الأول: الصلاة عماد الدين.

المطلب الأول:

قال تعالى: "﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾البقرة 43.

الفرع الاول : قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾فيها معنيان :

الأول: وهو الإدامة على الصلاة في أوقاتها[1]، فصلاة الظهر وقتها يبدأ من الزوال إلى بلوغ الظل مثليه سوى الفيء، أما العصر فيبدأ من صيرورة الظل مثليه غير فيء الزوال إلى غروب الشمس، والمغرب منه إلى غيبوبة الشفق، العشاء من غروب الشفق إلى الصبح.[2]

الثاني: معناها إقامتها بإتمام أركانها[3] المبينة في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: **((كان الرسول صلى الله عليه وسلم ، يستفتح الصلاة بالتكبيرة، والقراءة ب"الحمد لله رب العالمين "وكان إذا ركع لم يشخص[4] رأسه ولم يصوبه[5] ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قاعدا، وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقبة**

---

[1]/- القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعارفي الاشبيلي المالكي /أحكام القرآن/ دار الكتب العلمية/بيروت/لبنان/ط3: (1424ه/2003م)/ ج1/ص17.

[2]/- نظام الدين البلخي/الفتاوى الهندية / دار الفكر /ط2: (1310ه) /ج1/ ص51.(بتصرف).

[3]/- أحكام القرآن / مرجع سابق /ج1/ص17.

[4]/- يشخص بصره = لم يرفعه

[5]/- لم يصوبه =لم يخفضه خفضا بليغا.

الشيطان[1] **وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع ، وكان يختم الصلاة بالتسليم))**.[2]واستفاء أقوالها وأفعالها،[3] فأمرنا سبحانه وتعالى بإقامتها مستقيمة تامة وذلك عن طريق استيفائها لشروطها وهي : الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة والنية التي لا تصح الصلاة إلا بها[4] . ومن تركها جحودا بها وإنكارا لها كفر وخروج عن ملة الإسلام بإجماع وأما من تركها مع إيمانه واعتقاده فرضيتها ولكن تركها تكاسلا وتشاغلا عنها بما لا يعد في الشرع عذرا فوجب قتله وهو كافر[5] لحديث جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **((بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة))**.[6] ويدخل ويدخل تحت هذا الحديث ، كل جاحد لوجوب الصلاة وكل منكر لوجوبها.

---

[1]/- عقبة الشيطان = هو الاقعاء والجلوس وصفته أن يلسق الرجل اليته بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض.ينظر : صحيح البخاري /ص20.

[2]/- رواه مسلم [صحيح مسلم /مرجع سابق /كتاب الصلاة /باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختتم به وصفه الركوع والاعتدال منه.../(ج1/ص357)(240)].

[3]/- أحكام القرآن / مرجع سابق /ج1/ص 17.

[4]/- محمد صالح العثيمين /أحكام القرآن الكريم / دار الوطن /ط2:(1434ه/2013م)/ ج1/ص 202. (بتصرف).

[5]/- السيد سابق/ فقه السنة / دار الكتاب العربي/ بيروت / لبنان / ط3: (1397ه/1977م)/ص92.(بتصرف).

[6]/- رواه مسلم[كتاب الايمان / باب بيان اطلاق إسم الكفر على من ترك الصلاة / (ج1/ص88)(82)].

الفرع الثاني :

وقوله: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ بمعنى أدوها،[1] ومعناها إعطاؤها لمستحقها ...وهي عبارة عن حق في مال بلغ النصاب معينا بشروط مخصوصة لطائفة مخصوصة وهي عبارة عن طهارة للعبد وتزكية لنفسه وماله[2] لقوله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾التوبة 103، وهي واجبة على كل مسلم حر ملك نصابا، حال عليه الحول وهي تجب على أربعة أنواع السائمة من بهيمة الأنعام والخارجى من الأرض وعروض التجارة والأثمان.هذه عند الحنفية[3] أما عند الجمهور هي واجبة في العين كالذهب والفضة والحب والثمار والأنعام.

الفرع الثالث :

وقوله: ﴿ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾والركوع من التطامن والإنحناء، أو من الذل والخضوع، هو ركن من أركان الصلاة وبدونه لا تصح وتعد ناقصة، أما هنا في هذه

---

[1]/-أحمد بن محمد بن ابراهيم الثعلبي / الكشف والبيان عن تفسير القران / تح: أبي محمد بن عاشور / دار إحياء التراث العربي /(لبنان /بيروت) / ط1: (1422ه/2002م)/ ج1/ ص188.

[2]/- مجموعة من المؤلفين / الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة / مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف / د.ط/(1424ه)/ ص121

[3]/-أبو عبد الرحمان بن ناصر بن عبد الله بن احمد آل سعدي / منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين / دار الوطن/ ط2: (1423ه/2002م)/ ص99.(بتصرف)

الآية فالمراد به المحافظة على صلاة الجماعة والمداومة عليها بالنسبة للرجال وخاصة لمن يسكن بجانب المسجد[1].

المطلب الثاني: وجه التكامل

وقوله تعالى:"﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ معناهاإذا كنتم من المؤمنين فأقيموا الصلاة كما هي مستقيمة تامة لا ينقصها شيء، مثلما فصلها الرسول صلى الله علية وسلم في سنته، لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر لقوله تعالى :"﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ ﴾ مع أدائها في أوقاتها لقوله تعالى: .﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴾..وآتوا الزكاة أي أدوها في وقتها وأعطوها لمستحقها كما أمركم الرسول صلى الله عليه وسلم لكي تطهر أنفسكم ويزيد مالكم، وهذا يعني أنهما من الإيمان لحديث عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((مَنِ القَوْمُ؟ – أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟ –)) ،قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: ((مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى))، [أبو هريرة] فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: ((أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ)) قَالُوا:**

[1]/–أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء / تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي)/ تح: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي/ دار ابن حزم / بيروت/ ط1: (1416هـ/ 1996م)/ ج1/ ص122.(بتصرف).

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ...)).[1]

وفي هذا الحديث يظهر لنا أن الصلاة والزكاة من الواجبات التي لا نستطيع التفريق بينهما لأنهما ركنان أساسيان من أركان الإسلام ومن فرق بينهما يستحق أن يقاتل كما حدث في زمن أبي بكر الصديق في وقت الردة عندما امتنعوا عن اعطاء الزكاة قاتلهم والدليل على ذلك الحديث التالي: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:**((أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ قَالَ [أبو هريرة] : فَلَمَّا كَانَتِ الرِّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ تُقَاتِلُهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، وَلَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رَشَدًا)).**[2]

المبحث الثاني: الصبر على العبادات

المطلب الأول:

وقوله تعالى:"﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ البقرة45.

---

[1]/- رواه البخاري [كتاب الإيمان / باب أداء الخمس من الإيمان / (ج1/ ص 20)].

[2]/-رواه أحمد بن حنبل [أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني / مسند الإمام أحمد بن حنبل/ تح: شعيب الأرنؤوط / عادل مرشد، وآخرون/ مؤسسة الرسالة / ط1: (1421 هـ / 2001 م)/ مسند العشرة المبشرين بالجنة / مسند الخلفاء الراشدين/ مسند ابي بكر الصديق / (ج228/1)].

الفرع الأول:

قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَوٰةِ ﴾ قيل معناه استعينوا بالصبر وإنه لكبير وبالصلاة وإنها لكبيرة وحذف أحدهما إختصارا [1]، ومعناها استعينوا على حوائجكم بانتظار الفرج توكلا على الله سبحانه وتعالى أو بالصوم عن المفطرات وكسر الشهوة وتصفية النفس والتوسل بالصلاة والإلتجاء إليها لأنها جامعة لأنواع العبادات النفسانية والبدنية.[2]وقيل الصبر هنا يعني الصوم والصلاة تعني الدعاء[3].

الفرع الثاني:

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾إنها الضمير العائد على العبادة التي تضمنها الصبر والصلاة[4]، إنها لثقيلة إلا على المؤمنين[5]،

---

[1]/-أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي / معالم التنزيل في تفسير القران الكريم / تح: عبد الرزاق المهدي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1: (1420ه) / ج1/ ص 112.

[2]/- ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر محمد الشيرازي البيضاوي / أنوار التنزيل وأسرار التأويل / تح: محمد عبد الرحمان المرعشلي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1:(1418ه)/ ج1/ ص77 .(بتصرف).

[3]/-أبو القاسم محمد بن أحمد بن عبد الله / التسهيل لعلوم التنزيل / تح: د.عبد الله الخالدي / شركه دار الأرقم بن أبي الأرقم/ بيروت / ط1: (1416ه) / ج1/ ص82.(بتصرف).

[4]/- التسهيل لعلوم التنزيل/ مرجع سابق/ ص82

[5]/-أبو محمد عز الدين عبد العزيز عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي / تفسير القرآن الكريم / تح: عبد الله بن إبراهيم الوهبي / دار ابن حزم / بيروت / ط1: (1416ه/1996م) / ج1/ ص 122.

المطلب الثاني: وجه التكامل.

قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾الله سبحانه وتعالى يخاطب المؤمنين في هذه الآية ويقول لهم إن كنتم من المؤمنين فاستعينوا على ترك ما تستهويه أنفسكم في الدنيا والدخول فيما تستثقله طباعكم من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم بالصبر وحبس النفس عن اللذات فإذا كلفتم أنفسكم بذلك مرنت وخفت عليه[1]، وقال الشعبي قال علي رضي الله عنه الصبر من الإيمان وهو بمنزلة الرأس من الجسد قال الطبري وصدق علي بن أبي طالب رضي الله عنه وذلك أن الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والذي لا يصبر على عمل الجوارح لا يستحق الإيمان أصلا[2] .

المبحث الثاني: المحافظة على الصلوات والصلاة الوسطى:

المطلب الأول:

قوله تعالى:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَالصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾البقرة238.

الفرع الأول:

قوله تعالى :﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ ﴾أي المحافظة على شروطها وأركانها وأوقاتها والمداومة عليها، وهذا الخطاب موجه للأمة جمعاء خاصة البالغين العاقلين وهم المكلفين[3]...وهي المحافظة على جميع الصلوات المفروضات المكتوبات المعهودات في

---

[1]/-أبوعبدالله محمد بن عمر بن الحسين التيمي الرازي / مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط3: (1420ه) / ج3 / ص490.(بتصرف).

[2]/-تفسير القرطبي / مصدر سابق / ج1 / ص 372.(بتصرف).

[3]/- تفسير القرطبي/ مصدر نفسه / ج3/ ص208.(بتصرف).

اليوم والليلة وذلك لدخول الألف واللام عليها وحفظ حدودها وعدم التقصير فيها وفعلها على الوجه المطلوب.[1]

الفرع الثاني :

وقوله تعالى:﴿وَالصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ أي الوسطى بينهما أو الفضلى خصوصا[2]، وقد إختلف في تحديدها إلى عدة مذاهب نذكر منها : قيل أنها صلاة الفجر ، وقيل إنها صلاة الظهر،وقيل المغرب، وقيل العشاء، وقيل الجمعة، وقيل الصلوات الخمسة، وقيل الصبح والعصر، وقيل العشاء والصبح، وقيل العصر وهو الراجح وبه قال علي بن أبي طالب وأبو هريرة وابن مسعود وهو قول الجمهور ودليلهم في ذلك الأحاديث التالية: [3]

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**الصلاة الوسطى صلاة العصر**))[4]،وعن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس**))[5].

---

[1]/- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي / أحكام القرآن / تح: محمد صادق القمحاوي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / د.ط/ (1405ه)/ ج2/ ص155.(بتصرف).

[2]/-ناصر الدين أبو سعيد الشيرازي/ أنوار التنزيل وأسرار التأويل / تح: محمد عبد الرحمان المرشعلي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1: (1418ه) / ص147.

[3]/-تفسير القرطبي / مصدر سابق/ ج3/ ص210/ 211 .(بتصرف).

[4]/-رواه ابن خزيمة [أبو بكر إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري / صحيح بن خزيمة / تح: د.محمد مصطفى الأعظمي / المكتب الإسلامي / بيروت / كتاب الصلاة / باب ذكر الصلاة الوسطى التي أمر الله تعالى بالمحافظة عليها على التكرار / (ج1/ص236)].

[5]/-رواه النسائي [كتاب الصلاة – باب المحافظة على الصلاة الوسطى –(ج1-ص236)].

الفرع الثالث :

وقوله تعالى : ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾أي قوموا لله مطيعين منيبين خاشعين ذاكرين الله كثيرا في قيامكم[1]،وجاءت أيضا بمعنى السكوت لما روي عن ابن عمر الشيباني قال:(كنا نتكلم في الصلاة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فنزل قوله تعالى : ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾فأمرنا بالسكوت)، فأبان ذلك بأنه يقتضي النهي عن الكلام أثناء الصلاة. الصحابة لهم استجابة فورية لإجتناب ما نهوا عنه، رضوان الله عليهم وهذا من صميم التكامل بين الفقه الصلاة والإيمان(العبد المطيع الذي لا يخاف في الله لومة لائم).[2]

المطلب الثاني: وجه التكامل:

وقوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ معناه أن الله سبحانه وتعالى بين لنا هنا ان المحافظة على الصلوات من الايمان وأكد على الصلاة الوسطى وهي صلاة العصر لقوله صلى الله عليه وسلم في يوم الاحزاب: ((**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر ، ملا الله قلوبهم وبيوتهم نارا**))[3]، ثم صلاها بين

[1]/- أبو البركات عبد الله بن أحمد حافظ الدين النسفي / تفسير النسفي/ تح: يوسف علي بدوي / دار الكلم الطيب / بيروت / ط1: (1419ه/1998م) / ج1 / ص200.

[2]/- مرجع نفسه/ ص200.

[3]/- رواه النسائي [كتاب الصلاة / باب تاويل قول الله عز وجل: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى/ (ج1/ص219)/(356)].

العشاء والمغرب، وامرنا بالمداومة عليها في وقتها[1] وعدم تركها لان تركها يحبط الاعمال لقوله صلى الله عليه وسلم: **((من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله))**.[2]

المبحث الرابع: النهي عن قرب الصلاة أثناء السكر

المطلب الأول :

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾النساء 43.

الفرع الأول:

خاطب الله عز وجل عباده ألا يقربوا الصلاة وهم سكارى **بقوله:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا ﴾

وقد نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أداء الصلاة في حال السكر الذي لا يدري معه المصلي ما يقول... وقد كان هذا قبل تحريم الخمر، كما دل عليه الحديث في سورة البقرة عند قوله تعالى:" ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَاۗ ﴾البقرة:219.

---

[1]/-إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي / تفسير القرآن / تح: سامي بن محمد سلامة / دار طيبة / ط2: (1420ه/1999م)/ ج1/ ص648.

[2]/-رواه البخاري [كتاب الصلاة / باب من ترك صلاة العصر / (ج1/ص115)(553)].

فإن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– تلاها على عمر، فقال: "اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا"... فكانوا لا يشربون الخمر في أوقات الصلاة حتى نزلت ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ

وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ المائدة:90.إلى قوله: "تعالى﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ المائدة:91. فقال عمر: انتهينا انتهين

الفرع الثاني:

قوله تعالى:﴿ مِنۡ وَرَآئِكُمۡ ﴾ فكان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إذا قامت الصلاة ينادي: أن لا يقربنَّ الصلاة سكران، لفظ أبي داود.[1] لأنه يتضمن المفسدة العظيمة، بعد حصول مقصود الصلاة الذي هو روحها وهو الخشوع وحضور القلب فإن الخمر يسكر القلب ويصده عن ذكر الله وعن الصلاة ويؤخذ من معنى منع الدخول في الصلاة .[2]

وسببها قال ابن أبي حاتم: عن علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبد الرحمان بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدموا

---

[1]/–ابن كثير القرشي الدمشقي/ تفسير ابن كثير/ إعتنى بها وخرج أحاديثها محمود ابن الجميل / دار الإمام مالك باب الوادي/ الجزائر/ ج1/ ط2(1430ه/2009م) ص788.

[2]/– عبد الرحمان بن ناصر بن عبد الله السعدي/ تيسير الكريم الحمن في تفسير كلام المنان/ تح: عبد الرحمان بن معلا اللويحق/ مؤسسة الرسالة / ط1(1420ه–2000م) / ج1/ ص 180(بتصرف).

فلانا، فقرأ: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله:"﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾"[1].

المطلب الثاني: وجه التكامل:

إن هذا التشريع الذي أنزله الله على رسوله –صلى الله عليه وسلم–لم ينزل دفعة واحدة كما نزلت التوراة على موسى–عليه السلام–بل نزل على فترات متقاربة أو متباعدة ...ولقد كان معظم هذا التشريع يأتي لمناسبة[2].

ولو أمعنا النظر في هذا الترتيب في النزول... لازددنا يقينا في الله الذي خلق هذه النفوس وعرف ما يصلحها، وبقربها إليه، ولذلك جعل التقوى في المقدمة لأن التقوى هي السلاح الأقوى لكل من بادر إلى عبادة ربه، وهي الحصن المانع لكل شر توسوس به النفس الأمارة بالسوء، وما التقوى إلا امتثال للأوامر، و اجتناب للنواهي في عرف الفقهاء ...و لعل الذي يزيد هذه الكلمة توضيحا ذلك التعريف الذي عرفه الإمام علي كرم الله وجهه عندما سئل عن التقوى فقال:" في خوف من الجليل و العمل بالتنزيل و الرضى بالقليل و الإستعداد ليوم الرحيل" [3]

والذي يلاحظ الآيات المكية انفردت ببناء العقيدة فلقد كانت العقيدة ، فالعقيدة هي دماغ التصرفات، فإذا تعطل جزء منها أحدث فسادا كبيرا في التصرفات وانفراجا

[1]/–تفسير ابن كثير / مصدر سابق / ج 1 / ص 788.

[2]/–د مصطفى سعيد الخن / دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما/ الشركة المتحدة/ سوريا/ ط1(1404ه/1984م) / ص 21(بتصرف).

[3]/–نعيم رحالي / من ثمرات العقيدة الصحيحة/ د. د / د. ط/ د.س / ص 69(بتصرف).

هائلا عن الصراط المستقيم ...فالعقيدة هي التي تمثل القاعدة الأساسية لهذا الدين[1]. ولما كانت العقيدة قوية متينة لا يزحزحها شيء امتثل الصحابة –رضي الله عنهم–لتحريم الخمر ففي التحريم الأول كانوا لا يقربون الصلاة وهم سكارى تطبيقا لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾ثم عندما نزل تحريمها نهائيا حرمت لقوله تعالى:"﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾"قال عمر: انتهينا انتيهنا. وهذا هو التكامل أن ينزل الأمر بالفعل فيفعل كالصلاة أو ينزل التحريم فيحرم كالخمر.[2]

المبحث الخامس: صلاة الخوف :

المطلب الأول:

قال تعالى:﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ عَنۡ أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ فَيَمِيلُونَ عَلَيۡكُم مَّيۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسۡلِحَتَكُمۡۖ وَخُذُواْ حِذۡرَكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾ **النساء 102.**

الفرع الأول :

قوله تعالى:﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾هذا خطاب لرسول الله –صلى الله عليه وسلم–ولمن بعده من أهل الأمر حكمه كما هو معروف في الأصول.

[1]/–عبد الله يوسف عزام/ العقيدة وأثرها في بناء الجيل / د.د/ د.ط/ د.س / ص 10(بتصرف).

[2]/–العقيدة الإسلامية / مرجع سابق / ص10.

الفرع الثاني:

قوله تعالى :﴿ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾ يعني بعد أن تجعلهم طائفتين، طائفة تقف بإزاء العدو، وطائفة تقوم منهم معك في الصلاة، وليكون ذلك أقطع لرجاء العدو من إمكان فرصته فيهم. وقد قال بإرجاع الضمير من قوله :﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ ﴾إلى الطائفة القائمة بإزاء العدو ابن عباس قال: لأن المصلية لا تحارب..﴿فَإِذَا سَجَدُواْ ﴾ أي: القائمون في الصلاة"﴿ فَلْيَكُونُواْ ﴾ أي: الطائفة القائمة بإزاء العدو ﴿مِن وَرَآئِكُمْ ﴾"أي: من وراء المصلين، ويحتمل أن يكون المعنى: فإذا سجد المصلون معه، أي: أتموا الركعة تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة، أو عن جميع الصلاة ﴿ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ ﴾ أي: فلينصرفوا بعد الفراغ إلى مقابلة العدو للحراسة ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ ﴾وهي: القائمة في مقابلة العدو التي لم تصل ﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ ﴾على الصفة التي كانت عليها الطائفة الأولى﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ ﴾ أي: الطائفة الأخرى[1]

الفرع الثالث:

قوله تعالى:﴿ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ زيادة التوصية للطائفة الأخرى بأخذ الحذر مع أخذ السلاح...﴿ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ﴾هذه الجملة متضمنة للعلة التي لأجلها أمرهم الله بالحذر، وأخذ السلاح، أي: ودوا غفلتكم عن السلاح، وعن الحذر ليصلوا إلى مقصودهم، قوله ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن

[1] /–محمد بن علي بن محمد الشوكاني/فتح القدير بين فني الرواية والدراية من علم التفسير/ د. د/ د. ط / د.س/ ص (بتصرف)

كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسۡلِحَتَكُمۡ﴾ رخص لهم سبحانه في وضع السلاح إذا نالهم أذى من مطر، وفي حالة المرض وأخرج ابن جرير، عن علي قال: سأل قوم من التجار رسول الله –صلى الله عليه وسلم–فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض، فكيف نصلي؟ فأنزل الله﴿ وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ثم انقطع الوحي، فلما كان الظهر، فقال المشركون: قد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم؟ فأنزل الله بين الصلاتين: "﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ﴾إلى قوله:"﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾فنزلت صلاة الخوف[1].

فعن جابر قال شهدت مع رسول الله –صلى الله عليه وسلم–صلاة الخوف.فصفنا صفين: صف خلف رسول الله –صلى الله عليه وسلم–والعدو بيننا وبين القبلة. فكبرنا جميعا. ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا. ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه. وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم–السجود، وقام الصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا. ثم تقدم الصف المؤخر. وتأخر الصف المقدم. ثم ركع النبي–صلى الله عليه وسلم–وركعنا جميعا. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا. ثم انحدر بالسجود الصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى. وقام الصف المؤخر في نحور العدو. فلما قضى النبي–صلى الله عليه وسلم–السجود والصف الذي يليه. انحدر الصف المؤخر بالسجود. فسجدوا. ثم سلم النبي –صلى الله عليه وسلم–وسلمنا جميعا كما يصنع

[1]/– فتح القدير بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير/ مرجع سابق/ ص

حرسكم هؤلاء بأمرائهم"[1]والحكمة من السلام عند الخروج من الصلاة ...أن السلام إنما شرع من المؤمنين لأن مقام الأنبياء يعطي الاعتراض عليهم لأمرهم الناس بما يخالف أهواءهم فكأن المؤمن يقول: يا رسول الله أنت في أمان من اعتراضي عليك ... السلام على عباد الله الصالحين، فإنهم كذلك يأمرون الناس بما يخالف أهواءهم بحكم الإرث للأنبياء، وهو باب قد سده الله كما سد باب الرسالة[2]. وإن آمنوا بها: أتمت صلاة أمن، وبعدها، لا إعادة[3]وصلاة الجماعة فرض عين من وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى أمر بها أمر بها في هذه الحالة الشديدة، وقت اشتداد الخوف من الأعداء وحذر مهاجمتهم، فإذا أوجبها في هذه الحالة الشديدة فإيجابها في حال الطمأنينة والأمن من باب أولى وأحرى.

والثاني: أن المصلين صلاة الخوف يتركون فيها كثيرا من الشروط واللوازم، ويعفى فيها عن كثير من الأفعال المبطلة في غيرها، إلا لتأكد وجوب الجماعة، لأنهلا تعارض بين واجب ومستحب، فلولا وجوب الجماعة لم تترك هذه الأمور...[4] إذا صلاة الخوف هي التي تؤدى وقت الحرب هي سنة مؤكدة، ولا تؤدى على الطريقة الآتية إلا بثلاث شروط:

---

[1]/- رواه البخاري [أحمد بن علي بن حجر العسقلاني- فتح الباري شرح صحيح البخاري /تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز/ دار الكتب العلمية (بيروت /لبنان)/ط4(1424ه-2002م) كتاب صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الخوف / (ج1/ص 575/574)].

[2]/-عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني المصري الحنفي/ الكبريت الأحمر في بيان علوم الشيخ الأكبر/ دار صادر/ بيروت / ط2(1429ه/2008م) ص 29.

[3]/-صالح عبد السميع الآبي الأزهري /جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة خليل في مذهب الإمام مالك إمام دار التنزيل / دار الكتب العلمية بيروت لبنان / ط1(1418ه/ 1997م) /ج1/ص 142.

[4]/-تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان / مرجع سابق / ص 198(بتصرف).

1/أن تكون في القتال.

2/أن يكون القتال مؤذونا فيه سواء كان واجبا كقتال الحربين... أو جائز كقتال مريد المال من المسلمين.

3/أن يمكن لبعض الجيش تركه لأداء الصلاة.

المطلب الثاني: وجه التكامل:

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ **النساء 102.** معناها أنه إذا اشتد الخوف من العدو، وتعذر ترك القتال صلى أفراد الجيش أفذاذا فإن قدروا على الركوع والسجود فعلوا، وإن لم يقدروا صلوا بالإيماء، فيومئون للسجود أكثر من الركوع، وجاز للمصلي عند إلتحام المعركة، وإشتداد القتال المشي، والركض... وعدم استقبال القبلة ومسك السلاح الملطخ بالدماء.[1]وقد شرع التيمم في غزوة المريسيع لتخفيف ورفع الحرج[2]،فهذه الآية نزلت لرفع الحرج والتيسير على الناس ليعبدوا الله دون أي عناء أو مشقة، ففقه الناس الآية فطبقوا قوله تعالى.

---

[1]/-محمد العربي القروي/الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية / تح: يحي مراد/ مؤسسة المختار القاهرة/ ط1(1430ه/ 2009م)/ ص 160/159(بتصرف).

[2]/-محمد الطاهر بن عاشور/ الإختيارات العلمية، تح: محمد النذير أو سالم/ دار ابن حزم/ بيروت / لبنان/ ط1(1430ه/2009م) /ص197 (بتصرف).

المبحث السادس: الصلاة و الوضوء:

المطلب الأول:

قال الله عزَّ وجلَّ: "﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦ ﴾

الفرع الأول:

قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ ﴾ فيها عدة أقوال منها:

هناك من قالوا : إن هذا اللفظ عام سواءا أكان القائم متوضئا أو محدثا فينبغي له الوضوء لأنه يمحوا الخطايا والذنوب[1] لقوله صلى الله عليه وسلم: ((**ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟**)). قالوا بلى يا رسول الله، قال: ((**إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخُطا إلى المساجد وإنتضار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط**)). [2]

[1]/- تفسير القرطبي / مصدر سابق /ج6 / ص80.(بتصرف).

[2]/-رواه ابن خزيمة [كتاب الوضوء / باب ذكر حط الخطايا ورفع الدرجات في الجنة بإسباغ الوضوء على المكاره وإعطاء منتظر الصلاة بعد الصلاة اجر المرابط في سبيل الله / (ج1/ص6)].

وهناك من قال: أن الخطاب في هذه الآية موجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان يتوضأ لكل عمل يقوم به فرخص له الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن يتوضأ لكل صلاة فقط دون سائر الأعمال الأخرى.

وقال آخرون:المراد في هذه الآية هو الوضوء لكل صلاة على وجه الندب لان الصحابة كانوا يتوضئون لكل صلاة طلبا للفضل ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك إلى أن جمع الصلوات بوضوء واحد يوم الفتح.[1]

وقيل : المراد بها القيام من النومأو في حالة الحدث فأوجب ذلك تقديم الطهارة من الأحداث للصلاة وكانت الصلاة إسما للجنس يتناول سائرها من المفروضات والنوافل واقتضى ذلك بان تكون من شرائط صحة الصلاة[2] لقوله صلى الله عليه وسلم : ((**لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول[3]**))[4] ،وقوله أيضا عليه الصلاة والسلام: **((لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا احدث حتى يتوضأ))**.[5]

الفرع الثاني:

وقوله تعالى:﴿فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ وضح فيها الشارع كيفية الوضوء الصحيح .

---

[1]/- تفسير القرطبي / مرجع سابق/ ج6 / ص81.(بتصرف).

[2]/-أحمد بن على أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي/ أحكام القرآن / تح: عبد السلام محمد علي شاهين / دار الكتب العلمية بيروت / لبنان / ط1: (1415ه/1994م)/ ج2/ ص418.(بتصرف).

[3]/-وهو: الخيانة في المغنم، وغيره .ينظر: د. سعدي أبو حبيب/ القاموس الفقهي لغة وإصطلاحا/ دار الفكر. دمشق / سورية/ ط2: (1408 هـ / 1988 م)/ج1/ص 277.

[4]/- روا مسلم [كتاب الطهارة / باب وجوب الطهارة للصلاة / (ج1/ص204).

[5]/-رواه أبو داود [كتاب الطهارة / باب فرض الوضوء / (ج1/ ص 16).

الفرع الثالث:

وقوله تعالى:﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ ﴾معناهاغسلوا أبدانكم (الوضوء الأكبر) الذي وضحه الرسول صلى الله عليه وسلم في سنته وذلك فيما رواه الترميذي[1] عَنْ مَيْمُونَةَ[2]، قَالَتْ: ((**وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلاً، فَاغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَأَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِيَدِهِ الحَائِطَ، أَوِ الأَرْضَ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ**)).[3]

الفرع الرابع:

قوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ اَوْ جَآءَ احَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ معناه جعل الله سبحانه

---

[1]/- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي الحافظ، وأصله من مرو، انتقل جده منها أيام الليث بن شياد، سمع قتيبة بن سعيد، وسفيان بن وكيع، وأحمد بن منيع، وسعيد بن يعقوب، والحسن بن قزعة، وحميد بن مسعدة، وأبا كريب محمد بن العلاء، وعلي بن خشرم، ، وآخرون، وأحمد بن الحسن الترمذي، ومحمود بن غيلان، وأحمد بن عبدة الضبي، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وآخرين. نظر: شَرَفُ الدِّيْنِ، عَلِيُّ بنُ المُفَضَّلِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُفَرِّجِ بنِ حَاتِمِ بنِ حَسَنِ بنِ جَعْفَرٍ المَقْدِسِيُّ / كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين/ تح: محمد سالم بن محمد بن جمعان العبادي/ أضواء السلف/ ط1/ ص320.

[2]/-هي ميمونة بنت الحارث رضي الله عنهما زوجة النبي صلى الله عليه وسلم زوجه اياها العباس بن عبد المطلب وهي آخر زوجاته رويت على الرسول صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث وسميت أم المؤمنين .ينظر: ناصر بن علي عائض حسن الشيخ/ عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (أصل الكتاب رسالة دكتوراه)/ مكتبة الرشد/ الرياض/ المملكة العربية السعودية/ ط3:(1421هـ/2000م)/ج1/ص466.

[3]/-رواه الترمذي [أبواب الطهارة / باب ما جاء في الغسل من الجنابة/(ج1/ص164) /حديث حسن صحيح].

وتعالى رخصة التيمم [1] في حالة عدم وجود الماء إذا كان المسلم مريضا أو على سفر أو جاء ه من الغائط أو لامس النساء في حالة ما نزل منه مني اوشيء من ذلك القبيل وذلك من أجل التخفيف عنهم ورفع الحرج عنهم لقوله تعالى:﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ وتيسير لهم لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾.

المطلب الثاني: وجه التكامل:

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿6﴾ ﴾ معناه يأيها الذين آمنوا إذا أردتم القيام لأداء الصلاة سواء أكانت فرضا أو نفلا فعليكم بالوضوء لأنه من الإيمان وذلك قوله صلى الله عليه وسلم:((**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءُ الْمِيزَانِ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِلْءُ السَّمَوَاتِوَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**)).[2]

وذلك بإتباع الطريقة المبينة من خلال قوله تعالى:﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾وفي سنة رسوله صلى الله عليه

[1]/- أبو القاسم محمد بن عبد الله الجزري / كتاب التسهيل لعلوم التنزيل/ تح عبد الله الخالدي / شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم/ بيروت /ط1: 1416 / ج1/ ص233.

[2]/-رواه ابن ماجة [كتاب الطهارة/ باب الوضوء شطر الإيمان/ (ج1/ص102)].

وسلم من خلال قوله صلى الله عليه وسلم عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ[1]، قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْتِينَا فَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ: ((اسْكُبِي لِي وَضُوءًا))، فَذَكَرَتْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِمَا ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا))**[2]،هذا هو الوضوء التام ومن ينقص منه شيئا أولا يخلل أعضاءه جيدا .

المبحث السابع: القرآن والصلاة.

المطلب الأول:

قوله تعالى:﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَٰرَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۗ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾الأنعام92

الفرع الأول:

قوله تعالى: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ ﴾ ومعناه القرآن الكريم[3]

قوله تعالى: ﴿ مُبَٰرَكٌ ﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أولا : أنه عظيم البركة لما فيه من الإستشهاد به.

ثانيا: لما فيه من زيادة البيان لان البركة هي الزيادة.

---

[1]/- أبو الحسن عليين محمد بن محمد البصري الماوردي/ تفسير الماوردي/ تح :السيد ابن عبد المقصود عبد الرحيم/ دار الكتب العلمية (بيروت/ لبنان) ج2 ص142

[2]/-رواه أبو داود[كتاب الطهارة / باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم/(ج1/ص31)].

[3]/- أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي / بحر العلوم / ب.ط/ ج1 /ص467.(بتصرف).

ثالثا: أن المبارك ثابت[1]

الفرع الثاني:

وقوله تعالى: ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ من التوراة والإنجيل[2]. **وقوله تعالى:**﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ﴾، لتنذر أهل مكة [3]، وسميت بهذا الاسم لأن الأرض تحيت من تحتها وهي أصل الأرض كلها[4]. **وقوله تعالى:** ﴿وَمَنۡ حَوۡلَهَاۗ﴾ سائر الأرض[5]. **وقوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ﴾

قيل : أراد به المؤمنون لأنهم الذين يؤمنون بالآخرة حقيقة فأما الذين لا يؤمنون بالآخرة ولا يصدقون محمدا وما جاء به فكأنهم لم يؤمنوا بالآخرة على الحقيقة.[6]

---

[1]/-أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي / تفسير الماوردي / تح: السيد ابن عبد المقصود عبد الرحيم / دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان / د. ط / ج2 / ص 142.

[2]/- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المريء / تفسير القرآن العزيز / تح: أبو عبد الله حسين بن عكاشة وآخرين / ط1: (1423ه/2002م) / ج2 / ص42.(بتصرف).

[3]/-المصدر نفسه / ص42 .

[4]/-أبو محمد حسين بن مسعود البغوي / تفسير البغوي / تح: محمد عبد الله النمر وآخرون / دار طيبة / ط2:(1417ه/1997م) / ج3 / ص186. (بتصرف).

[5]/- تفسير الماوردي / مصدر سابق /ص142.

[6]/-منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المزروي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي / تفسير القرآن / تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم / دار الوطن / الرياض / السعودية / ط1: (1418ه/ 1997م) / ج2 / ص126.(بتصرف).

الفرع الثالث:

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ وهم على صلاتهم يداومون على أدائها في أوقاتها بشروطها من طهارة وستر عورة واستقبال قبلة ونية وأركانها بركوعها وسجودها[1].

المطلب الثاني: وجه التكامل:

وقوله تعالى:﴿ وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۗ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ معناه يأيها الذين آمنوا إن كنتم تؤمنون بالله وكتبه ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم واليوم الآخر فحافظوا على صلاتكم في أوقاتها لان الصلاة هي مفتاح الجنة وأول ما يحاسب عليه الانسان فاذا صلاها على الوجه المطلوب المذكور في سنة رسوله دخل الجنة وإن لم يحافظ عليها يحاسب عليها يوم القيامة .

المبحث الثامن: صفات المؤمنين :

المطلب الأول:

قال تعالى:﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ **التوبة 112.**

[1]/- تفسير القرآن العزيز /مرجع سابق / ص48 .

الفرع الأول:

هذا نعت المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بهذه الصفات الجميلة والخلال الجليلة ﴿ ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ﴾من الذنوب كلها التاركون للفواحش﴿ ٱلۡعَـٰبِدُونَ ﴾ أي: القائمون بعبادة ربهم محافظين عليها.[1]﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ﴾تعني المصلين﴿ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾بالإيمان ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾قيل الشرك﴿ وَٱلۡحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ ﴾ القائمون بأوامر الله وقال الحسن: أهل الوفاء ببيعة الله.[2] وهم مع ذلك ينفعون خلق الله و يرشدونهم إلى طاعة الله بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر مع العلم بما ينبغي فعله ويجب تركه ، وهو حفظ حدود الله فيتحليله و تحريمه علما وعملا فقاموا بعبادة الحق ونصح الخلق ولهذا قال ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ لأن الإيمان يشمل هذا كله ، والسعادة كل السعادة لمن اتصف بها[3].

فمنذ أن يسمع المؤمن الآذان يردد معه ويقول كما يقول المؤذن كلمة كلمة، سوى الحيعلتين فيقول:((**لا حول ولا قوة إلا بالله**)).**فعن أبي سعيد الخذري، أن رسول الله-**

---

[1]/-عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي/ تفسير ابن كثير/ الأحاديث المخرجة على كتب العلامة محمد ناصر الدين الألباني / اعتنى بها وخرج أحاديثها محمود بن الجميل أبو عبد الله/ دار الإمام مالك بال الوادي / الجزائر / ج2/ ط2:(1430ه/2009م) /ص 582(بتصرف).

[2]/- أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي/ معالم التنزيل/ تح: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرس/ دار طيبة / ج8/ ط4(1417ه/1997م) ص 99.

[3]/- تفسير ابن كثير / مرجع سابق / ص 582(بتصرف).

صلى الله عليه وسلم- :((إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن))[1] فإذا قال ((المؤذن الله أكبر الله أكبر قال أحدكم الله أكبر الله أكبر)). إلى أن قال:((فإذا قال حي على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حي على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله))[2].والحول هو الحركة: أي: لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله وقيل: لا حول في دفع الشر، ولا في تحصيل خير إلا بالله وقيل: لاحول من معصية الله إلا بعصمته ولا قوة على طاعته إلا بمعونته ...

فلما دعى المؤذن إلى ما فيه الفوز والفلاح والنجاة وإصابة الخير ناسب أن يقول هذا أمر عظيم لا أستطيع مع ضعفي القيام به، إلا إذا وفقني الله بحوله وقوته ولأن ألفاظ الأذان ذكر الله فيناسب أن يجيب بها إذ هو ذكر له تعالى وأما الحيعلة فإنها هي دعاء إلى الصلاة، والذي يدعوا إليها المؤذن وأما السامع فإنما عليه الامتثال والإقبال على ما دعي إليه، وإجابته في ذكر الله لا فيما عداه ...[3]

فيمتثل له ويذهب ليتوضأ وبعدها يشرع في الصلاة مطبقا شروطها والصلاة صلة بين العبد وربه فيأخذ المرء وقتا ليناجي ربه بشوق ورجاء وأمل ودعاء فيتخلص من أرضيته الضاغطة وبشريته الهابطة، ليتعلق في نور الضياء... ولهذا فرضت الصلاة في السماء فهي الهدية التي جاء بها الرسول-صلى الله عليه وسلم -حين عرج به إلى

---

[1]/-يحي بن يحي قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أخرجه أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض / إكمال المعلم بفوائد مسلم / تح: يحي إسماعيل / دار الوفاء: المنصورة / ط 1(1419ه/1998م) ص 250.

[2]/-

[3]/-الإمام محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني/ سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام/ تعليق وتخريج أبي عبد الرحمان عادل بن سعد دارنور الكتاب الجزائر / ط (1428ه/2007م) / ج1/ ص 174/173 (بتصرف).

السماء فهي إذا معراج الأرواح ومرتقاها ... فالصلاة يحس بها من ذاقهايقول أبو الحسن الندوي: لا يفهم الصلاة ولا يفهم الحاجة إليها ولا يتذوقها إلا من عرف تلك الصلة الغريبة الفريدة التي تقوم بين العبد وربه ... إنها لا تقاس على صلة بين صانع ومصنوع، وبين حاكم ومحكوم...إنها صلة أدق وأعمق وأقوى وأشمل[1]

ولا يعرف الإنسان ولا يتفقه إلا بطرح الأسئلة فعن أنس ابن مالك، قال نهينا أن نسأل رسول الله عليه وسلم عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء رجل أهل من البادية.العاقل فيسأل ونحن نسمع، فجاء رجل من أهل البادية، فقال: **((يا محمد أتانا رسولك، فزعم أن الله أرسلك؟قال:" صدق" قال: فمن خلق السماء. قال:" الله" قال: فمن خلق الأرض قال:" الله" قال: فمن نصب هذه الجبال، وجعل فيها ما جعل قال: "الله" قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال. الله أرسلك؟ قال: "نعم" قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال: "صدق" قال: فبالذي أرسلك. الله أمرك بهذا. قال" نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال: "صدق" قال: فبالذي أرسلك، الله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه. قال: "صدق" قال: ولى قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن. فقال النبي –صلى الله عليه وسلم–" لئن صدق ليدخلن الجنة"))**.[2] ومن عرف سر وضع الصلوات، لم يزل يستعمله في عموم الحالات على تنوع التصرفات، فلا يبرح على صلاته دائما، وبسرها حاكما، ولا يقنع بالاقتصار

[1]/–د تواتي بن التواتي/ المبسط في الفقه المالكي / دار الوعي/ د.ط/ ج1/ص282(بتصرف).

[2]/–رواه مسلم [كتب الإيمان/ باب السؤال عن أركان الإيمان/ (ج1/ص41–42)].

على المحافظة على الأوقات، فإنه لأهل الأشغال والغفلات، ولا شغل للعارفين إلا بربهم قال تعالى:"﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ دَآئِمُونَ ﴾المعارج:23[1]

المبحث التاسع: الصلاة و الفحشاء:

المطلب الأول:

قال تعالى:"﴿ ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُونَ ﴾**العنكبوت 45.**

الفرع الأول :

يعني الصلاة تشتمل على شيئين على ترك الفواحش والمنكرات أي: موضبتها تحمل على ترك ذلك، وقد جاء في الحديث من رواية عمران وابن العباس مرفوعا من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعدا.

الفرع الثاني: ذكر الآثار الواردة في ذلك :

فعن عمران بن حصين قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم:((﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ ﴾

[1]/-محي الدين بن عربي/ تنزيل الأملاك في حركات الأفلاك /تح: نواف الجراح / دار صادر بيروت /ط1(1424ه-2003م) ص 150(بتصرف).

المطلب الثاني: وجه التكامل:

قوله تعالى: ﴿ اتْلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾**العنكبوت 45.**

الإنسان بالإيمان حسن جميل، وبدونه قبيح... تظهر مفاسده وقبائحه ورذائله وانحرافاته وما أكثرها إنه لا يسترها إلا الإيمان[1].

المكاره: كل ما يشق على النفس ويصعب عليها كالطهارة في السبرات وغيرها من أعمال الطاعات، والصبر على المصاعب، وجميع المكروهات.

والشهوات: كل ما يوافق النفس ويلائمها وتدعو إليه.

وأصل الحفاف: الدائر بالشيء المحيط به الذي لا يتوصل أليه إلا بعد أن يتخطى، فمثل المكاره والشهوات بذلك فالجنة لا تنال إلا بقطع مفاوز المكاره والصبر عليها، والنار لا ينجو منها إلا بترك الشهوات وفطام النفس عنها[2].

فهي خمس صلوات وهي لحظات من الحياة كل يوم في غير أشياء الدنيا لجمع الشهوات وتقييدها بين وقت وآخر بسلاسلها وأغلالها من حركات الصلاة، ولتمزيق

---

[1]/-د صالح عبد الفتاح الخالدي / قصص السابقين في القرآن/ دار القلم / دمشق/ ط5(1428ه/2007م) ص 168/167(بتصرف).

[2]/-شمس الدين عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكرابن فرج الأنصاري القرطبي/ التذكرة في أحوال الموتى و أمور الآخرة/ مؤسسة الكتب الثقافية/ د.ط/ ص 275(بتصرف).

الفناء خمس مرات كل يوم عن النفس فيستحيل أن يزني المؤمن أو يسرق أو يشرب الخمر وهو ملازم لصلاته[1].

المبحث العاشر: النهي عن البيع وقت الجمعة:

المطلب الأول:

قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾الجمعة 9.

الفرع الأول:

قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾أي: اقصدوا واعمدوا واهتموا في سيركم إليها...﴿ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾يعني أن تسعى بقلبك وعملك وهو المشي إليها، فيمشون إليها وعليهم السكينة والوقار...[2]

والنداء للصلاة، هو الأذان...ويراد به للخطبة والصلاة ويتعلق بهذه الآية عدة مسائل منها:

الأولى: اختلف في الأذان للجمعة هل هو سنة مؤكدة كالأذان لسائر الصلوات أو واجب، ظاهر الآية لأنه شرط في السعي لها أن يكون عند الأذان والسعي واجب فالأذان واجب.

---

[1]/-أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع / مرجع سابق / ص 79(بتصرف).

[2]/-ابن كثير الدمشقي/ تفسير القرآن العظيم/ دار نور الكتاب الجزائر/ج7/ط(1428ه-2007م) ص 116/115(بتصرف).

الثانية: كان الأذان للجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جدار المسجد وقيل على باب المسجد وقيل كان بين يديه صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر.

الثالثة: كان الأذان للجمعة واحدا ثم زاد عثمان- رضي الله عنه- النداء على الزوراء ليسمع الناس واختلف الفقهاء هل المستحب أن يؤذن فيها اثنان أو ثلاثة

الرابعة : السعي في الآية بمعنى المشي لا بمعنى الجري...وحضور الجمعة واجب لحمل الأمر الذي على الوجوب باتفاق إلا أنها لا تجب على المرأة و لا على الصبي ولا على المريض باتفاق ولا على العبد و المسافر عند مالك والجمهور خلافا للظاهرية قال صلى الله علية وسلم: **((الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض))**.

الخامسة: اختلف متى يتعين الإقبال إلى الصلاة فقيل إذا زالت الشمس، وقيل إذا أذن المؤذن وهو ظاهر الآية

السادسة:اختلف في موضع الذي يجب منه السعي إلى الجمعة فقيل ثلاثة أميال وهو مذهب مالك وقيل ستة أميال .

الفرع الثاني:

قوله تعالى﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَ ﴾ معناه ان الله سبحانه وتعالى أمر بترك البيع يوم الجمعة إذا أخذ المؤذن في الأذان وذلك على الوجوب فيقتضي تحريم البيع[1] ولأن العبد يعلم بالإيمان أن الله رازقه... لا يعلم متى يرزقه وإنما لا يموت حتى يستكمل رزقه.[2] قال تعالى:﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ

مُّبِينٖ ﴾هود6.

ونحو ذلك من الآيات التي تشمل جميع الحيوان من آدمي وغيره فهو الرازق سبحانه[3].

المطلب الثاني: وجه التكامل:

فيمتثل المؤمن لأمر الله تعالى وهو عدم البيع يوم الجمعة كما أن الجمعة هي عيد للمؤمنين، وهو يوم شريف خص الله به هذه الأمة ... فيستعد لها من يوم الخميس

---

[1]/-الشيخ الإمام العلامة المفسر أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي/ التسهيل في علوم التنزيل /دار الكتب العلمية/(بيروت/ لبنان) /ج2 / ط2(1428ه/2007م) ص445/446(بتصرف).

[2]/-الشيخ عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني المصري الحنفي/ اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر / دار صادر / بيروت/ ج1/ ط1(1424ه-2003م) ص 207(بتصرف).

[3]/-الإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي/ النكت والفوائد على شرح العقائد/ تح: الطيف أحمد الدوري/ المكتبة العصرية صيدا/ بيروت/ ط1 (1433ه-2012م) ص 931 (بتصرف).

بتنظيف الثياب، وبكثرة التسبيح والاستغفار عشية الخميس، "فإنها ساعة توازي في الفضل ساعة يوم الجمعة"[1].

فإذا طلع عليه الصبح اغتسل فعن رسول الله–صلى الله عليه وسلم– أنه قال: –وهو قائم على المنبر–: ((**من جاء منكم الجمعة فليغتسل**)).[2] ثم يتزين بالثياب البيض، فإنها أحب الثياب إلى الله تعالى، ويستعمل من الطيب ما عنده، ويبالغ في تنظيف بدنه بالحلق والقص والتقليم والسواك وسائر أنواع النظافة وتطييب الرائحة ...ويترك الدنيا وراءه ويبكر إلى الجامع على الهينة والسكينة[3]فقد قال –صلى الله عليه وسلم–: ((**من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى فكانما قرب بدنه ، ومن راح الى الجمعة في الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا (أقرن) ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام طويت الصحف ورفعت الأقلام، واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر**))[4]...ثم إذا دخل المسجد يطلب الصف الأول و إذا اجتمع الناس لا يتخط رقابهم و لا يمر بين أيديهم وهم يصلون و لا يقعد حتى يصلي التحية ويقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة: الإخلاص خمسين مرة ولا تترك التحية وإن كان الإمام يخطب

---

[1]/–قال بعض السلف: إن لله تعالى فضلا سوى أرزاق العباد لا يعطي من ذلك الفضل إلا من ساعة عشية الخميس ويوم الجمعة.

[2]/–أخرجه أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي/ تح: يحي إسماعيل / دار الوفاء: المنصورة / ط 1(1419ه/1998م) كتاب الجمعة / باب وجوب الغسل / (ج3/ص 231).

[3]/– أبي حامد الغزالي/ بداية الهداية/ تح: عبد الحميد محمد الدويش/ دار صادر بيروت/ ط3(1430ه/2009م) ص91/90(بتصرف).

[4]/– رواه البيهقي [السنن الكبرى / كتاب صلاة الجمعة/ باب ما جاء في التبكير الى الجمعة ج1.].

ومن السنة أن يقرأ في أربع ركعات سورة الأنعام و الكهف وطه ويس، فإن لم يقدر فسورة يس و الدخان و السجدة ،وسورة الملك ولا تدع قراءة هذه السورة ليلة الجمعة، ففيها من الفضل كثير، ومن لم يحسن ذلك فليكثر من قراءة سورة الإخلاص، والإكثار من الصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم–في هذا اليوم خاصة[1]وينقطع عن الكلام ويشغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة ... ويدع الكلام في الخطبة ففي الحديث أن رسول لله صلى الله عليه وسلم قال: **((إذا قلت لصاحبك أنصت، يوم الجمعة فقد لغوت))**[2]. وعن سعد بن جبير قال: الإنصات يوم الأضحى ويوم الفطر، ويوم الجمعة وفيها يجهر الإمام[3]. فإذا فرغ وسلم قرأ الفاتحة قبل أن يتكلم سبع مرات والإخلاص سبعا والمعوذتين سبعا فذلك يعصمه من الجمعة إلى الجمعة الأخرى من الشيطان ثم يصلي بعد الجمعة ركعتين أو أربعا أو ستا مثنى مثنى فكل ذلك مروي عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–في أحوال مختلفة[4].

فالمؤمن كما لاحظنا لا يترك البيع يوم الجمعة فقط بل إنه يحضر لها ويكثر من الدعاء والصلاة على النبي–صلى الله عليه وسلم–في يوم الجمعة بقلب ممتلأ بحب الله والإعراض عن الدنيا فلا يشغله بيع أو حاجة من حوائج الدنيا عن ذكر الله وهذا هو التكامل.

---

[1]/–بداية الهداية / مرجع سابق / ص93/92(بتصرف).

[2]/ – رواه مسلم [إكمال المعلم بفوائد مسلم / مرجع سابق / كتاب الجمعة / باب في الإنصات يوم الجمعة/ (ج3/ ص 242)].

[3]/–الإمام الطبري/ الأحكام الفقهية/ تح:محمد حسن محمد حسن إسماعيل/ دارالكتب العلمية/ بيروت / لبنان/ط1(1420ه/2000م) ص45.

[4]/– بداية الهداية/ مرجع سابق/ ص94–95(بتصرف).

خاتمة

الخاتمة:

الحمد لله الذي وفقنا بين الموفقين لإنجاز هذا البحث و أنعم علينا بإتمامه، وصير حال الحرج فرجا بفطام الدموع من الأقلام المنصوبة و الصلاة و السلام على من هو أفضل الرسل و أكمل البرية. إن هذه العقيدة الإسلامية هي التي ارتضاها الله و أنعم بها علينا قال عز وجل :﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ المائدة 3، وهي من ثم منهج الحياة الصحيح الذي رسمه الله لنا لنفوز بخير الدنيا و الآخرة، ولنكون محققين لشروط الخلافة التي خلقنا الله من أجلها كما قال عز وجل :﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾البقرة30.في حدود العبادة التي هي غاية الوجود الإنساني قال تعالى﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الذاريات آية 56.وهذه السورة مجملة تعطينا لمحة عن هذه الرسالة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم.

ومن النتائج التي توصلنا اليها في بحثنا هذا ما يلي:

1. إن أول ما بدأ صلى الله عليه وسلم في دعوته إلى الحق هو إصلاح العقيدة ثم بعد ذلك اتجه إلى التشريع وكما يقال: أقم دعوة الحق في نفسك تقم على أرضك.
2. للصلاة أهمية كبرى حيث أنها لم تفرض كباقي العبادات في الأرض بل فرضت في السماء وهي أول ما يحاسب عليه المرء يوم القيامة. لأنها ناهية عن الفحشاء والمنكر.
3. ذكر الصلاة في القرآن الكريم في عدد كبير من المواضع وهذا تأكيد على أهمية هذه العبادة قال تعالى:" ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ النساء 103

4. الصلاة هي عماد الدين و الإيمان هو قاعدته و جذورها فإن اعتنى بهذه الجذور كانت على أكمل وجه و إن لم يعتني بها كان العكس، فهي عبادة روحية تؤدى جسديا.
5. أداء الصلاة دون اقتناع تام بأمر الله و دون تسليم كامل له جل جلاله، هي صلاة دون أدنى قيمة تذكر.
6. أداء الصلاة و المحافظة عليها سبب في تحقيق الهداية و الاستقامة و الراحة النفسية و نيل رضا جل و علا وصلاة نور للمسلم في حياته الدنيا ونور له للحياة الآخرة، فبالصلاة يستقيم سلوك المصلي وتنهاه عن الفحشاء و المنكر.
7. دقة التنظيم في الدين الإسلامي وذلك يظهر جليا في صلاة الخوف.
8. طاعة المؤمن لربه و امتثاله لأوامره حتى في الحرب.
9. إن التكامل لا يكون إلا باجتماع الفقه(وهو العلم بالحلال و الحرام) و الإيمان وتطبيقهما وذلك في الامتثال للأوامر والنهي.
10. صدق قوله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، و إذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)). فلا يتحقق الإيمان في القلب إلا إذا وسعته الجوارح في أعمال الإسلام، فالعقيدة التي تغمر القلب والنفس، وتملك الشعور و الوجدان لا بد أن تكيف الجسم وتوجهه الوجهة السليمة فالقلب ملك والأعضاء له رعية فمن صلح قلبه صلح جسده.

التوصيات

دعوة الباحثين الى دراسة التكامل بين الفقه والإيمان في جوانب أخرى كآيات الأحكام مثال ذلك آيات الصوم ، آيات الميراث.....

فهرس الآيات

فهرس الآيات:

الرقم	طرف الآية	رقم الآية	إسم السورة	الصفحة
1	﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾	2-1	العلق	**11**
2	﴿ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾	122	التوبة	**15**
3	﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾	43	البقرة	**17**
4	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾	59	النساء	**18**
5	﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾	38	الشورى	**19**
6	﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ... ﴾	100	التوبة	**20**
7	﴿ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ﴾	71	يونس	**31**
8	﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا .... ﴾	115	النساء	**32**
9	﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ﴾	2	الحشر	**36**
10	﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾	23	الاسراء	**37**
11	﴿ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾	90	المائدة	**38**
12	﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝١٧ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾	17-18.	الزمر	**40**
13	﴿ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾	236	البقرة	**40**
14	﴿ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ..... ﴾	177	البقرة	**50**
15	﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ ..... ﴾	136	النساء	**50**
16	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾	65	الذاريات	**54**
17	﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ..... ﴾	31	يونس	**54**

18	﴿ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾	24	النازعات	**55**
19	﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾	82	الانعام	**55**
20	﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾	13	لقمان	**56**
21	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝1 قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝2 وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ﴾	3-1	المدثر	**56**
22	﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾	11	الشورى	**56**
23	﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ ..... ﴾	285	البقرة	**57**
24	﴿ وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ ﴾	30	البقرة	**58**
25	﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ جَاعِلِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ..... ﴾	1	فاطر	**58**
26	﴿ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ ﴾	5	الشورى	**58**
27	﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ ﴾	20	الانبياء	**58**
28	﴿ وَٱلۡبَيۡتِ ٱلۡمَعۡمُورِ ﴾	4	الطور	**59**
29	﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾	155	الانعام	**59**
30	﴿ أَفَحَسِبۡتُمۡ أَنَّمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ عَبَثٗا وَأَنَّكُمۡ إِلَيۡنَا لَا تُرۡجَعُونَ ۝115 فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡحَقُّۖ ..... ﴾	115-116	المؤمنون	**60**
31	﴿ قُلۡ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾	108	الانبياء	**60**
32	﴿ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴾	165	النساء	**60**
33	﴿ إِن تَحۡرِصۡ عَلَىٰ هُدَىٰهُمۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم	37	النحل	**60**

	مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾			
34	﴿ إِلَّٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾	87	النساء	**61**
35	﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ﴿1﴾ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ﴿2﴾ فَٱلْجَٰرِيَٰتِ يُسْرًا ﴿3﴾ فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ﴿4﴾ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ﴿5﴾ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ ﴾	6-1	الذاريات	**61**
36	﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾	17	السجدة	**62**
37	﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ﴾	23	الاسراء	**62**
38	﴿ ۖ فَاقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ ﴾	72	طه	**63**
39	﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ ﴾	236	البقرة	**63**
43	﴿ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾	4	البقرة	**66**
44	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	**103**	**التوبة**	**74**
45	﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ ﴾	**45**	**العنكبوت**	**75**
47	﴿ ۗ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ۗ ﴾	**103**	**النساء**	**75**
48	﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۖ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾	**45**	**البقرة**	**76**
49	﴿ حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۗ ﴾	**238**	**البقرة**	**78**
50	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ..... ﴾	**43**	**النساء**	**81**
51	﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ۖ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾	.219	البقرة	**81**
52	﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۖ ﴾	**91**	**المائدة**	**82**

53	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾	90	المائدة	84
54	﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ ..... ﴾	102	النساء	84
55	﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ ..... ﴾	76	النساء	86
56	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ..... ﴾	06	المائدة	89
57	﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ .... ﴾	92	الانعام	93
58	﴿ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ..... ﴾	112	التوبة	95
59	﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ دَآئِمُونَ ﴾	23	المعارج	99
60	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ..... ﴾	9	الجمعة	101

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث:

الرقم	طرف الحديث	المصنف	الصفحة
	((ألا وإنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب))	صحيح البخاري رحمه الله	أ-
1	((كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه....)).	صحيح البخاري رحمه الله	10
2	((أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤية إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء وكان يخلوا بغار حراء فيتحنث فيه...)).	صحيح البخاري رحمه الله .	10
3	((من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقدعصى الله، ومن أطاع أميري أطاعني ومن عصى أميري عصاني)).	صحيح البخاري رحمه الله.	19
4	((السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وأكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)).	البخاري رحمه الله.	19
5	((لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو انفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصفه)).	مسند أحمد بن حنبل رحمه الله.	22
6	((...ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه...)).	سنن أبي داود	30

		رحمه الله .	
7	((إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم إختلافا فعليكم بالسواد الأعظم)).	سنن إبن ماجة رحمه الله.	32
8	((...قال: أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟ قالت : نعم. قال فدين الله احق بالقضاء.)).	صحيح مسلم رحمه الله.	36
9	((إن الرسول صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه)).	صحيح مسلم رحمه الله.	37
10	((أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتمسك الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هذا ركس)).	صحيح البخاري رحمه الله.	39
11	((...لا ينصرف حتى يسمع صوتا ...)).	صحيح البخاري رحمه الله.	43
12	((إن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه)).	صحيح مسلم رحمه الله.	44
13	((...أخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وأن تؤمن بالقضاء والقدر...)).	صحيح البخاري رحمه الله.	51
14	((الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان)).	صحيح البخاري	67

		رحمه الله.	
15	((كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبيرة، والقراءة ب: الحمد لله رب العالمين"، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قاعدا، وكان يقول في كل ركعتين التحية....)).	صحيح مسلم رحمه الله .	72
16	((بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة))	صحيح مسلم رحمه الله.	73
17	((: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: ((أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ)) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ))	صحيح البخاري رحمه الله.	75
18	:((أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرِّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ تُقَاتِلُهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، وَلَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رَشَدًا))	مسند الامام أحمد رحمه الله.	76
19	:((الصلاة الوسطى صلاة العصر))	صحيح بن	79

		خزيمة رحمه الله.	
20	((شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس)).	سنن النسائي رحمه الله.	79
21	((شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر ، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم نارا))	سنن النسائي رحمه الله.	80
22	((شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر ، ملا الله قلوبهم وبيوتهم نارا))	صحيح البخاري رحمه الله.	80
23	((ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟)). قالوا بلى يا رسول الله، قال: ((إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخُطا إلى المساجد وإنتضار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط))	صحيح بن خزيمة رحمه الله.	89
24	((لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول)).	صحيح مسلم رحمه الله .	90
25	((لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا احدث حتى يتوضأ))	سنن ابي داود رحمه الله.	90
26	((وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلاً، فَاغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَأَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِيَدِهِ الحَائِطَ، أَوِ الأَرْضَ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ	سنن الترميذي رحمه الله.	91

	وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ))		
27	:((إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءُ الْمِيزَانِ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِلْءُ السَّمَوَاتِوَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا))	سنن ابن ماجة رحمه الله.	92
28	((..فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِمَا ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)).	سنن أبي داود رحمه الله .	93

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام:

الرقم:	الإسم:	الصفحة:
1.	كسرى	7
2.	زيد بن عمروا بن نفيل	12
3.	محمد بن كعب القرظي	21
4.	ابوسعيدالخذري	22
5.	سعيد بن المسيب	23
6.	عروة بن الزبير	23
7.	القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق	24
8.	عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود	24
9.	خارجة بن زيد بن ثابت	24
10.	سليمان بن يسار	24
11.	ابو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف	24
12.	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	25
13.	ابو بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام المخزومي	25
14.	عبد الله بن العباس	25
15.	علقمة بن القيس النخعي	25
16.	عطاء بن رباح	25
17.	محمد بن سرين	26
18.	السيوطي	32
19.	أبو بكر الصديق	34
20.	عمر بن الخطاب	34
21.	عثمان بن عفان	34
22.	علي بن ابي طالب	34

23.	السمعاني	37
24.	الماوردي	37
25.	الروياني	38
26.	ابن نجيم	46
27.	الشاطبي	46
28.	القرافي	46
29.	شيخ الإسلام ابن تيمية	47
30.	ابن القيم الجوزية	47
31.	الترميذي	91
32.	ميمونة	91

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم (برواية ورش عن نافع)

1.إبراهيم بن علي الشيرازي / طبقات الفقهاء / تح: إحسان عباس / دار الرائد العربي / (بيروت/لبنان) / ط1: (1970م).

2.إبراهيم مصطفى وآخرون من مجمع اللغة العربية بالقاهرة / المعجم الوسيط / دار الدعوة / د.ب / د.ط / د.س.

3.ابن كثير الدمقشي/ تفسير القرآن العظيم / دار نور الكتاب الجزائر/ ج7/ ط(1428ه/2007م).

4.ابن كثير القرشي الدمشقي/ تفسير ابن كثير/ اعتنى بها وخرج أحاديثها محمود ابن الجميل / دار الإمام مالك باب الوادي/ الجزائر/ ج1/ ط2(1430ه/2009م).

5.ابن كثير / تفسير ابن كثير/ روجعت هذه الطبعة على أصح النسخ الأحاديث مخرجة على كتب العلامة محمد ناصر الدين الألباني / اعتنى بها وخرج أحاديثها محمود بن الحميل أبو عبد الله / دار الإمام مالك باب الواديالجزائر/ ج2/ ط2(1430ه/2009م).

6.ابن منظور / لسان العرب / دار صادر/ (بيروت / لبنان) / ط1: (1997م).

7.أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المريء الألبيري / تفسير القرآن العزيز / تح: أبو عبد الله حسين بن عكاشة وآخرين / ط1: (1423ه/2002م).

8.أبو البركات عبد الله بن أحمد حافظ الدين النسفي / تفسير النسفي/ تح: يوسف علي بدوي / دار الكلم الطيب / بيروت / ط1: (1419ه/1998م).

9.أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي / تفسير الماوردي / تح: السيد ابن عبد المقصود عبد الرحيم / دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان / د. ط / د.س.

10. أبو الحسن عليبن محمد بن محمد البصري الماوردي/ تفسير الماوردي/ تح: السيد ابن عبد المقصود عبد الرحيم/ دار الكتب العلمية (بيروت/ لبنان).

11. أبو القاسم محمد بن احمد بن عبد الله / التسهيل لعلوم التنزيل / تح: د.عبد الله الخالدي / شركه دار الأرقم بن أبي الأرقم/ بيروت / ط1: (1416ه).

12. أبو القاسم محمد بن عبد الله الجزري / كتاب التسهيل لعلوم التنزيل/ تح: عبد الله الخالدي / شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم/ بيروت / ط1:(1416).

13. أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي / بحر العلوم / د.د/ د.ب / د.ط / د.س.

14. أبو بكر إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري / صحيح بن خزيمة / تح: د.محمد مصطفى الأعظمي / المكتب الاسلامي / بيروت / د.ط / د.س.

15. أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر النيسابوري/ صحيح بن خزيمة / تح: محمد مصطفى الأعظمي/ المكتب الإسلامي / بيروت/ د.ط / د.س.

16. أبو عبد الرحمان بن ناصر بن عبد الله بن أحمد آل سعدي / منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين / دار الوطن/ ط2: (1423ه/2002م).

17. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري / كتاب العين/ تح: د.مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي / دار ومكتبة الهلال/ د.ب / د.ط/ د.س.

18. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني / مسند الإمام أحمد بن حنبل/ تح: شعيب الأرنؤوط / عادل مرشد، وآخرون/ مؤسسة الرسالة/ ط1: (1421 هـ - 2001 م).

19. أبو عبد الله محمد بن أبي بكر فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي / تفسير القرطبي / تح: احمد البردوني وإبراهيم أطفيش / دار الكتب المصرية / القاهرة / ط2: (1384ه/ 1964م).

20. أبو محمد عز الدين عبد العزيز عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي / تفسير القرآن الكريم / تح: عبد الله بن إبراهيم الوهبي / دار ابن حزم / بيروت / ط1: (1416ه/1996م).

21. أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي / معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم / تح:عبد الرزاق المهدي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1: (1420ه).

22. ابو محمد حسين بن مسعود البغوي / تفسير البغوي / تح: محمد عبد الله النمر وآخرون / دار طيبة / ط2:(1417ه/1997م).

23. أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء / تفسير القرآن (وهو إختصار لتفسير الماوردي)/ تح: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي/ دار ابن حزم / بيروت/ط1: (1416هـ/

1996م). عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل / مشارق الأنوار على صحاح الآثار/ المكتبة العتيقة ودار التراث/ د.ط/ د.س.

24. أبوعبدالله محمد بن عمر بن الحسين التيمي الرازي (فخر الدين الرازي) / مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط3: (1420ه).

25. أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي/ تح: يحي إسماعيل – دارالوفاء/ المنصورة /ج 3 / ط 1(1419ه–1998م).

26. أبي حامد الغزالي/ بداية الهداية/ تح: عبد الحميد محمد الدويش/ دار صادر بيروت/ ط3(1430ه–2009م).

27. أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي / تاريخ الثقات / دار الباز/ د.ب /ط1:(1405ه/ 1984م).

28. أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي / تاريخ بغداد / تح: د. بشار عواد معروف / د.د/ ط1: (1422ه/2002م).

29. أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن أبو نصر البخاري الكلاباذي / الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد / تح:عبد الله الليثي / دار المعرفة / بيروت / ط1: (1407ه).

30. أحمد سعيد حوى / المدخل الى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان رحمه الله / دار الأندلس الخضراء / جدة / ط1: (1423ه/2002م).

31. أحمد بن على أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي / أحكام القرآن / تح: عبد السلام محمد علي شاهين / دار الكتب العلمية بيروت / لبنان / ط1: (1415ه/1994م).

32. أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي / أحكام القرآن / تح: محمد صادق القمحاوي / دار احياء التراث العربي / بيروت / د.ط/ (1405ه).

33. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني / فتح الباري شرح صحيح البخاري / تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز / دار الكتب العلمية (بيروت /لبنان)/ط4(1424ه/2002م).

34. أحمد بن فارس بن زكرياء/ معجم مقاييس اللغة / تح: عبد السلام محمد هارون / دار الفكر / د.ب / د.ط/ د.س.

35. أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي / الكشف والبيان عن تفسير القران / تح: أبي محمد بن عاشور / دار إحياء التراث العربي / (لبنان /بيروت) / ط1: (1422ه/2002م).

36. أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن أبي خليكان البركمي الأربيلي / وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / تح: إحسان عباس / دار صادر / بيروت / د.ط/ (1900م).

37. أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني / مسند الإمام أحمد بن حنبل / تح: شعيب الأرناؤوط / عادل مرشد وآخرون / مؤسسة الرسالة / د.ب / ط1: (1421ه/2001م).

38. أحمد عز الدين البيانوني/ العقائد / د.د/ د. ب/ ط3(1429).

39. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي / تقسير القرآن / تح: سامي بن محمد سلامة / دار طيبة / د.ب / ط2: (1420ه/1999م).

40. الإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي/ النكت والفوائد على شرح العقائد/ تح: الطيف أحمد الدوري/ المكتبة العصرية صيدا/ بيروت/ ط1 (1433ه/2012م).

41. الإمام محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني/ سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام/ دارنور الكتاب الجزائر / ج1/ ط (1428ه/2007م).

42. بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي الزركشي / البحر المحيط في اصول الفقه / د.د/ د.ط/ د.س.

43. بدران أبو العينين بدران / تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية العقود / دار النهضة / بيروت / د.ط/ د.س.

44. بهاء الدين أبي الفتح محمد بن أحمد بن منصور الأبيهي/ المستطرف كل فن مستظرف/ دار صادر/ بيروت/ ط3(1428ه-2007).

45. جمال الدين محمد بن مكرم / لسان العرب / دار صادر/ بيروت / د.ط / د.س.

46. حافظ ثناء الله الزهدي / تلخيص الأصول / مركز المخطوطات والتراث والوثائق / الكويت / ط1: (1414ه/ 1994م).

47. حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي / المستصفى / تح: محمد عبد السلام عبد الشافي / دار الكتب العلمية / بيروت / ط1: (1413ه/ 1993م).

48. حسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري الحنبلي / رسالة في أصول الفقه / تح: د.موفقبن عبد الله عبد القادر / المكتبة الملكية / مكة المكرمة / ط1: (1413ه/ 1992م).

49. خالد رمضان حسن / معجم أصول الفقه / الروضة / د.ب / د.ط/ د.س.

50. خليل بن أحمد بن عمروا بن تميم الفراهيدي البصيري/ العين / تح: د. مهدي المخزومي ود. ابراهيم السامرائي / دار ومكتبة الهلال / د.ب / د.ط/ د.س .

51. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي / الأعلام / دار العلم للملايين / د.ب / ط15: (مايو 2002م).

52. د. تواتي بن التواتي / المبسط في الفقه المالكي / دار الوعي/ د.ط/ د.س.

53. د. صالح عبد الفتاح الخالدي / قصص السابقين في القرآن/ دار القلم / دمشق/ط5(1428ه-2007م).

54. د. إسماعيل نوري الربيعي / العرب والإسلام قراءة في السياق الحضاري والمعرفي / دار مكتبة الحامد / (عمان/الاردن) / د.ط/ د.س.

55. رابح جابة / القرآن وفلسفة الحتمية إيمان العالم / دار المعرفة / د.ب /د.ط/ د.س.

56. رشيد عليان / الإجماع في الشريعة الإسلامية / الجامعة الإسلامية / د.ب / د.ط/ (جمادى الاولى 1397ه/مايوا 1997م).

57. زكرياء عبد الرزاق المصري / أهمية التوحيد وخطر الشرك / مؤسسة الرسالة / بيروت / ط2: (1417ه /1996م).

58. زكرياء عبد الرزاق المصري / أهمية التوحيد وخطر الشرك / مؤسسة الرسالة / بيروت / ط2: (1417ه/ 1996م).

59. زين الدين محمد المدعوا بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين بن الحدادي/ التوفيق على مهمات التعاريف / عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت / القاهرة / ط1: (1410ه/1990م).

60. سعدي أبو حبيب/ القاموس الفقهي لغة وإصطلاحا/ دار الفكر/ دمشق / سورية/ ط2: (1408 هـ / 1988 م).

61. سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمروا الأزدي السجستاني / سنن أبي داود / تح: محمد محي الدين عبد الحميد / المكتبة العصرية / بيروت / د.ط/ د.س.

62. سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب / التوضيح عن الخلاف في الجواب ، أهل العراق وتذكرة أولي الألباب / دار الطيبة (الرياض/ السعودية) – ط1: (1424ه/1984م).

63. سيد احمد فرج / مقال في الإنسان والتوحيد / دار الوفاء المنصورة/ د.ب / ط1: (1414ه/1993م).

64. السيد سابق/ فقه السنة / دار الكتاب العربي / بيروت / لبنان / ط3: (1397ه/1977م).

65. شرف الدين النووي / تهذيب الأسماء واللغات / دار الكتب العلمية / (بيروت/ لبنان) / د.ط / د.س.

66. شَرَفُ الدِّيْنِ، عَلِيُّ بنُ المُفَضَّلِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُفَرِّجِ بنِ حَاتِمِ بنِ حَسَنِ بنِ جَعْفَرٍ المَقْدِسِيُّ / كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين/ تح: محمد سالم بن محمد بن جمعان العبادي/ أضواء السلف/ ط1/ د.س.

67. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن قايمز الذهبي / سير اعلام النبلاء / دار الحدث / القاهرة / د.ط/ (1427ه/2006م).

68. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمز الذهبي / تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام / تح: بشار عواد معروف / دار الغرب الإسلامي / ط1: (2003م).

69. -شمس الدين عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكرابن فرج الأنصاري القرطبي/ التذكرة في أحوال الموتى و أمور الآخرة / مؤسسة الكتب الثقافية/ د.ط / د.س.

70. الشيخ الإمام العلامة المفسر أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي/ التسهيل في علوم التنزيل/ ضبطه وصححه وخرج آياته محمد سالم هاشم/ دار الكتب العلمية/بيروت/ لبنان /ج2 / ط2(1428ه-2007م).

71. الشيخ عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني المصري الحنفي/ اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر / دار صادر بيروت/ج1/ ط1(1424ه/2003م) .

72. صالح عبد السميع الآبي الأزهري / جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة خليل في مذهب الإمام مالك إمام دار التنزيل/ دار الكتب العلمية /بيروت /لبنان/ ط1(1418ه-1997م).

73. عبد الباقي بن قناع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي / معجم الصحابة / تح: صلاح الدين سالم المصراتي/ مكتبة الغرباء الأثرية / المدينة المنورة / ط1: (1418ه).

74. عبد الله يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي / تيسير علم أصول الفقه / مؤسسة الريان / (بيروت /لبنان)/ ط1: (1418ه/1997م).

75. عبد الوهاب خلاف / علم أصول الفقه وخلاصة التشريع الإسلامي / مطبعة المدني / المؤسسة السعودية / مصر / د.ط/ (1415ه/ 1995م).

76. عبد الرحمان بن محمد بن ادريس بن المنذر التميمي الحنطلي الرازي ابن أبي حاتم / الجرح والتعديل / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1: (1271ه / 1952م).

77. عبد الرحمان الثعالبي الجزائري/ الإرشاد لما فيه من مصالح العباد/ تح: محمد فؤاد الخليل القاسمي الحسني/ دار الخليل القاسمي/ ط1(1427ه-2007م).

78. عبد الرحمان الوغلسي الجزائري / شرح العلامة زروق على المقدمة الوغلسية في الفقه والعقيدة والتصوف / تح: محفوظ بوكراع وعمار بسطة / دار ابن حزم / (لبنان/بيروت) / ط1: (1431ه/2010م).

79. عبد الرحمان بن ناصر بن عبد الله السعدي/ تيسير الكريم الحمن في تفسير كلام المنان/ تح: عبد الرحمان بن معلا اللويحق/ مؤسسة الرسالة /ط1(1420ه-2000م).

80. عبد الرزاق العفيفي / الحكمة من إرسال الرسل / دار الصميعي/ د.ب / ط2: (1420ه).

81. عبد الكريم بن علي بن محمد نملة / الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح / مكتبة الرشد /(الرياض / المملكة العربية السعودية)/ط1:(1420ه/2000م).

82. عبد الكريم بن علي بن محمد نملة /المهذب في علم أصول الفقه المقارن / د.ت / مكتبة الرشد/ الرياض / ط1:(1420ه/ 1999م).

83. عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني/ التحبير في معجم الكبير / تح: منيرة ناجي سالم / رئاسة ديوان الأوقاف / بغداد / ط1: (1395ه/1975م).

84. عبد الله بن محمد بن سعد منيع الهاشمي بالولاء البصري البغدادي / الطبقات الكبرى / تح: محمد عبد القادر عطا / دار الكتب العلمية / بيروت / ط1: (1410ه/1990م).

85. عبد الله يوسف عزام/ العقيدة وأثرها في بناء الجيل/ د.د/د.ط/ د.س .

86. عبد المجيد عبد العزيز / التوحيد والإعجاز العلمي في القرآن الكريم / دار السلام / القاهرة / ط6:(1428ه/2007م).

87. عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبو المعالي ركن الدين إمام الحرمين/ البرهان في أصول الفقه / تح: صلاح الدين بن محمد بن عويضة / دار الكتب العلمية / (بيروت /لبنان) / ط1:(1418ه/ 1997م).

88. عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي نسبة إلى محمد بن حنيفة الشعراني أبو محمد / الطبقات الكبرى ، لواقع الأنوار في طبقات الأخبار / مكتبة محمد المليحي للكتبي وأخيه / مصر / د.ط: (1315).

89. عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني المصري الحنفي/ الكبريت الأحمر في بيان علوم الشيخ الأكبر/ دار صادر/ بيروت/ ط2(1429ه-2008م).

90. عبد الوهاب خلاف / خلاصة التشريع الإسلامي / دار القلم / الكويت / د.ط/ د.س.

91. عثمان بن حسن بن أحمد الشاكر الخوبوي/ درة الناصحين في الوعظ والإرشاد / دار صادر بيروت/ ط3(2009م).

92. العز بن عبد السلام / معنى الإيمان أو الفرق بين الإيمان والإسلام / تح: اياد خالد الطباع / دار الفكر المعاصر / بيروت / لبنان/ د.ط/ د.س.

93. علاء الدين ابو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي / التحبير شرح التحرير في أصول الفقه / تح: د.عبد الرحمان الحبرين وآخرين / مكتبة الرشد / السعودية / الرياض / ط1: (1421ه/2000م).

94. علي بن الحسن بن هبة الله / تاريخ دمشق / تح: عمرا بن غرامة العمراني / دار الفكر / د.ب / د.ط: (1415ه/ 1995م).

95. علي بن محمد الصلابي الشيخ عز الدين بن عبد السلام / سلطان العلماء وبائع الأمراء / د.د/ د.ب / د.ط/ د.س.

96. علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين بن أثير/ أسد الغابة في معرفة الصحابة / تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود / دار الكتب العلمية / بيروت / ط1: (1415ه/1994م).

97. علي بن أحمد بن حزم الأندلسي / الأصول والفروع / تح: عبد الحق التركماني / دار ابن حزم / بيروت /لبنان/ ط1: (1432ه/ 2011م).

98. علي بن محمد السيد الجرجاني/ معجم التعريفات / تح: صديق المنشاوي/ دار الفضيلة / د.ب / د.ط / د.س.

99. علي بن محمد بن علي الزين الشريف / الجرجاني/ معجم التعريفات / تح: جماعة من العلماء بإشراف الناشر / دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان / ط1: (1403ه/1983م).

100.علي محمد بن أبو الحسن الطبري / أحكام القرآن / تح: موسى محمد علي وعزة عبد عطية / دار الكتب العلمية / بيروت / ط2: (1405ه).

101.عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي/ تفسير ابن كثير– الأحاديث المخرجة على كتب العلامة محمد ناصر الدين الألباني / اعتنى بها وخرج أحاديثها محمود بن الجميل أبو عبد الله / دار الإمام مالك بال الوادي /الجزائر / ج2 / ط:2(1430ه–2009م) .

102.عمر سليمان الأشقر / اليوم الآخر الجنة والنار / دار النفائس / الأردن / ط7:(1418ه/1998م).

103.عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل أبو حفص نجم الدين النسفي / طلبة الطلبة / المطبعة العامرة ، مكتبة المثنى / بغداد / د.ط/ (1311ه).

104.عمر سليمان الأشقر/ أسماء الله وصفاته / دار النفائس / عمان /الأردن / ط2: (1414ه/1999م).

105.عمر سليمان الأشقر / العقيدة في الله / دار النفائس / الأردن / ط12: (1414ه/1999م).

106.عمر سليمان الأشقر / عالم الملائكة / دار النفائس / الأردن / ط13: (1365ه/2005م).

107.عمر سليمان الأشقر / الإيمان بالله / دار النفائس / د.ب / ط1:(1427ه/2007م) .

108.عمر سليمان الأشقر / القضاء والقدر / دار النفائس / الأردن / ط13: (1425ه/2005م).

109.عمر سليمان الأشقر / اليوم الآخر والقيامة الكبرى / مكتبة الفلاح / الأردن / ط4: (1411ه/1991م).

110.عمر سليمان الأشقر / عالم الملائكة الأبرار / مكتبة الفلاح / الكويت / ط3: (1403ه/ 1983م).

111.عمر سليمان الأشقر/ اليوم الآخر القيامة الصغرى وعلامات القيامة الكبرى / مكتبة الفلاح / الأردن / ط4: (1411ه /1991م).

112.عياض بن نامي بن عوض السلمي / أصول الفقه الذي لايسع الفقيه جهله / دار التدميرية / الرياض/ المملكة العربية السعودية / ط1: (1426ه/2005م).

113.القاسم بن سلام بن عبدالله الهروي البغدادي / غريب الحديث / تح: د. محمد عبد المعيد خان / مطبعة دائرة المعارف العثمانية / حيدر أباد / ط1: (1384ه/ 1964م).

114.القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر ابن العربي / أحكام القرآن/ دار الكتب العلمية / بيروت/ لبنان/ ط3:(1424ه/ 2003م).

115.مجد الدين أبو السعادات بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن أثير / النهاية في غريب الحديث والأثير / تح: طاهر احمد الزاوي ومحمود محمد الطحاني/ المكتبة العلمية / بيروت / د.ط/ د.س .

116.مجدي الهلال / تحقيق الوصال بين القلب والقرآن / مؤسسة إقرأ / د.ب / ط1: (1429ه/2008م) .

117.مجموعة من المؤلفين / الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة / مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف / د.ط/ (1424ه).

118.محمد إبراهيم بن عبد الله التويجري / موسوعة الفقه الإسلامي / بيت الأفكار الدولية / د.ب / ط1: (1430ه/ 2009م).

119.محمد إبراهيم الحنفاوي/ دراسات أصولية في القرآن الكريم / مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية / القاهرة / د.ط/ (1422ه/2002م).

120.محمد أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي أبو عبد الله شمس الدين / المطلع على الفاظ المقنع / تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب / مكتبة السوادي / د.ب / ط1: (1423ه/2003م).

121.محمد الطاهر بن عاشور/الإختيارات العلمية/ تح: محمد النذير أو سالم/ دار ابن حزم بيروت لبنان/ط1(1430ه-2009م).

122.محمد العربي القروي/ الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية / تح: يحي مراد/مؤسسة المختار القاهرة/ ط1(1430ه/2009م).

123.محمد بن ابراهيم بن سعيد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي بدر الدين / إيضاح الدليل في قطع حجج اهلال تعطيل / تح: وهبى سليمان غاوجي الألباني / دار السلام / مصر / ط1: (1410ه/1990م).

124.محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري / مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة / دار إصداء المجتمع / د.ب / ط13: (1432ه/2010م).

125.محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين/ المطلع على ألفاظ المقنع/ تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب/ مكتبة السوادي للتوزيع/ ط1:(1423هـ - 2003 م).

126.محمد بن أحمد بن أبي سهيل شمس الأئمة السرخسي /أصول السرخسي / دار المعرفة / بيروت /د.ط/ د.س .

127.محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي / صحيح البخاري / تح: محمد زهير بن ناصر الناصر / دار طوق النجاة / ط1: (1422ه).

128.محمد بن إسماعيل الصنعاني محمد بن علي بن محمد (الشوكاني)/ تطهير الإعتقاد عن أدران الإتحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور / تح: عبدالمحسن بن حماد العباد البدر / مطبعة سفير / (الرياض /المملكة العربية السعودية) / ط1: (1424ه).

129.محمد بن الحسن الجحوي (الثعالبي) / الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي /د.د/ د.ب /د.ط/ د.س.

130.محمد بن حسين بن حسن (الجيزاني) / معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة / دار ابن الجوزي / د.ب / ط5: (1427ه).

131.محمد بن حيان بن أحمد بن معاذ بن معبد التميمي ابو حاتم الدارمي البستي / الثقات / دائرة المعارف العثمانية / حيدر أباد /الهند/ ط1:(1393ه/ 1973م).

132.محمد بن صالح العثيمين/ رسالة في القضاء والقدر / دار الوطن / د.ط / (1423ه).

133.محمد بن صالح العثيمين/ الأصول من علم الأصول / دار ابن الجوزي / السعودية / د.ط/ (1426ه).

134.محمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي شمس الدين / الرد الوافر / تح: زهير الشاويش / المكتب الإسلامي / بيروت / ط1: (1993م).

135.محمد بن علي بن محمد الشوكاني/فتح القدير بين فني الرواية والدراية من علم التفسير/ د. د/ د. ط / د.س.

136.محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني / إرشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول / تح: أحمد عزوا عناية / دار الكتاب العربي / بيروت / ط1: (1419ه/1999م).

137.محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى سنن الترمذي/ تح: بشار عواد معروف/ دار الغرب الإسلامي / بيروت/ د.ط/ (1998 م).

138.محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي / تاج العروس من جواهر القاموس/ مجموعة من المحققين/ دار الهداية/ د.ب / د.ط/ د.س .

139.محمد بن يزيد القزويني / سنن ابن ماجة / تح: محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء الكتب العلمية العربية / د.ب / د.ط/ د.س.

140.محمد حسان / الإيمان بالقضاء والقدر / مكتبة فياض المنصورة عزبة / د.ب / ط2:(1427ه/2006م).

141.محمد رواس قلعجي /حامد صادق قنيبي/معجم لغة الفقهاء/ دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع/ ط2: (1408 هـ - 1988 م).

142.محمد سعيد رمضان البوطي /فقه السيرة /دار الشهاب/(باتنة/الجزائر) /د .ط / د.س.

143.محمد صالح العثيمين / أحكام القرآن الكريم / دار الوطن / ط2:(1434ه/2013م).

144.محمد صالح بن العثيمين/ المجلي في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى / دار بن حزم / (بيروت /لبنان) / ط1:(1422ه/2002م).

145.محمد قطب / ركائز الإيمان / دار الشروق / د. ب / ط1: (1422ه/2001م) .

146.محمد متولي الشعراوي / المناعة الإيمانية / المكتبة العصرية / بيروت / د.ط/ (1467ه/2006م).

147.محي الدين بن عربي/ تنزيل الأملاك في حركات الأفلاك / تح: نواف الجراح / دار صادر بيروت / ط1(1424ه-2003م).

148.مرفت بنت كامل بن عبد الله أسرة / احتساب الشيخ محمد بن عبد الوهاب / دار الوطن / د.ب / د.ط/ د.س.

149.مسلم بن حجاج أبو الحسن القرشي النيسابوري / الكنى والأسماء / تح: عبد الرحمان محمد بن أحمد القرشي / عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية / (المدينة المنورة / المملكة العربية السعودية) / ط1:(1404ه/1984م).

150.مسلم بن حجاج أبو الحسن القرشي / المسند الصحيح المختصر بنقل العدل من العدل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم / تح: محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / د.ط / د.س.

151.مصطفى أحمد الزرقا/ المدخل الفقهي العام / دار القلم / دمشق / د.ط / د.س.

152.مصطفى أحمد الزرقا/ الفقه الإسلامي ومدارسه / دار القلم الشامية / بيروت / ط1: (1416ه/ 1995م).

153.مصطفى سعيد الخن/ دراسة تاريخية للفقه وأصوله والإتجاهات التي ظهرت فيهما/ الشركة المتحدة/ سوريا/ ط1(1404ه/1984م).

154.مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي أبو عبد الله علاء الدين / إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال / تح: أبو عبد الرحمان عادل بن محمد وابو محمد اسامة بن ابراهيم / الفاروق الحديثة / د.ب / ط1: (1422ه/ 2001م) .

155.مناط قطان / تاريخ التشريع الإسلامي / مكتبة الوهبة / القاهرة / د.ط/ د.س.

156.منصور بن محمد بم عبد الجبار بن أحمد المزري السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي / تفسير القرآن / تح: ياسر بن ابراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم / دار الوطن / (الرياض/ السعودية) / ط1: (1418ه/1997م).

157.منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المزروي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي / تفسير القرآن / تح: ياسر بن ابراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم / دار الوطن / الرياض / السعودية / ط1: (1418ه/ 1997م).

158.ناصر عبد السيد أبي المكارم ابن علي أبو الفتح برهان الدين الخوارزمي المطرزي / المغرب / دار الكتاب العربي / د.ب / د.ط / د.س.

159.ناصر الدين أبو سعيد الشيرازي/ أنوار التنزيل وأسرار التأويل / تح: محمد عبد الرحمان المرشعلي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1: (1418ه).

160.ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر محمد الشيرازي البيضاوي / أنوار التنزيل وأسرارالتأويل / تح: محمد عبد الرحمان المرعشلي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ط1:(1418ه).

161.ناصر بن علي عائض حسن الشيخ / العقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم / مكتبة الرشد / (الرياض / المملكة العربية السعودية)/ ط3: (1421ه/2000م).

162.ناصر بن علي عائض حسن الشيخ/ عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم / مكتبة الرشد/ الرياض/ المملكة العربية السعودية/ ط3: (1421هـ/2000م).

163.نشوان بن سعيد الخميري اليمني / شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم / تح: د. حسن بن عبد الله العمري وآخرون / دار الفكر المعاصر (بيروت/ لبنان) / دار الفكر (دمشق/ سوريا) / ط1: (1420ه/ 1999م).

164.نظام الدين البلخوي / الفتاوى الهندية/ دار الفكر/ ط2: (1310ه)

165.نعيم رحالي/ من ثمرات العقيدة الصحيحة/ د. د /د. ط/ د.س.

166.وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت / الموسوعة الفقهية الكويتية / د.د/ د.ب / ط6: (1482ه/1982م).

167.وهبة بن مصطفى الزحيلي / الفقه الإسلامي وأدلته / دار الفكر/ (سوريا / دمشق) / ط1: (1404ه/ 1984م).

168.يحي بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي / الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار / تح: سعود بن عبد العزيز خلف / أضواء السلف /(الرياض / المملكة العربية السعودية) / ط1: (1419ه/1999م).

169.يحي بن أحمد بن عريشي / أثر التوجيه الشرعي في الدلالة اللغوية لبعض مناهي اللفظية / الجامعة الاسلامية / المدينة المنورة / د.ط:(1425ه).

170.يوسف أحمد محمد البدوي / مدخل الفقه الإسلامي وأصوله / تح: دار حامد / (عمان / الأردن) / ط1: (2007م).

171.يوسف بن تعزي بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي أبو المحاسن جمال الدين / المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي / تح: د. محمد محمد أمين / الهيئة المصرية العامة للكتاب / د.ب / د.ط /د.س.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان:	
الاهداء:	
مقدمة:	
مدخل: حياة البشرية ما قبل الاسلام.	07
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للفقه والايمان.	
المبحث الأول: ماهية الفقه و أطوا ره وصادره واهميته .	15
المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للفقه.	15
الفرع الأول: التعريف اللغوي.	15
الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.	16
المطلب الثاني: أدوار الفقه التي مر بها	18
الفرع الأول: عصر النبي صلى الله عليه وسلم	18
الفرع الثاني: عصر الخلفاء الراشدين	19
الفرع الثالث: عصر التابعين	20
الفرع الرابع: عصر الأئمة المفتين	25
الفرع الخامس: من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد	27
الفرع السادس: من منتصف القرن السابع إلى ظهور مجلة الأحكام العدلية	27
الفرع السابع: من ظهور مجلة الأحكام العدلية إلى بدء الحرب	27
الفرع الثامن: العصر الحالي	27
المطلب الثالث: مصادر الفقه	28
الفرع الأول: المصادر المتفق عليها	28
الفرع الثاني: المصادر المختلف فيها	39
المطلب الثالث : أهمية الفقه	47
المبحث الثاني: ماهية الإيمان وأركانه وبعض قواعده المهمة	48
الفرع الأول: التعريف اللغوي	48
الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي	48

المطلب الثاني: أركان الإيمان	50
الفرع الأول: الإيمان بالله	58
الفرع الثاني: الإيمان بالملائكة	57
الفرع الثالث: الإيمان بالكتب	59
الفرع الرابع: الإيمان بالرسل	60
الفرع الخامس: الإيمان باليوم الآخر	61
الفرع السادس: الإيمان بالقضاء والقدر	62
المطلب الثالث: قواعد مهمة في الإيمان	66
القاعدة الأولى: بناء الإيمان عن اليقين	66
القاعدة الثانية: مدار الإيمان تصديق الأخبار وطاعة الأوامر	66
القاعدة الثالثة: شعب الإيمان وشعب الكفر	67
الفصل الثاني: أوجه التكامل بين الفقه والإيمان في آيات الصلاة	
تمهيد	70
المبحث الأول: الصلاة عماد الدين	71
المبحث الثاني: الصبر على العبادات	75
المبحث الثالث: المحافظة على الصلاة	77
المبحث الرابع: النهي عن قرب الصلاة أثناء السكر	80
المبحث الخامس: صلاة الخوف	83
المبحث السادس: الصلاة والوضوء	88
المبحث السابع: القرآن والصلاة	92
المبحث الثامن: صفات المؤمنين	94
المبحث التاسع: الصلاة والفحشاء	98
المبحث العاشر: النهي عن البيع وقت الجمعة	100

ملخص :

الفقه هو العلم بالحلال والحرام والإيمان بالله ملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، والتكامل هو امتثال لأوامر الله عز وجل وطاعته واجتناب لنواهيه وتطبيقه فلا يفتقدك الله حيث أمرك ولا يجدك حيث نهاك، كالمحافظة على الصلاة في أوقاتها والقيام بها وبشروطها على أكمل وجه والابتعاد عن الخمر في حال الصلاة.

Abstract :

Fiqh is the science of halal and haraam, faith in God, his angels, his books and messengers, and the Last Day, and the extent of his goodness and evil, and integration is to obey God's commands and obedience and to avoid his intentions and his application, so God does not miss you where he tells you, and he does not find you where he ends up, such as keeping the prayer in its time and doing it in full and away from wine. In case of prayer